

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
كلية الآداب
قسم اللغة العربية

الإجمال والتفصيل في التعبير القرآني

دراسة في الدلالة القرآنية

رسالة تقدّم بها الى
مجلس كلية الآداب في جامعة الكوفة
سيروان عبد الزهرة هاشم الجنابي
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها

بإشراف
الأستاذ الدكتور
عبد الكاظم محسن الياسري

٢٠٠٦م

١٤٢٧هـ

الإهداء

إلى رِيحانِ حياتي وربيعَةِ عمري
إلى والديَّ الحبيبين
أبي و أمي

حُبًّا و عِشْقًا و احْتِرَامًا و بِرًّا و إِحْسَانًا
يَحْتَسِبُهُ عِنْدَ رَبِّ كَرِيمٍ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ

المحتويات

الصفحة	الموضوع
١	المقدمة
٩	الفصل الأول: مفهوم المجمل
٩	المبحث الأول: مفهوم المجمل في اللغة والاصطلاح
٩	المطلب الأول: مفهوم (المجمل) في المعجمات اللغوية
١٢	المطلب الثاني: مفهوم المجمل في الاصطلاح
١٣	الفرع الأول: مفهوم (المجمل) في اصطلاح اللغويين
١٧	الفرع الثاني: مفهوم (المجمل) في اصطلاح النحويين
٢١	الفرع الثالث: مفهوم (المجمل) في اصطلاح البلاغيين
٢٦	الفرع الرابع: مفهوم (المجمل) في اصطلاح المفسرين
٢٨	الفرع الخامس: مفهوم (المجمل) في اصطلاح الأصوليين
٣٥	المبحث الثاني: الاتفاق و الافتراق بين الإجمال والإطلاق والعموم
٣٥	المطلب الأول: الاتفاق بين الإجمال والإطلاق والعموم
٣٧	المطلب الثاني: الافتراق بين الإجمال والإطلاق والعموم
٥٨	المبحث الثالث: الاتفاق والافتراق بين (المجمل) ومصطلحات الخفاء الأخرى (الخفي، المشكل، المتشابه)
٥٩	المطلب الأول: الاتفاق والافتراق بين (الخفي) و(المجمل)
٦٢	المطلب الثاني: الاتفاق والافتراق بين (المشكل) و(المجمل)
٦٧	المطلب الثالث: الاتفاق والافتراق بين (المتشابه) و(المجمل)
٧٣	الفصل الثاني: الأدوات اللغوية والنحوية للإجمال في التعبير القرآني ودلالاتها
٧٣	المبحث الأول: دلالة الإجمال في نطاق اللفظ
٧٣	المطلب الأول: دلالة الإجمال في (النكرة)
٧٨	المطلب الثاني: دلالة الإجمال في (المعرفة)
٧٩	الفرع الأول: دلالة الإجمال في المعرف بـ (الـ)
	الموضوع
٨٦	الفرع الثاني: دلالة الإجمال في المعرف بـ (الإضافة)
٩٠	الفرع الثالث: دلالة الإجمال في (الاسم الموصول)
١٠٤	الفرع الرابع: دلالة الإجمال في (الضمير)
١٠٤	أولاً: دلالة الإجمال في (ضمير الغيبة)
١١٠	ثانياً: دلالة الإجمال في (ضمير الشأن)
١١٧	المطلب الثالث: دلالة الإجمال في (الاستثناء)
١٢١	المطلب الرابع: دلالة الإجمال في (أفعل) التفضيل
١٢٧	المطلب الخامس: دلالة الإجمال في (الاستفهام الإنكاري)
١٣١	المطلب السادس: دلالة الإجمال في (الألفاظ الإسلامية)
١٣٥	المطلب السابع: دلالة الإجمال في (الأفعال)
١٤٠	المبحث الثاني: دلالة الإجمال في نطاق التركيب (الجملة)
١٤٠	المطلب الأول: دلالة الإجمال في (الجملة دون نسبتها)

١٤٤	المطلب الثاني: دلالة الإجمال في (نسبة الجملة)
١٤٧	المطلب الثالث: دلالة الإجمال في (جملة جواب الشرط)
١٥٣	المطلب الرابع: دلالة الإجمال في (الجملة إخباراً وإشياء)
١٥٨	الفصل الثالث: مفهوم (التفصيل) و(المفصل)
١٥٨	المبحث الأول: مفهوم (التفصيل) و(المفصل) في اللغة والاصطلاح
١٥٨	المطلب الأول: مفهوم (التفصيل) و(المفصل) في المعجمات اللغوية
١٦٠	المطلب الثاني: مفهوم (التفصيل) و(المفصل) في الاصطلاح
١٦٠	الفرع الأول: مفهوم (التفصيل) و(المفصل) في اصطلاح اللغويين
١٦٣	الفرع الثاني: مفهوم (التفصيل) و(المفصل) في اصطلاح النحويين
١٦٧	الفرع الثالث: مفهوم (التفصيل) و(المفصل) في اصطلاح البلاغيين
١٦٩	الفرع الرابع: مفهوم (التفصيل) و(المفصل) في اصطلاح المفسرين
١٧٢	الفرع الخامس: مفهوم (التفصيل) و(المفصل) في اصطلاح الأصوليين
١٧٨	المبحث الثاني: الاتفاق والافتراق بين التفصيل والتقييد والتخصيص
١٧٩	المطلب الأول: الاتفاق بين التفصيل والتقييد والتخصيص
١٨٠	المطلب الثاني: الافتراق بين التفصيل والتقييد والتخصيص
الصفحة	الموضوع
١٨٨	المبحث الثالث: الاتفاق والافتراق بين مفهوم (المفصل) ومصطلحات الوضوح الأخرى (الظاهر، النص، المحكم)
١٨٩	المطلب الأول: الاتفاق والافتراق بين (الظاهر) و(المفصل)
١٩٢	المطلب الثاني: الاتفاق والافتراق بين (النص) و(المفصل)
١٩٤	المطلب الثالث: الاتفاق والافتراق بين (المحكم) و(المفصل)
١٩٧	الفصل الرابع: الأدوات اللغوية والنحوية للتفصيل في التعبير القرآني ودلالاتها
١٩٨	المبحث الأول: دلالة التفصيل في نطاق اللفظ
١٩٨	المطلب الأول: دلالة التفصيل بـ (أن)
٢٠٤	المطلب الثاني: دلالة التفصيل بـ (ضمير الفصل)
٢٠٨	المطلب الثالث: دلالة التفصيل بـ (من) البيانية
٢١٢	المطلب الرابع: دلالة التفصيل بـ (التمييز)
٢١٣	الفرع الأول: دلالة التفصيل بـ (تمييز المفرد)
٢١٧	الفرع الثاني: دلالة التفصيل بـ (تمييز النسبة)
٢٢٢	المطلب الخامس: دلالة التفصيل بـ (البدل)
٢٢٤	الفرع الأول: دلالة التفصيل بـ (بدل الكل)
٢٢٨	الفرع الثاني: دلالة التفصيل بـ (بدل الاشتمال)
٢٣٢	المبحث الثاني: دلالة التفصيل في نطاق التركيب (الجملة)
٢٣٢	المطلب الأول: دلالة التفصيل بـ (نص تركيبى متصل)
٢٣٣	الفرع الأول: دلالة التفصيل بـ (جملة الصلة)
٢٣٨	الفرع الثاني: دلالة التفصيل بـ (جملة بدل الكل)
٢٤٣	المطلب الثاني: دلالة التفصيل بـ (نص تركيبى منفصل)
٢٤٣	الفرع الأول: دلالة التفصيل بـ (نص قرآني منفصل)
٢٥١	الفرع الثاني: دلالة التفصيل بـ (نص من السنة منفصل)
٢٥٨	الخاتمة وأهم النتائج
٢٦٨	ثبت المصادر والمراجع الملخص باللغة الإنكليزية

summary

If each research should be based on general hypotheses, this research has been based on central hypotheses:

- A- What is the exact meaning of the summarized? And do the scientists differ according to their knowledge specializations that meaning or concept? And does the summarized limited to the single term or does it transit to the construction also as well as the linguistic construction, i.e, does it lay on its general significance.
- B- The quranic performance of significance is either a general obscure or partial limited, as mentioned by most of the books of the sciences of quran. With the general concept, represented by the summarization, absolution and generalization, the researcher tried to find the differences and similarities among them in tools, content and significance inquiring whether this difference is applying on what opposite them i.e., elaboration, specialization and restriction.
- C- If the researchers have elaborated in explaining the tools of generalization and absolution, they have left us the favor of discovering the tools of summarization. So they obliged us with a scientific duty to find out the tools of summarization and the tools of elaboration to be coincide with their efforts in verifying and adjusting the tools of generalization and absolution, and the tools of specialization and restriction.
- D- The researcher tries to get a clear perfectness for clarifying the concept of elaboration and elaborated and the parts or division of each one, and find out the differences and similarities between elaboration, on a hand, and restriction and specialization, on another hand, as tools of clarifying in the holy quranic text.
- E- The researcher tries to pick up the detailed clarifying tools for the summarized and inquiring: does the elaboration come in text which has a summarized only? Or does it come in a separate text. And what are the significances of that elaboration and its effect in supporting the quranic significance.
- F- The researcher also wants to be satisfied with a question of whether the summarized is submitted to the factor of its meaning's interpretation and

preferness, so perseverance will be a kind of its elaborating exhibit? Or it is out of the interpretation scope.

The researcher gets a group results throughout his research, some of which are:

- 1- The researcher finds that the summarization does not exist only within the single term, but it transits to the construction. Some of the linguistic construction comes summarized with obscure significance, and none of the linguists or rhetoricians had mentioned it, while the grammarians the great favor in clarifying this kind of summarization and exhibiting its concept and exemplified it.
- 2- The researcher finds that summarization does not share the linguistic construction in its general significance only, it exist also in the relation between the subject and predicate, which will be obscure and needs to be clarified.
- 3- The researcher was able to find out the point of coincidence between the concept of the summarized, on a hand, and the concepts of the absolute and the general on the other hand, in terms of obscurity, comprehension and significance association. Then he clarified the point of difference among the terms so he identified each concept.
- 4- The researcher finds that the definites which are means of clarification of speech may have summarization so it will be of obscure significance, so it will turn into a means of obscurity.
- 5- The researcher finds that the indefinite that refers to absolution when it comes in affirmative context may come summarized in the same affirmative context, when the indefinite term refers to (a noun) not to an essence.
- 6- The researcher finds out that the restriction and specialization which are means of clarifying meaning may come summarized and obscure so they will need the explanation of the elaborated, so this elaborated summarized will be more elaborated than the absolute restriction or the general specialization.
- 7- The researcher distinguishes between the elaboration on a hand, and the restriction and specialization on the other hand, and finds that elaboration clarifies significance more than the other kinds, followed by restriction, and specialization comes at the end of the rhetorical order of the rhetorical tools or means. The researcher also distinguishes elaboration, restriction and specialization, and shows the point of similarity and coincidence among them.

- 8- The researcher finds that elaboration has tools or means by which it is defined in a speech, and elaborations may come as a single term like (in), (differentiation) and (substitution), and it may come also as a complete sentence like the sentence of the whole substitution from the whole, and that the elaboration come in the speech in two types, it may be connected comes directly after the summarized in the same text, or it may be separated comes in another text like the quran elaboration for the quran summarization or the sunna (prophetic law) elaboration for the quran summarization.
- 9- The researcher finds out some of the elaborated comes to clarify a summarized term precedes it, and some comes to clarify a summarized sentence precedes it, and here the elaborated will either clarify the rate of the preceded sentence if it is summarized or it will clarify the sentence significance without its rate.
- 10- Finally, the researcher reaches a state of satisfaction that the receiver cannot elaborate the summarized, it is the speaker who does so, and no one has the right of perseverance and knowledge to which it aims.

Recommendation:

The researcher recommends to study the terms of researches and studies for the principles which should be of the subjects that the specialists should study, because studying and understanding these subjects enable them to analyze the quranic text exactly and it is the specialist of Arabic language was able to do so the other texts will be easier.

These efforts, also, should be subjects for the master and the Ph.D (doctorate) degree (of Arabic Language) stages, at least in its significance scope, to develop these studies or to use it as a base, or to compare it with the modern and contemporary linguistic studies.

الفصل الأول

مفهوم المجمل

الفصل الثاني

الأدوات اللغوية والنحوية للإجمال
في التعبير القرآني ودلالاتها

الفصل الثالث

مفهوم (التفصيل) و(المفصل)

الفصل الرابع

الأدوات اللغوية والنحوية للتفصيل
في التعبير القرآني ودلالاتها

الخاتمة وأهم النتائج

ثبت المصادر والمراجع

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

يشغل التعبير القرآني المكانة الأسمى والأهمية المثلى في الدراسات الجامعية، تحليلاً، وعرضاً، وتحديثاً، وتنتزع منه بعض الدراسات رؤى يُعاد انتاجها لتتفق مع حاجات العصر؛ لأنه النص الذي لا تفنى خزائنه ولا تنتهي عجائبه، فإذا كانت تلك المحاولات كلها شارحة لذلك النص المقدس، فإن البحث في نطاقه سيكون اشرف تلك المحاولات مجالاً، واعلاها مرتبة، واعمقها غوراً؛ لأنها تلتقط درر النص المعجز الذي ما ترك صغيرة و لا كبيرة الا احصاها

ذلك بأن التعبير القرآني لم يستحوذ على قلوب الناس وعقولهم من جهة الايمان به فحسب؛ لأنه كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه؛ بل من جهة (السمو والرفعة المعمارية)؛ فلخطاب القرآني وضعه المتميز في تشكيلات النص وبنائياته انسجاماً ومواقف غاية في الروعة والاعجاز، فهو لم يدخل إلى نفس المتلقي ويهيمن عليها بحاكمية المحتوى بتفرد؛ بل كان لنسق التصنيف ودقة التعبير الأوحده، ورابط الموضوع باللفظ، وتملك المفردة المناسبة للمعنى المبتغى بدلاً من أختها، وغيرها فيما يناط بالبنائية والتركيب الأثر الأكبر في ارضاخ كبار العقول وايمان جبابرة الفصاحة وعمالقة اللغة وبلاغة القول على مر العصور؛ فهو النص الذي خضعت له عقول البشر قديماً وحديثاً من عصر الوليد بن المغيرة – المعاش للنزول – إلى المستشرقين المحدثين، والمغتربين من الادباء العرب⁽¹⁾؛ إذ ان الإعجاب بالنص والانبهار به لم يكن عندهم الا بسبب من سمو التعبير، اذن فالعمل في نطاقه او به، أو له؛ هو انغمار في جوهر الجمال المطلق من جهة واستشراق للحقيقة الكونية المجملة المصاغة بأرفع الأساليب من جهة اخرى.

ثم ان هذا التعبير المقدس كان وما يزال يمثل مرجعية الفكر والحضارة العربية الاسلامية، ومحور ثقافة الفرد العربي، فكل علوم العربية قديماً وحديثاً، انما اسست بداع منه فهي أوجدت من اجل بيانه وكشف درره واسراره؛ بل هي اليوم تستمد مشروعيتها علوماً و آداباً منه، لأنها تعنى بإزاحة الستار عن جماليات النص، ورفعة مضامينه.

وبهذا فان التمازج الاعظم بين (الإسلوب والمحتوى) الذي يتميز به التعبير القرآني، قد تجسد بمجموعة من الظواهر القرآنية التي لا تكتمل اذا درست في نطاق الإسلوب فقط، ولا تبرز جمالياتها اذا درست في نطاق المضمون فحسب، فاحتاجت إلى منهج تكاملي في أدواته ورؤيته لدراسته على نحو شمولي؛ للوصول إلى تذوق خاص لهذا التعبير عن طريق الغوص في اعماق تلك الظواهر، ومن ابرزها (ظاهرة الإجمال والتفصيل) التي تعد واحدة من الظواهر اللاتي لفتت انظار الباحثين والعلماء ومتذوقي النص، بيد انهم لم يتوغلوا فيها بحثاً وتنظيراً لاعادة انتاجها على مستوى النظرية والتطبيق؛ لتكون مورداً واصلاً من اصول تحليل

¹ - ينظر مثلاً ادونيس: النص القرآني و افاق القراءة، طبع بيروت - لبنان .

الخطاب القرآني خاصة والبشري عامة يُرجع إليه لاستشراف مضامين ذلك الخطاب وروعه البنائية.

و من الدقه والامانة العلمية، و الاقرار بالفضل لرواده و اهله اود التنبيه على ان دراسة هذه الظاهرة في هذا البحث لم تكن الدراسة الاولى، فقد درس اللغويون العرب هذه الظاهرة الا انها كانت دراسات عرضية عامة ألمحت لها بعض محاولاتهم⁽¹⁾، ولم تقف عند تحليل ظاهرة الإجمال والتعرف إلى أدوات اللفظية وصيغته التركيبية ولم يُردف بدراسة التفصيل – وتداعياته الدلالية على مضمون النص، وجدلية العلاقة بين مفهوم المجمل ودلالته وخصائصه، ومفهوم التفصيل والمُفصل ودالتهما وخصائصهما .

فتكون هذه الظاهرة تأسيساً على هذا الكلام ما تزال ارضاً بكرأ لم تُستثمر بعد (في مجال البحث اللغوي والدلالي المعاصر) ، و ما يقلل من حدة هذا النقد الاطلاع على جهود جملة من علماء النحو العربي والافادة من لفتاتهم المثريّة في نطاق هذه الدراسة على الرغم من وجود بعض المؤاخذات عليهم في هذا الصدد، يزداد على هذا استعانة الباحث بالنتائج الفكرية والثمرات العلمية لطائفة من علماء الامة، اضطروا لدراسة هذه الظاهرة كي يوظفوها لتحقيق أهدافهم وهي الإفادة التكميلية من النص القرآني، وهم اولئك الأصوليون : تلك النخبة من الذين تمرّسوا في استنباط القواعد العامة وتقنياتها للتعامل مع النص بمباحث اسموها (مباحث الألفاظ) وقد افاض بعضهم في بحث ظواهر النص مثل :

(ظاهرة العموم، والتخصيص، والمشترك، و الامر، والنهي، والمطلق، والمقيد، والمجمل، والمفصل، والحقيقة، والمجاز، واقسام الدلالة الوضعية اللغوية.... الخ) * .
مما يمكن ان يطلق على محصلة ابحاثهم في مباحث الألفاظ ب (قوانين علم المعنى) فاستغنت بهم رديفاً للبحث اللغوي والنحوي، ومما حفّزني على الاستقاء من جهد علماء الأصول اني وجدت ان من العلماء والباحثين المحدثين من وظفوا (مباحث الدليل اللفظي) عند الأصوليين مُعينا لهم في دراستهم، ذلك من امثال تمام حسان فقد درس ظواهر لغوية مستعينا بالدرس الأصولي⁽²⁾، ثم تابعه عمر عبد العزيز⁽³⁾، وطاهر سليمان حموده⁽⁴⁾، ومحمود سعد⁽⁵⁾، ومحمدتوفيق⁽⁶⁾، واحمد عبد الغفار⁽⁷⁾،... وغيرهم في مصر .

¹ - ينظر مثلاً ابو هلال العسكري: الفروق اللغوية، وابن فارس: الصحابي في فقه اللغة، والكفوي: الكليات، والسيوطي: المزهري في علوم اللغة وانواعها وغيرهم، و سترد التفاصيل والاقتباسات في طيات البحث لاحقاً .

* تشمل الكتب الأصولية كلها على مقدمات تسمى (مباحث الدليل اللفظي) بما يكون نظرية لو أعيد ترتيب مباحثها و جرى تحديث خطابها لأصبحت اساساً لعلم المعنى عند الدلائيين العرب رديفاً لما معهم من اصول دلالية في هذا المجال .

² - تمام حسان : اللغة العربية معناها و مبناها .

³ - عمر عبد العزيز : التخصيص بين اللغويين و الأصوليين .

⁴ - طاهر سليمان حموده : دراسة المعنى عند الأصوليين .

⁵ - محمود سعد : مباحث التخصيص عند الأصوليين والنحاة .

⁶ - محمد توفيق : دلالة الألفاظ عند الأصوليين .

⁷ - احمد عبد الغفار : التصور اللغوي عند الأصوليين .

وهنا في العراق كان العلامة المرحوم السيد محمد تقي الحكيم^(١) ، والمرحوم السيد مصطفى جمال الدين^(٢) ، والدكتور احمد عبد الستار الجوارى^(٣)،

والدكتور محمد حسين علي الصغير^(٤)، والدكتور علي زوين^(٥)، والدكتور صالح الظالمي^(٦) ، والدكتور عبد الامير زاهد^(٧)، يحاولون شق طريقهم لاثراء الظواهر اللغوية وتفصيلها عن طريق جهد الأصوليين في (مباحث الألفاظ) المُصدره بها كتبهم ، وتوظيفها توظيفاً دلاليًا .

لكل ذلك اجتمعت لدي الدواعي لاختيار الموضوع فقمت باختيار موضوع (الإجمال والتفصيل في النص القرآني - دراسة في الدلالية القرآنية) ؛لنيل شهادة الدكتوراه، واستطيع تلخيص اسباب الاختيار بما يأتي :

- ١- ان هذا الموضوع دراسة لظاهرة نصية في التعبير القرآني، لم تبحث من قبل بحثاً لغوياً دلاليًا، فكانت من هنا (مباحث الدليل اللفظي) عند الأصوليين ما زالت تفتقر إلى حلقة وصل لآكامها، وطالما رغب الباحث بشدة في ان يحظى بتشريف آكامها؛ اذ تُرس العموم والخصوص^(٨)، والإطلاق والتقييد^(٩)، بيد أن احدا لم يعزم على دراسة موضوع يضاهي تلك الظواهر التي تُرست من قبل اذا لم يكن اشمل منها، ولم يتعرض احد لمقارنته بتلك الظواهر الدلالية المناظرة له، فشجعتني (جدة هذا الموضوع) وحاجة المكتبة اللغوية للدراسات الدلالية لهذه الظواهر على اختيار الموضوع، لعلي اشق طريقا لبحث نظائرها من الظواهر اللغوية الاخرى.
- ٢- لقد أسس الأصوليون أبحاثهم على (نتائج لغوية) كادت مقدماتها العلمية، و أدواتها تفتقد تقادماً، فاراد هذا الجهد المتواضع ان يلفت الانتباه إلى تلك الجهود الضخمة التي بنيت على أسس لغوية، و ان يوضح الإفادات الدلالية من الإجمال والتفصيل، من الاسس النظرية والتطبيقية أي (المفاهيم ، و الأدوات اللغوية والنحوية، ودلالاتها على مستوى النص الشريف) لكي يمارس العلماء الافادة من الإجمال، و ان يوظفوه بعد فهم الاسس اللغوية العامة للظاهرة مفهوماً في نصوص لغوية اخرى .
- و اذا كان لابد لكل بحث من ان يبني على فرضيات عامة فقد بُني هذا البحث اساساً على فرضيات مركزية من ابرزها :

أ- الاجابة عن تساؤل حول تحديد مفهوم (المجمل)، وهل ثمة توافق وإطراد يمكن التسليم به لمفهوم المجمل بين العلماء، واذا كان المجمل يتوافر في حدود اللفظة (المفردة) كما هو

- ١- السيد محمد تقي الحكيم : من تجارب الأصوليين في المجالات اللغوية .
- ٢- السيد مصطفى جمال الدين : البحث النحوي عند الأصوليين .
- ٣- احمد عبد الستار الجوارى : نحو القرآن ، ونحو المعاني .
- ٤- محمد حسين علي الصغير : تطور البحث الدلالي عند العرب .
- ٥- علي زوين : منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث .
- ٦- صالح الظالمي :رسالة الماجستير : المشتق بين النحاة و الأصوليين ورسالة الدكتوراه :تطور الجملة العربية بين النحاة و الأصوليين .
- ٧- عبد الامير كاظم زاهد : قضايا لغوية قرآنية .
- ٨- شيع: حسين علي : دلالة العموم والخصوص في النص القرآني _ دراسة لغوية ، رسالة ماجستير ، بإشراف: أ.م. د. عبد الامير كاظم زاهد، كلية التربية للبنات _ جامعة الكوفة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م
- ٩- الباحث: الاطلاق والتقييد في النص القرآني _ دراسة دلالية ، رسالة ماجستير، بإشراف: أ.م. د. عبد الامير كاظم زاهد، كلية الاداب _ جامعة الكوفة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

جارٍ في العرف اللغوي، فهل له وجود في نطاق التركيب (الجملة)، وإذا ما سلمنا بوجوده في التركيب فبأي حيثية يوجد في ذلك التركيب .

ب- ان الاداء القرآني للمعاني : اما ان يكون كلياً مبهماً او جزئياً واضحاً، كما تذكر ذلك جل مصنفات علوم القرآن ومدونات اصول الفقه، وفي نطاق البيان الكلي فان (المفاهيم الكلية) يجسدها الإجمال والإطلاق، والعموم ، فحاول الباحث ان يبحث عن مدى الفروق والموافقات بينها في المفهوم، والأدوات، والمحتوى، والدلالة، والتساؤل عما اذا كان ذلك الفارق ينسحب على ما يقابلها اي التفصيل والتقييد، والتخصيص.

ج- اذا كان العلماء والباحثون قد اسهبوا في بسط أدوات الإطلاق والعموم ، فانهم قد تكرر ما فتركوا لنا فضل اكتشاف أدوات الإجمال ، فالزمونا تكليفاً علمياً بالتوصل إلى أدوات الإجمال وأدوات التفصيل موافقة لجهدهم في ضبط أدوات الإطلاق والعموم وأدوات التقييد والتخصيص؛ فكان ذلك الدافع للبحث عن أدوات الإجمال ، قياساً او تشبيهاً بأدوات الإطلاق والعموم ، ما دامت هذه الظواهر من جنس التعبير عن المفاهيم الكلية في النص القرآني .

د- لقد كانت لدى الباحث رغبة ملحة في الوقوف على مظاهر التوافق والتباين بين الإجمال من جهة بوصفه احد مقتضيات الإبهام في النص ومصطلحات انتاج الإبهام الأخرى في الخطاب من (الخفي ، والمشكل، والمتشابه)؛ وذلك ايماناً منه بان معرفة هذه الاتفاقات والافتراقات تؤول إلى تحديد مفهوم المجمل بضبط وتماسك؛ لئلا يختلط مع غيره من هذه المصطلحات بناءً على شدة التقارب بينها ، ولقد حقق الباحث الرغبة نفسها مع (المُفصل) ؛ اذ عمل على مقارنته مع مقتضيات الوضوح في التعبير القرآني من (الظاهر، والنص، والمحكم) ؛ سعياً وراء وضع حدود فاصلة بين (المُفصل) من جهة ومصطلحات الوضوح الأخرى من جهة أخرى.

وبمشيئة الله تعالى وفضله استطاع الباحث تبعاً لتلك الأسباب التنقيب في مدونات اللغة ومراجعتها بحثاً عن إشارات عامة، وتلميحات متناثرة هنا وهناك، فيجمعها ويتأمل في مقاصدها ثم يعيد ترتيبها، ويكمل بعضها مع بعضها الآخر؛ جرياً وراء لملمة شتات الموضوع وإعادة ترتيبه ومثل ذلك في كتب النحو والبلاغة ، والتفسير، وكتب الأصول العامة . وبهذا تمكن الباحث من شق طريقه سعياً وراء وضع خطة للبحث ، تقدم إجابة وافية عن افتراضاته، فانعقد البحث على مقدمة وفصول أربعة وخاتمة .

فكان الفصل الاول يعنى بنظرية مفهوم المجمل وقد تحلل إلى مباحث :
كان الاول منها مبيّناً للمفهوم في اللغة والاصطلاح ، وتفرع المفهوم الاصطلاحي إلى خمسة افرع ، حيث أخذ مفهوم المجمل من تخصصات معرفية عدة ، ذلك للاحاطة بزواياه ووجهات النظر فيه ، مقارنة من الباحث لارساء مفهوم متكامل للمجمل .
اما المبحث الثاني فقد افصح عن الوجوه التي يتفق فيها الإجمال مع الإطلاق والعموم على انها مفاهيم إبهامية تحتاج إلى ما يوضحها في التعبير ، وبيّن ما تفرق به من وجوه؛ وذلك لتحديد خصائص كل منها ودلالاته، وللحد من استمرار عامل الالتباس الذي يدفع الكثيرين للخلط بينها نتيجة للشبه القريب بينها* .

* ينيه الباحث هنا على انه كثيراً ما صادف من الباحثين ممن يخلط بين الإجمال والإطلاق والعموم ، و التفصيل والتقييد والتخصيص . ولعلمهم معذورون ، ذلك بان الفروق بينهما دقيقة و غير معتنى بها في المباحث العامة للإجمال و التفصيل او المباحث العامة للإطلاق والتقييد والعموم والخصوص .

على حين اهتم المبحث الثالث بعامل التفريق بين الإجمال ومصطلحات الخفاء الأخرى مما صنفه علماء الحنفية، مع الأخذ بالحسبان نقاط التوافق بينها محاولة لتقنين مصطلح الإجمال من ان يلتبس بغيره من هذه المصطلحات.

اما الفصل الثاني فقد اشتمل على موضوع الأدوات اللغوية والنحوية للإجمال فجاء على مبحثين :

الأول تناول دلالة الإجمال في نطاق (اللفظ) المفرد مقسوماً على سبعة مطالب تضمن كل مطلب أداة لفظية دالة على الإجمال مع الاستشهاد لها بالنصوص القرآنية، وبيان دلالة الإجمال في النص عن طريق الاستدلال عليه بأداته تلك، فمرة نستدل بالسياق على معطى الأداة، و أخرى نستدل بالنص على الإجمال لوجود الأداة فيه، ولقد سعى الباحث إلى إثبات وجود دلالة الإجمال في (الأفعال) أيضاً باقسامها الثلاثة (الماضي، والمضارع، و الأمر) مع الوقوف على دلالة الإجمال في الآيات القرآنية التي وردت فيها تلك الأفعال؛ استدلالاً على إثبات وجود الإجمال في الفعل؛ ليكون الإجمال بذلك داخلاً في الأسماء والأفعال معاً على حد سواء مع الاحتفاظ بالفارق النوعي لطبيعة الإجمال في كل منها، وقد نبه الباحث على بعض الموارد اللغوية التي قد تحسب على الإجمال في التعبير القرآني وهي ليست منه.

على حين أسس المبحث الثاني على إيضاح دلالة الإجمال في نطاق التركيب (الجملة)، مع بيان موارد مجيء الإجمال وكيفية في الجملة سواء كان ذلك في الدلالة الكلية للجملة من دون نسبتها أم في نسبتها من دون دلالتها الكلية أم في حذفها أم في تناوبها الأسلوبية. أما الفصل الثالث من هذه الدراسة فقد اهتم المبحث الأول منه بمفهوم (التفصيل) و(المفصل) في اللغة ثم في الاصطلاح، سالكاً الباحث المسلك نفسه الذي اعتمده في إيضاح مفهوم الإجمال ذلك من أجل ضبط مفهوم المفصل من وجوهه كافة.

أما المبحث الثاني فقد عُنى بالنقاط التي تُفرّق بين التفصيل من جهة والتقييد والتخصيص من جهة أخرى، مع بيان وجوه الاتفاق بينها بوصفها أدوات تعبر عن البيان في التعبير القرآني، وقد استعان الباحث في كل تلك المباحث بالآيات القرآنية لتعضيد ما ذهب إليه من الراجح. على حين جاء المبحث الثالث دراسة مقارنة بين (المفصل) من جهة ومصطلحات البيان والوضوح من (الظاهر، والنص، والمحكم) من جهة أخرى توافقا واقتراحاً، وذلك سعياً وراء تشخيص مفهوم (المفصل) عن سائر اصناف الوضوح الأخرى التي قد تتداخل معه أحياناً أو تقترب منه كثيراً أحياناً أخرى.

أما الفصل الرابع فقد انعقد على مبحثين توافقا مع الفصل الثاني من الدراسة؛ وقد تولى مهمة بيان أدوات التفصيل في التعبير القرآني خاصة والبشري عامة، فكان المبحث الأول منه يتحدث عن أدوات التفصيل اللفظية، وقد جاء على خمسة مطالب تُعرض في كل مطلب منها أداة لفظية وقد كانت في أغلبها نحوية ثم عمد الباحث إلى ربطها بعملية البيان للمجمل وهو فعل دلالي، مُعَضِّداً عمله في هذا بالنصوص القرآنية مُدلاً على اثر التفصيل في إيضاح المعنى وزيادة معني جديد لم يكن يتحقق من دونه، على حين تحمّل المبحث الثاني مسؤولية بيان التفصيل بالتركيب (الجملة) وبناء على مقتضى طبيعة الدراسة لهذا المبحث فقد انقسم على مطلبين: عُنى الأول منهما ببيان التفصيل في حيز النص المتصل، أما الثاني فقد اقتصر فيه الدراسة على بيان التفصيل بالنص المنفصل، سالكاً الباحث في كل هذا المنهج الرابط بين النظرية والتطبيق.

ومع كثرة الصعوبات التي واجهها الباحث و تعدد ها فقد كانت ثقته بالله تعالى عالية جداً في تيسير هذا الأمر والأخذ بيده لتذليل تلك الصعوبات وتجاوزها؛ ذلك بأنه يعمل في دراسته هذه على بيان وجه من وجوه اعجاز كتابه العزيز بنية خالصة ورغبة جامحة في خدمة ذلك

النص القرآني في قوله تعالى (()) ولقد نُقِلَ عن الفراء معنى لفظة (جمل) في هذه الآية؛ إذ قال: ((الجمل هو زوج الناقة، وقد ذكر ابن عباس انه قرأ: الجُمْل بتشديد الميم، يعني الحبال المجموعة))^(٣) ونُقِلَ عن ابن عباس أيضا انه حكى: ((الجُمْل بالثقل والتخفيف أيضا، فأما الجُمْل بالتخفيف فهو الحبل الغليظ، وكذلك الجُمْل مشددة))^(٤) فتدل على المعنى نفسه في حال التخفيف، وعلل الازهري ذلك بقوله: ((كأن الحبل الغليظ سُمي جماله؛ لانها قوى كثيرة جُمعت فأجملت جملة، ولعل الجملة اشْتُقَّت من جملة الحبال))^(٥)؛ ذلك بأن الجملة لا تقوم الا بضم المفردات بعضها الى بعض، فكأنها جُمعت من المفردات كما جُمع الحبل فأضحت جملة واحدة. وقيل ((أجمل القوم: كُثرت جمالهم، والمجاملة المعاملة الحسنة بالجميل))^(٦) و((الجُميل والجَمَلانة والجُمَلانة: طائر من الدخايل))^(٧) وقال الخليل: ((والجملة: جماعة كل شيء بكاملة من الحساب))^(٨) فكان في هذا ملحا الى أن الجملة تدل على أخذ الشيء بكل ما يحتويه بشكل مجمل وتكاملي فقولك ((أجملت الحساب إذا رددته من التفصيل الى الجملة، ومعناه ان الإجمال وقع على ما انتهى اليه التفصيل))^(٩)؛ لان ((جمل الشيء جمعه))^(١٠) بعد ما كان مفرَّقاً،^(١١) فنفهم من هذا أن التفصيل هو تفرقة الشيء ومعرفة بيانه على أساس تفصيله وتقسيمه، فقولك: فصَلت الحساب بمعنى فرَّقته فاستوضح لديك و بان، اما قولك: أجملت الحساب فهو بمعنى جمعته وجعلته جملة واحدة فلا تستطيع بهذا أن تستبينه وتميزه كما كان في حال تفرُّقه وتفصيله، من هنا نجد ان اصحاب المعجمات قد عبَّروا عن (المجمل) بلفظة (الجملة)، وقد أردوا بها معنيين: (ضم الشيء الى الشيء) كما في إجمال الحبل، و (جمع المُفَصَّل المُبَيَّن على سبيل الشمول و الكلية) الذي يبتعد به عن البيان المُدرَك في حال تفصيله كما في إجمال الحساب.

ويبدو أن هذا المعنى اللغوي قريب الصلة بالمعنى الاصطلاحي كما سيرد في تضاعيف البحث تقادما، ولم يؤثر عن المعجميين في حدود تتبعنا أن ذكروا لفظة (المجمل) صراحة الا عند الصاغانى حيث يقول: ((والمجمل من القرآن وغيره خلاف المُبَيَّن كالمشترك والمؤول))^(١٢) وهذا ما تفرّد به صاحب (مجمع البحرين) وحده من بين نظرائه المعجميين، وعلى الرغم من عرض الصاغانى لمفهوم (المجمل) صراحة؛ وهذا فضل منه فانه لم يوف المفهوم حقه؛ إذ ادخل فيه ما ليس منه؛ فالمؤول ليس من جنس المجمل ولا يمتُّ له بصلة البتة، وإن قصد من مقولته ان المجمل مثل المشترك والمؤول فان العذر يُلْتَمَس له من حيث انهم جميعا يفسحون مجالا لتوارد الاحتمالات فيهم؛ ولكن يبقى ثمة فارق بينهم في مسألة امكانية الترجيح فيهم، فمن المشترك ما يتقبل معاني عدة ومع ذلك يمكن ترجيح احدهما بقرينة او دليل، وكذا الحال للمؤول إذ يُرَجَّح فيه معنى بعد التأمل والنظر وتوظيف القرائن، على حين ان المجمل يتقبل جميع الاحتمالات بلا ترجيح او امكانية لذلك، وفي كلتا الحالين لا يمكننا ان نؤاخذ الصاغانى على ما أتى

1 - الرازي: مختار الصحاح : ٤٧/١

2 - سورة الاعراف : ٤٠

3 - ابن منظور: لسان العرب : ١٢٣/١١،

وينظر: الازهري : تهذيب اللغة : ٧٤/١١ و الجوهرى : الصحاح : ١٦٦٢/٤

4 - ابن منظور : لسان العرب: ١٢٣/١١

5 - الازهري : تهذيب اللغة : ٧٥/١١ وينظر: ابن منظور : لسان العرب : : ١٢٤/١١

6 - الجوهرى : الصحاح : ١٦٦٢/٤ والرازي : مختار الصحاح : ٤٧/١

7 - ابن منظور : لسان العرب : ١٢٦/١١

8 - الفراهيدي : العين : ١٤٦/٦ ، وينظر : ابن منظور : لسان العرب : ١٢٧/١١

9 - الصاغانى: مجمع البحرين : ٣٤٢/٥، وينظر : الزبيدي: تاج العروس : ٢٦٤/٧

10 - ابن سيده : المحكم : ٤٥١/٧

11 - ينظر : م . ن : ٤٥١/٧

12 - الصاغانى: مجمع البحرين : ٣٤٤/٥

به من تعريف للمجمل؛ لان عملية توضيح اللفظ الذي يعرض له اصطلاحا أمر خارج عن مهمته المعجمية التي تنحصر في بيان معنى اللفظ وتتوقف عند ذلك فقط .

المطلب الثاني : مفهوم (المجمل) في الاصطلاح :

يمثل المصطلح ركيزة أساسية في المجالات العلمية كافة ، فهو أداة تعبيرية تقوم بعملية ضغط المفاهيم واختزالها اختزالاً مكثفاً في لفظ واحد ، او لفظين مركبين ، فكل مصطلح هو في الأصل عبارة عن (مضمون فكري) مكثف، فالمصطلح يعبر عن فكرة لا تستوعبها لفظة واحدة الا على سبيل الوضع ؛ لان ذلك الوضع المعجمي قاصر عن التعبير عن الفكرة الا باستعمال أكثر من لفظة لإيصال تلك الفكرة؛ إذ لكل لفظ دلالة معجمية معينة^(١)، لذا ان عملية إذابة هذه الألفاظ المعجمية المعبرة عن الفكرة وصبها بلفظ موصل موضوع بغاية الاختزال هو ما نسميه بـ (المصطلح) .

وتشترك كل العلوم والفنون في حاجتها الى المصطلح ، فكل علم او فن مصطلحات خاصة به ، ولكل مصطلح مفهوم مشترك بين إذهان أصحاب ذلك الفن، وقد يحدث وجود دال له مفهوم في فن ، وهو بمفهوم آخر في فن آخر ، ويحدث الضد احيانا كأن يوجد المفهوم نفسه بدال في فن ، وبدال آخر في فن آخر .

وبعبارة أوضح يحدث في المصطلحات ان يكون الدال واحدا ، و المفهوم متباينا من فن لآخر ، او يكون المفهوم واحدا ، والدال متباينا من فن لآخر والأول أشبه بالمشترك اللفظي في اللغة ، ومن هنا ظهرت كثرة المصطلحات وتعددتها والتباس بعضها ببعضها الاخر احيانا .
ولكثرة المصطلحات التي هي نتيجة طبيعية لكثرة الفنون ؛ كثرت الحدود للمجمل (فكل فن له صلة بالمجمل يضع حدا له ، فقد حدوه تصريحا وتلميحا ، تفصيلا وايجازا ، على وفق تعرضهم له وشدة مساسه بفنهم .

الفرع الاول : مفهوم (المجمل) في اصطلاح اللغويين :

لقد تناول اللغويون مفهوم المجمل في عمق مصنفاتهم التخصصية تصريحا و تلميحا ، فتارة نجدهم يذكرون مفهوم (المجمل) صراحة، واخرى نجدهم يشيرون اليه بعبارات سريعة و مقتضبة و كثيرا ما يذكرونه بمصطلح آخر ؛ فمن الذين تناولوه تحت مصطلح المجمل نفسه من علماء اللغة ابو هلال العسكري إذ يقول: ((المجمل ما يتناول جملة أشياء او ما ينبئ عن الشيء على وجه الجملة دون التفصيل))^(٢) ((هو ما لا يمكن ان يُعرف المراد به خلاف المُفسَّر))^(٣)

١- ينظر زاهد :قضايا لغوية قرآنية : ١٥٧

٢- العسكري : ابو هلال : الفروق اللغوية : ٤٩

٣- م . ن : ٤٩

فكان المجمل من نظره هو اللفظ المُعرب عن مجموعة من المعاني متضمنة فيه، قد لَقَّها على سبيل الإجمال من دون ان يكون فيه ملمح الى وضوح احد المعاني من بين سائر المعاني الاخرى؛ إذ تقتقد فيه القدرة على الترجيح؛لأنه لفظ مبهم بخلاف الواضح المفسَّر.

على حين حدَّه الجرجاني بقوله: ((المجمل ما خفي المراد منه بحيث لا يُدرك بنفس العبارة))^(١) ذلك بأن اللفظ المجمل مستغلق الفهم عند المتلقي؛ لان الإبهام قد احتواه فأخرجه من حيز التعيين الى نطاق اللفظ العصي المعنى؛ من هنا قال الجرجاني عبارته (لا يدرك بنفس اللفظ)؛لان المجمل لا يُفسَّر من اللفظ نفسه الذي وقع عليه الإجمال، وإنما يتحتم في بيانه الاستعانة بلفظ آخر لتفصيله وإيضاحه،فيكون اللفظ المُفصَّل مَنفذاً لمعرفة دلالة المجمل ووسيلة لإزاحة الإبهام عنه،ف ((المجمل لا يوقف على المراد منه إلا ببيان من جهة المتكلم))^(٢)؛ وعلّة ذلك كما يرى ابو البقاء ان الإجمال يتحقق بـ ((ايراد الكلام على وجه يحتمل أموراً متعددة))^(٣) يعسر تعيين واحد منها؛ فلزم الإبهام للفظ واحتيج الى تفصيلٍ من اخر.

اما من ذكره من اللغويين تحت مصطلح اخر فهو ابن فارس إذ يورد مفهوم المجمل تحت مصطلح (المُشكّل) فيقول فيه : هو ((الكلام الذي لم يُفسَّر بعد))^(٤) ويمثل له بيت ابى ذؤيب:

صَخِبَ الشواربِ لا يزال كأنه عبدُ لآلِ ابى ربيعة مُسبِعُ^(٥)

يقول ابن فارس: ((فقوله: مُسبِع ما فُسِّر حتى الآن تفسيراً شافياً))^(٦) يأخذ بأيدينا الى تفصيله و بيانه تحديداً، وقوله هذا يدل على كثرة التفسيرات التي وضعت لهذه اللفظة الى الحد الذي أبهت فيه على السامع؛ فلا يستطيع معها ان يقرَّ معنى شافياً مفصلاً لها دون الآخر ؛ من هنا دخلت هذه اللفظة في نطاق الإجمال الذي تتعاور فيه المعاني من دون القطع بترجيح لأحداها على حساب صاحبتها؛ إذ ((نرى علماء العربية يختلفون في كثير مما قالته العرب ، فلا يكاد واحد منهم يُخبر عن حقيقة ما خولف فيه ؛ بل يسلك طريق الاحتمال و الامكان))^(٧) الذي يخاله قريباً من المراد .

ويذكر ابن فارس في الباب نفسه مفهوم (المجمل) تحت مصطلح (المُشْتَبِه) فهو ((الذي لا يقال فيه اليوم الا بالتقريب و الاحتمال _ و ما هو بغريب اللفظ ، لكن الوقوف على كُنْهه مُعتاص _ قولنا : الحين و الزمان و الدهر و الأوان ، إذا قال القائل او حلف الخالف: ((والله لا كلمته حيناً و لا كلمته زماناً او دهرًا)) وكذا قولنا: ((بضع سنين)) مُشْتَبِه))^(٨) وبهذا يكون المجمل من نظر ابن فارس : ما ((لا يُقصر بشيء منه على حدِّ معلوم))^(٩) يقوم بتفصيله لئُوَقَّف به عليه، فان عدم امكانية القصر توحى بتكافؤ المعاني الموضوعه للفظ المجمل على حد سواء فلا مزية لواحد منها على الاخر .

1 - الجرجاني: التعريفات : ٢٦١/٣

2 - الكفوي : الكليات : ٤٢/١

3 - م . ن : ٤٢/١

4 - ابن فارس : الصاحبى في فقه اللغة : ٦٩

5 - المفضل الضبي : المفضليات : ٤٢٢ /١ ، وابن منظور : لسان العرب : ١٢/١٠

6 - ابن فارس :الصاحبى في فقه اللغة : ٦٩

7 - م . ن : ٦٨

8 - م . ن : ٧١

9 - م . ن : ٧١

المستغرقه لأفراد جنسها في دلالتها نجده يسوق مثالا للفظ المطلق وهو (اللون) تحت عنوان (الاسماء المشتركة)، فهو عند التصنيف جعل المطلق من الألفاظ المستغرقة، و عند التمثيل عده من الاسماء المشتركة، و الأرجح ان اللفظ المطلق هو من جنس الألفاظ المشتركة في دلالتها على عدّة مسميات وذلك بلحاظ توحد المسميات من حيث الماهية و تباينها من حيث المُشخصات ، فان جميع المسميات تشترك في حقيقة واحدة تدل عليها ، اما من حيث الاستغراق فان اللفظ المطلق لا يدل على الاستغراق الا بلحاظ البدلية العامة اما من حيث القصد فهو يدل على ماهية واحدة من أفراد جنسها غير مُشخصّة بقيد .

مما تقدم نصل الى أن علماء اللغة قد تناولوا مفهوم المجمل تحت المصطلح نفسه تارة كما فعل ابو هلال العسكري والجرجاني و ابو البقاء في عرضهم للمجمل، وتحت مصطلحات مختلفة تارة اخرى ك (المشكل) و(المشثيه) و(المشترك) وقد كان ابن فارس أعمق نظرا من السيوطي في إيضاحه للمجمل و التمثيل له ، والأقوال بجملتها تدل على أن المجمل عند اللغويين هو ما دل على معان متعددة خفي القصد منها وتشابهت الى حد الاشكال ، ولا يمكن ان يُقصر بشيء من معانيه على حدٍ معلوم يفصله ويزيل إجماله إلا بمُفصلٍ خارج عن اللفظ المجمل نفسه؛ لان التفصيل لا يُدرك من اللفظ نفسه؛ إذ لا مزية فيه تسوغ للمتلقى القطع بها فتُفرغ جميع المعاني من اللفظ المجمل وتثبت له معنى واحدا يعد مُفصلاً لإجماله ؛ ذلك بأن جميع المعاني التي يستوعبها اللفظ المجمل تحمل في طياتها سمة الاحتمال و التقريب دون التفصيل و التثبيت .

الفرع الثاني : مفهوم (المجمل) في اصطلاح النحويين :

لقد كان لعلماء النحو لفتات قيمة في تحديد مفهوم المجمل، وللمنتبع ان يلتقط ذلك من جوف كلامهم، وأول تعريف يمكن ان يُرصد للمجمل عند النحاة هو ما قاله سيبويه في معرض حديثه عن التمييز_ وهو وجه من وجوه التفصيل_ إذ يقول: ((هو مبهم يقع على أنواع))^(١) ويبدو انه يريد من (يقع) معنى (يحتمل) فالمجمل يحتمل جملة أنواع متباينة من المعاني، غير ان سيبويه لم يذكر لفظة (المجمل) اليته، وإنما عرض الى مفهومه على عجالة تضمناً في طي كلامه، ولهذا نجد مفهوم المجمل لديه مُبتسراً غير مُفصلٍ لجزئيات المصطلح.

اما الرضي فقد ذكر لفظة (المجمل) صراحة في غير موضع،^(٢) فهو لديه ما يحتاج الى تفصيل وبيان؛ ولهذا تبقى النفس مشتاقة تتوق تعيين المراد منه،^(٣) لما فيه من غموض يشذ ذهن ويشد السامع للسعي وراء البحث عن تحديد له، على حين يمكن ان يُشخص مفهوم المجمل في المدونات التخصصية لدى النحاة في حديثهم عن موضوع (التمييز) و(البدل)، يقول ابن يعيش في مفهوم المجمل: ((هو ان تُخبر خبراً او تذكر لفظاً يحتمل وجوهاً فيتردد المخاطب فيه فتنتبه على المراد بالنص على احد محتملاته تبييناً للغرض))^(٤) و تفصيلاً له من بعد الإبهام الذي لحقه ، من هذا النص نجد ان علماء النحو قد اهتموا الى كشف وجه اخر للمجمل لم يؤثر عن احد من اللغويين ، ولربما مرّ ذكره سريعاً في طيات نصوص علماء البلاغة و الاصول^(٥) دون ان يقفوا عنده و يتعهدوه بالرعاية وطول النفس لتفصيله و بيان مفهومه بدقة كما نشهده عند النحاة ، والذي نعنيه بهذا الوجه هو (التركيب المجمل) وذلك بين من قول ابن يعيش (هو ان تُخبر خبراً او تذكر لفظاً يحتمل وجوهاً فيتردد المخاطب فيه) فالخبر لابد لتأديته من تركيب يعبر عنه، من هنا وقع التردد لدى المخاطب في هذا التركيب فكان التركيب مجملاً مبهماً يحتاج الى تفصيل يبينه ، فالإجمال ((يكون في جملة و مفرد ، فالجملة قولك : طاب زيد نفساً ، وتصيب عرقاً ، و تفقأ شحماً، ألا ترى ان الطيبة في قولك : طاب زيد ، مستندة اليه و المراد شيء من

١ - سيبويه : الكتاب : ١٧٢/٢

٢ - ينظر : الرضي : شرح الرضي على الكافية : ٢٢٣/١ ، ٥١٠

٣ - ينظر : الرضي : شرح الرضي على الكافية : ٣٨٥/٢

٤ - ابن يعيش : شرح المفصل : ٧٠/٢

٥ - ينظر : الجبّوردي : منتهى الاصول : ٤٨١/١

اشيائه و يحتمل ذلك أشياء كثيرة... واما في المفرد فنحو قولك : عندي راقود خلا ، و رطل زيتا، ومنوان سمنا))^(١) فنجد ((ان المجمل الذي بيّنه التمييز في الحقيقة هو المُقدَّر بالمقدار لا نفس المقدار))^(٢) ذلك بأن ((التمييز في هذه الأشياء لم يأت لرفع الإبهام في الجملة وإنما لبيان نوع الراقود : إذ الإبهام وقع فيه وحدّه ولاحتماله أشياء كثيرة كالخل و الخمر و العسل وغير ذلك))^(٣).

وإذا ما تأملنا في حد التمييز عند النحاة فسنجد ان المجمل مقسم فيه تقسيما جليا باديا لكل ذي نظر، حيث يعرفون التمييز على أنه ((رفع الإبهام في جملة او مفرد بالنص على احد محتملاته))^(٤) او يحذونه بقولهم ((اسم نكرة متضمن معنى (من) ليبين ما قبله من إبهام ذات او نسبة))^(٥) في تركيب ، ويقسمونه على قسمين :^(٦)

- ١- المُفصّل لإجمال الذات: وهو الذي يقع بعد المقادير و شبهها وبعد الاعداد وبعد ما هو فرع له .
- ٢- المُفصّل لإجمال نسبة : وهو ما يبين إجمال نسبة شيء الى شيء نحو: (حسن محمد خلقا) فلفظة (خلقا) بينت نسبة الحسن الى محمد في التركيب، فليس (محمد) هو المجمل وإنما (حسن محمد) هو المجمل فمن أي جهة هو ؟ فميزه تفصيلا بـ (الخلق) ويمكن ان يقال في (غزر اخوك علما) ما قيل في المثال الاول .

وقد اشار النحاة في حديثهم عن أنواع البديل الى وجود التركيب المجمل أيضا وكان ذلك تحديدا في حديثهم عن بدل الاشتمال فـ ((هو بدل شيء من شيء يشتمل عامله على معناه بطريق الإجمال كأعجبي زيد علمه او حسنه او كلامه))^(٧) فان العامل الذي هو الاعجاب قد اشتمل على جميع ما يمكن ان يُعجَب من زيد على طريق الإجمال دون التفصيل فهو ((يدل عليه دلالة إجمالية لكونه لا يناسب نسبته الى ذات المُبدل منه، ففي قولك : اعجبي زيد علمه، الاعجاب لا يناسب نسبته الى ذات زيد التي هي مجموع لحم و عظم ودم، فيفهم السامع ان المتكلم قصد نسبته الى صفة من صفاته كعلمه او حسنه، وفي قولك: سُرِقَ زيدُ ثوبه ، إنما يفهم السامع ان المتكلم قصد نسبته الى شيء يتعلق به كثوبه او فرسه، فقد دل العامل المنسوب الى المُبدل منه في الظاهر إجمالا))^(٨) فالتركيب (اعجبي زيد) و (سرق زيد) يبقى مجملا من حيث نسبة الإعجاب و السرقة الى زيد، فلا بد من ان تكون نسبة الإعجاب الى إحدى صفاته وليس الى زيد بصورة إجمالية ، ولا بد أيضا من ان تكون نسبة السرقة الى زيد واقعة على احدى مستلزماته ومتعلقاته لا الى زيد نفسه إجمالا، من هنا يمكن القول ان من امثال هذه التراكيب تكون النسبة فيها جملة و لا يتضح هذا الإجمال وينكشف تفصيلا إلا بمجيء البديل؛ ولربما تلمس النحاة ذلك سلفا؛ إذ يقول الرضي: ((والفائدة من بدل البعض و الاشتمال البيان بعد الإجمال و التفسير بعد الإبهام لما فيه من التأثير في النفس، ذلك أن المتكلم يحقق بالثاني بعد التجوز و المسامحة في الاول))^(٩) تفصيلا لذلك الاول .

ولا بد من القول بأن النسب التي يقع فيها الإجمال هي التي تُفصّل ببديل الاشتمال فحسب دون سائر أنواع البديل الاخرى ؛ ذلك أن بدل الكل من الكل يُعدُّ من باب تقييد المطلق لا تفصيل المجمل ثم ان الإبهام فيه يقع في(المُبدل منه) لا بالنسبة اليه، فقولك: (رأيت زيدا ابا عبد الله) ان

١ - ابن يعيش : شرح المفصل : ٧٠/٢

٢ - الصبان : حاشية الصبان : ١٩٦/٢

٣ - ابن يعيش : شرح المفصل : ٧٠/٢

٤ - الزمخشري : المفصل في العربية : ٦٥ ، وينظر : السيوطي : همع الهوامع : ٢٥٠/١

٥ - يس : حاشية يس على التصريح : ٣٩٤/١

٦ - السامرائي : معاني النحو : ٧٤٩/٢ - ٧٥٠ ، وينظر : ابن هشام : شرح قطر الندى : ٣٣٤ - ٣٣٦

٧ - الصبان : حاشية الصبان : ١٢٥/٣

٨ - الصبان : حاشية الصبان : ١٢٥ /٣ وينظر : الرضي : شرح الرضي على الكافية : ٣٨٥/٢

٩ - الرضي شرح الرضي على الكافية : ٣٧١/١ ، وينظر : معاني النحو : ٢٠٣/٣

بقوله (يذبحون ابناءكم و يستحيون نساءكم) فأوضح المراد من عبارة (يسومونكم سوء العذاب) ولم يكن الإبهام في هذه العبارة قيداً على النسبة وإنما سرى الإبهام الى التركيب بجملته .
 مما تقدم نصل الى أن النحاة قد احدثوا طفرة نوعية في خصوصية مفهوم المجمل وذلك بلفتهم الى قسيم جديد له ، فبعد ان كان يدور في حدود منطلق اللفظ المفرد عند اللغويين وبعض علماء الاصول فان النحاة قد كسروا هذا المنطق ليؤسسوا لنا مفهوم (التركيب المجمل)، فقد حدوه ضمناً و فصلوا في امثلته القول وان كان ذلك نثراً في حنايا موضوعات متفرقة لهم في مدوناتهم التخصصية، ليكونوا بذلك اول من قال بوجود مفهوم للمجمل في نطاق التركيب اللغوي

الفرع الثالث : مفهوم (المجمل) في اصطلاح البلاغيين :

لم تفت البلاغيين الاشارة الى مفهوم المجمل في طي حديثهم وان كان على سبيل التضمنين تحت موضوعات اخرى من ذلك ما أثر عنهم من ذكر لمفهوم المجمل تحت عنوان (التوجيه) او (الايهام)؛ إذ يقولون: ((هو ايراد الكلام محتملاً لوجهين مختلفين))^(١) من المعنى، وكذا الحال للمجمل فهو ينطوي على أكثر من معنى في وقت معا، فيكون فيه ((الكلام محتملاً معنيين على حد سواء))^(٢) فأكثر، ولربما أراد البلاغيون من تسمية المجمل بـ(التوجيه) او (الايهام) هو ان التوجيه يؤول بمعناه الى دفع ذهن المتلقي الى وجوه واتجاهات متباينة في المعنى فلا يسع المتلقي بذلك ادراك أي وجه يُراد من الكلام، وكذا الأمر مع (الايهام) فهو يعني دخول الإبهام على الكلام لاضطرابه بين كثرة معان مما يفضي الى توهم السامع في المعنى المُحتمَل، فكان في اطلاق البلاغيين لهاتين التسميتين على هذا المفهوم نصيباً من معنى المجمل.
 اما العلوي فقد كان أوضح من غيره من علماء البلاغة في بيانه لمفهوم المجمل ؛ إذ أطلق عليه مصطلح (الإبهام)^(٣) وكان عنده على صنفين: الاول وهو ((ما ورد مبهماً من غير تفسير ... لما فيه من الاحتمالات الكثيرة))^(٤) التي يصعب معها الوقوف على واحدة منها، اما الثاني فهو ((الإبهام الذي ظهر تفسيره))^(٥) وبيانه في النص، من النظر في مقولة العلوي نجد ان في قسمته للمجمل وتصنيفه اياه على صنفين التفاتة لطيفة ؛ إذ تنبّه على ان من المجمل ما يبقى على إجماله من دون ان يأتي عليه ما يوضح غموضه ويزيل إبهامه ويكشفه، وان منه ما يُفصّل ببيان لاحق عليه، من هنا يظهر انه ليس كل مجمل يلزم ان يكون له تفصيل بالضرورة؛ ذلك بان من الإجمال تأسيساً على مقولة العلوي ما لا تفصيل له البتة، ولقد شاطر بعض علماء الاصول العلوي في التفاتته هذه وذلك في معرض حديثهم عن اقسام اللفظ المبهم*، ويبدو ان العلوي قد ادرك تمام الادراك بان المجمل لا يمكن للترجيح ان يتحقق فيه البتة؛ لذلك اصطلح عليه بـ (الإبهام)، ويرى ان الفائدة المتوخاة من مجيء الإجمال في الخطاب هي شحذ ذهن المتلقي واثارة الرغبة والشوق في نفسه لمعرفة المعنى المراد؛ لتكون المعرفة بعد الجهل اشد ثباتاً واجل مقاما لدى السامع من ان يأتي البيان اليه ابتداءً؛ يقول العلوي: ((اعلم ان المعنى المقصود إذا ورد في الكلام فانه يفيد بلاغة ويكسبه اعجاباً وفخامة؛ وذلك لانه إذا قرع السمع على جهة الإبهام، فان السامع له يذهب في إبهامه كل مذهب))^(٦)؛ ذلك ((بان الإبهام اولا يوقع السامع في حيرة

١ - التفازاني: مختصر المعاني : ٢٨٦ ، والطبيبي : التبيان : ٣٠٠ وينظر: العلوي: الطراز: ١٣٦/٣

٢ - المراعي: علوم البلاغة : ٣٤٥ وينظر: الهاشمي : جواهر البلاغة : ٣٣٢

٣ - ينظر: العلوي: ٧٨ /٢

٤ - م . ن : ٧٩ /٢

٥ - م . ن : ٨٥ /٢

* سيرد بيان هذا بسطاً في القادم من البحث.

٦ - العلوي: الطراز : ٧٨ /٢

وتفكر واستعظام، لما قرع سمعه، فلا تزال نفسه تنزع اليه وتشتاق الى معرفته والاطلاع على كنه حقيقته^(١).

وإذا كان العلوي قد اصطلح على المجمل بـ (الإبهام) فإنه قد عدّه في موضع آخر من (الألفاظ المشتركة)؛ إذ حدّه بقوله ((هي اللفظة الواحدة الدالة على أكثر من معنى واحدٍ مختلفة في حقائقها على الظهور بوضع واحد))^(٢) فيريد بقوله (حقائقها) معانيها، فنفهم منه بان المجمل هو اللفظ الذي احتمل أكثر من معنى بلحاظ تباين المعنى ووحدة اللفظ.

ونشهد عند علماء البلاغة في موضع آخر ذكراً لمفهوم المجمل من دون التصريح به أيضاً وذلك في خضم كلامهم عن (مباحث الفصل) إذ يؤمنون ان إحدى موجبات الفصل في الخطاب العربي هو تفصيل المجمل ومن هنا كانوا ينظرون الى المجمل بوصفه الكلام الذي فيه ((نوع توهم للتجاوز فيؤتى بكلام آخر دفعا له و تقريرا للمراد))^(٣) يفصله و يزيل إبهامه؛ ويقصدون بـ (التجاوز) قابلية الكلام للانفتاح على أكثر من معنى فيجوز ان يكون له غير معنى يمكن ان يتوهمه السامع، ويسلك بذهنه سبيلا اليه؛ لعله يمسك بالمدلول منه، او هو عبارة عن ((نوع خفاء فيقصد الى إيضاحه))^(٤)، وقد يكون في الكلام الذي فيه ((نوع تفصيل فيعاد بنظم اوفى منه))^(٥) معنى و اوسع نطاقا في التعبير عن دلالاته المبتغاة، ومن هذه الاشارات السريعة لعلماء البلاغة يمكن ان نستدل على أن المجمل قد يقع في التراكيب كما يقع في المفردات، فهو ليس حصرا على نطاق المفردة فقط؛ بل يمكن ان يدخل التركيب حيز الإجمال أيضا فيكون مبهما قابلا لاستيعاب أكثر من دلالة؛ لما فيه من تقصير في ايفاء معناه تفصيلا؛ إذ ان المجمل لديهم هو الكلام الذي دخله التجوز و التردد في تفصيل دلالاته، ولقد سبق القول ان علماء البلاغة قد عرضوا لمفهوم المجمل تضمنا تحت عنوانات وموضوعات اخرى غير انهم قد ذكروا مصطلح المجمل تصريحاً أيضا كما ذكروه تلميحاً، وإذا ما تتبعنا مصنفااتهم التخصصية فإننا سنظفر بذكر لمصطلح المجمل تحديداً وذلك في تقسيمهم للتشبيه على أساس وجه الشبه من حيث ظهوره و خفاؤه في عملية التشبيه، فكان التشبيه على هذا (مجملًا و مفصلاً) فـ ((المجمل، هو ما لم يذكر وجهه))^(٦) او ((هو ما خفي منه وجه الشبه))^(٧) اما المفصل فـ ((هو ما ذكر فيه وجه الشبه))^(٨)؛ فكان الإجمال متأب في النوع الاول من الحذف لوجه الشبه مما يمنح المتلقي مشروعية في تعددية معاني وجوه الشبه؛ فيذهب ذهنه مذاهب شتى من اجل الوصول الى معنى (وجه شبه) يقرُّ عليه دون غيره، فكان موضع الحذف _ ههنا _ هو الذي اورث الإجمال (المبهم)

اما التصريح بوجه الشبه فيعد تفصيلا للمجمل الذي خفي فيه وجه الشبه ويؤثر علماء البلاغة التشبيه المجمل على المفصل فيرونه أبلغ من صاحبه تأسيساً على ((ان الجملة أسبق دائماً للنفس من التفصيل))^(٩) فالنفس الى المبهم أشوق منها الى التفصيل الواضح لدواعي شحذ الذهن و تقاوم الرغبة في داخل السامع لمعرفة المراد بدقة .

ونجد ارباب البيان يقسمون التشبيه المجمل على (ظاهر و خفي) إذ يقول القزويني: ((فمنه ظاهر يفهمه كل أحد نحو: زيد أسد، ومنه خفي لا يدركه الا الخاصة))^(١٠) فالاول ((لا

1 - العلوي: الطراز: ٧٨/٢

2 - م . ن : ١٥٥ / ٢ - ١٥٦

3 - الطيبي : التبيان : ١٣٦

4 - الطيبي : التبيان : ١٣٧

5 - م . ن : ١٣٨

6 - القزويني : التلخيص : ٢٧٤ ، ٢٧٥

7 - عتيق : علم البيان : ٩٠ ، وينظر : الهاشمي : جواهر البلاغة : ١٦٦

8 - عتيق : علم البيان : ٨٩ ، وينظر : القزويني : التلخيص : ٢٧٧ ، و الهاشمي : جواهر البلاغة : ١٦٦

9 - عتيق : علم البيان : ٩٣

10 - القزويني : التلخيص : ٢٧٥

يخفى على احد ان المراد به التشبيه في الشجاعة دون غيرها^(١) اما الثاني فله حاجة الى تأمل و طول نظر و تعدد معان؛ لانه ((خفي لا يدركه الا من له ذهن يرتفع به عن طبقة العامة))^(٢) .
نقول ان وضع ما كان وجه الشبه فيه مُفصلاً بالبداهة و التبادر _ و إن حُذِفَ في التركيب التشبيهي _ صنفٌ من اصناف التشبيه المجمل يفضي الى التقاطع و مفهوم المجمل؛ لان من خواص المجمل (الإبهام و تردد المعاني و خفاء القصد) وهذا غير متأتٍ في قولك: زيد اسد ، و إن حُذِفَ منه وجه الشبه ؛ لان وجه الشبه مفهوم منه بالبداهة و التبادر؛ لذا كان حريا بعلماء البيان ان يجعلوا هذا الصنف من التشبيه في التشبيه المفصل لا المجمل وذلك بالنظر الى القصد دون النظر الى التركيب، فقد انشغل البلاغيون هنا بالتركيب فعدوا كل ما حُذِفَ فيه وجه الشبه مجملاً حتى و إن لم يتحقق فيه معنى الإجمال وكان ظاهر المعنى له يفهمه كل انسان ، ولو انهم تنبهوا على القصد منه وأولوه العناية نفسها التي اولوها للتركيب _ هنا _ لجعلوا ما كان ظاهر المراد منه من التشبيه المفصل ، فيغدو التشبيه المفصل لديهم على قسمين :

الاول : ما دُكر فيه وجه الشبه فعرف المراد منه بالذكر كقولك : طبع هند كالنسيم رقة، و يد زيد كالبحر جودا .

و الثاني : ما لم يُذكر فيه وجه الشبه و عرف المراد منه بالبداهة و التبادر دون الذكر و التثبيت كقولك : زيد اسد، فان السامع يفهم وجه الشبه من العبارة وهو (الشجاعة) بالبداهة من دون ان يذكر المتكلم ذاك الوجه ، و يعد النوع الثاني أبلغ من الاول؛ لان معرفة وجه الشبه فيه تعتمد على ذهنية المتلقي فكان المتلقي يفهمه لوجه الشبه تفصيلاً بالتصور؛ يقرُّ مع المتكلم بثبات هذا الوجه للمُشَبَّه فتحقق من هذا تعاضد في اثبات وجه الشبه من قبل المتلقي بتصوره للوجه و المتكلم تعويلاً على ذهنية المتلقي .

اما التشبيه المجمل فَيُقْتَصَرُ فيه على ما حذف منه وجه الشبه و خفي القصد منه على المتلقي فتعددت في ذهنه الوجوه دون الاقرار على شيء منها .
وبهذا يتحقق الإجمال عند البلاغيين عند ((استحالة تعيين اولية او افضلية أشياء متناسبة متساوية، او هو التناسب المانع من تمييز يصح معه التفاوت))^(٣) في المعاني .

مما تقدم نصل الى أن البلاغيين قد ذكروا مصطلح المجمل تلميحاً فكان مفهومه عندهم هو الكلام الذي احتمل أكثر من وجه مضموني او هو اللفظ الذي احتوى ازيد من معنى مع شرط تباين المعنى ووحدة اللفظ وكما ذكر البلاغيون مفهوم المجمل تلميحاً ، فقد ذكروه تصريحاً أيضاً غير ان ما يؤخذ عليهم في التصريح انهم جعلوا ما هو ظاهر البيان مع ما هو خفي القصد في قسم واحد فعَدُوا ما كان مفصلاً في الذهن من جنس ما هو مبهم فيه كما هي الحال في تقسيمهم للتشبيه المجمل .

الفرع الرابع : مفهوم (المجمل) في اصطلاح المفسرين :

قد يلتقط من اقوال المفسرين في معرض تفسيرهم للنصوص القرآنية اضاءات تنير لنا بعض المداخل لمفهوم المجمل ومن ذلك ما يراه الطبري في المجمل بأنه ما يحتمل معاني شتى^(٤)، وهذا القول غير جامع لانه يفتتح على أكثر من مفهوم مشابه إذ يدخل فيه اللفظ المطلق

1 - عتيق : علم البيان : ٩١

2 - م . ن : ٩١

3 - عتيق : علم البيان : ٩١

4 - ينظر : الطبري : جامع البيان : ٦٣/٥

والمؤول والمشتراك عموماً، ويعرفه في موضع آخر بأنه ما تُرجم من الكلام بالمفسّر،^(١) نقول ان هذا المفهوم ينطبق على العام والمطلق والمجمل في وقت معاً، على حين حدّه الطوسي على أنه ((لا ينبغي ظاهره على المراد منه مفصلاً))^(٢) وتأسيساً على هذا انعدمت قابلية الترجيح فيه لمعنى معين وقد سالم الطوسي على هذا المفهوم غير مفسّر من مفسّر النص القرآني^(٣).

اما الراغب الاصفهاني فقد كان أقرب من سابقه الى مفهوم المجمل الى حد ما إذ يقول ان ((حقيقة المجمل هو المُشتمل على جملة أشياء كثيرة غير مُخْلِصة))^(٤) فهو من جنس الكلام الذي خفي بيانه وتفصيله للمتلقّي؛ لتشابه المعاني فيه دون قدرة على تخليص معنى دون آخر، بيد ان هذا التعريف الذي جاد به الراغب للمجمل لا يسلم من مؤاخذه؛ إذ يعد من التعاريف المفتوحة أيضاً؛ لما له من صلاحية انطباق على أكثر من مفهوم مناظر للمجمل مما سواه .

ونجد ان من المفسّرين من خلط مصطلح (المجمل) بـ (المتشابه) وهو الرازي؛ إذ ينص على ذلك بقوله ((اما المتشابه وهو الذي اسميناه المجمل وهو ما يكون دلالة اللفظ بالنسبة اليه والى غيره على السوية، فان دلالة هذه الألفاظ على جميع الوجوه التي تفسّر هذه الألفاظ بها على السوية))^(٥) نقول ان المجمل يختلف عن المتشابه في جملة وجوه*؛ وإن اتفقا في انهما من جنس اللفظ المبهم، ويبدو من تعريف الرازي انه اشترط مبدأ (التكافؤ) و(التسوية) بين المعاني في اللفظ المجمل ويعد هذا المبدأ من اهم الأسس التي ينهض عليها مفهوم (المجمل)، ويرى المجمل في موضع آخر بأنه اللفظ الذي يحتمل أكثر من معنى دون ترجيح على حدٍ سواء،^(٦) وهذا المعنى يؤيد كلامه السابق؛ إذ لايسمح اللفظ المجمل بالترجيح بين معانيه؛ لان تلك المعاني المختلفة فيما بينها متطابقة فيه على السوية.

ومما رصد عند المفسّرين من معنى للمجمل مانجده في مقولة القرطبي من ان ((المجمل ما لا يفهم المراد منه))^(٧) وهذا يدل على أن المجمل ينطوي في مفهومه على الإبهام، بيد ان هذا القول قابل للانطباق على اللفظ المطلق والعام والمتشابه، من هنا نجد ان القرطبي قد فهم المجمل بأنه ((ما كان يفتقر الى البيان))^(٨) وقد وافقه في هذا الفهم جملة من المفسّرين^(٩)، فهو ما لا يمكن ان يتعين فيه محملٌ من محامله،^(١٠) وفي هذا اقرار على أن اللفظ المجمل تتردد فيه وجوه و محامل عدة لا يعن للمتلقّي الارساء على حدٍ واحد منها، وفي موضع آخر عرفه على أنه اللفظ الذي ((لم يوضع في اللغة لمعنى معين))^(١١) يُستبان به عليه، و استشهد لهذا التعريف بلفظة (الحين) إذ يرى عدم امكانية قصرها على وقت زمني محدد و إنما تكون مدة هذه اللفظة مجمّلة لدى السامع؛ لان الوضع الاصل لها في اللغة لم يتعين بمعنى مفصلاً ابتداءً، ونجد القرطبي بهذا متوافقاً مع ابن فارس في رؤيته لهذه اللفظة التي لم يضعها تحت مصطلح

١ - ينظر : م . ن . ٣٨٧/٥

٢ - الطوسي: التبيان: ٥/١

٣ - ينظر: الطبرسي: مجمع البيان : ٤٠/١ والفيض الكاشاني: الصافي: ٣٧/١

٤ - الراغب الاصفهاني : المفردات في غريب القران: ٩٨/١

٥ - الرازي : التفسير الكبير: ١٤٧/٧

* سيرد تفصيل ذلك لاحقاً في تضاعيف البحث.

٦ - ينظر: الرازي: التفسير الكبير: ١٤٦/٧

٧ - القرطبي : الجامع لاحكام القران : ٢١٨/٢ ،

وينظر : الالوسي : روح المعاني : ٩٦/١٢

٨ - القرطبي : الجامع لاحكام القران : ١٧٣/١

٩ - ينظر : الرازي : التفسير الكبير : ٨٣/٦ ، و ابو حيان الاندلسي : البحر المجيب : ٢٠٥/٢

والالوسي : روح المعاني : ١٥٠/١٤

١٠ - ينظر : القرطبي: الجامع لاحكام القران : ٣٢٣/١

١١ - م . ن . ٣٢٣/١

(المجمل) كما فعل القرطبي وإنما أرجعها الى جنس اللفظ (المشثبه) الذي يمثل المعادل الموضوعي لمصطلح (المجمل) ^(١).

من العرض السالف لمقولات علماء التفسير في المجمل نصل الى أن المجمل لديهم مما لا تعيين فيه لاحد معانيه فقد أبهم المراد منه و افنقر الى البيان؛ لتساوي المعاني فيه من غير تخليص، واختلاطها فيه اختلاطاً لايسع المتلقي معه ان يدرك من ظاهره معنى مفصلاً بيناً إلا بكلام لاحق عليه مفسراً لإجماله .

الفرع الخامس : مفهوم (المجمل) في اصطلاح الأصوليين :

لقد كان علماء الاصول أكثر اتساعا في عرضهم لمفهوم المجمل و اوفر حظا من غيرهم في هذا الشأن، وذلك تأسيسا على شدة عنايتهم بدلالة الألفاظ؛ إذ نجد ذلك تطبيقيا في مدوناتهم تحت عنوان (مباحث الدليل اللفظي) فلايكاد يخلو مدون تخصصي لهم من هذا المبحث؛ فلاغرابة من ان يستغرقوا في بسط مفهوم المجمل ما زال يعد صنفا من اصناف دلالة الألفاظ، ولايد من ان نذكر ان داعي تعمق الاصوليين في المجالات الدلالية وحرصهم على ملاحقة الدلالة وتشخيصها يؤول الى ارتباط ذلك بقضايا التشريع التي كانت و ما زالت تمثل محور جهودهم الفكرية ونشاطاتهم التخصصية من هنا فرضوا على أنفسهم رقابة شديدة و دقة عالية في التعامل مع النص على وفق ضبط الدلالة العربية حتى ((لا تتصادم الفتوى بمعنى من كتاب الله، او تتعارض مع سنة رسوله))^(٢) وهذا يعلل لنا ((عناية البيهة الاصولية بالمضمون لا بالشكل))^(٣).

و كان من شأن هذه العناية ان تعرضوا لمفهوم المجمل كثيرا في مصنفاتهم إذ فصلوا فيه القول وعرضوا له في غير موضع ومن ذلك حد الباجي في المجمل إذ يقول هو ((ما لا يفهم المراد من لفظة لوقوعه على اجناس متباينة مختلفة، فلا يمكن امتثال الأمر به إلا بعد بيانه))^(٤)، ان هذا الحد له مشروعية الانطباق على أكثر من مفهوم فهو غير مانع؛ ذلك بأن المطلق والمشكل والخفي والعام يمكن ان يندرج تحت هذا الحد، فنجد من هذا ان حد الباجي للمجمل هو مجمل بعينه غير مُبَيَّن للمجمل نفسه، وعرفه البزدوي في اصوله على أنه ((ما ازدحمت فيه المعاني واشتبه المراد اشتباها لا يدرك بنفس العبارة بل بالرجوع الى الاستفسار ثم الطلب ثم التأمل))^(٥) فنفهم ان اللفظ المجمل ما كثرت فيه المعاني الى الحد الذي لا يمكن معه الترجيح والتمييز بين معنى واخر فاشتبه الأمر على المتلقي لان البيان لا يمكن ان يفهم من المجمل نفسه لشدة إبهامه وغموضه، ويبدو ان البزدوي قد اجاد بقوله هذا في المجمل غير ان ما يؤخذ عليه هو انه قد اقرَّ ابتداءً بعدم امكانية الوصول الى بيان معنى المجمل إلا بالاستفسار من المُجمل نفسه، بيد انه سوَّغ عملية الوصول الى بيان المجمل بالطلب والتأمل وهذا ما لا يمكن التسليم به؛ ذلك بأن اللفظ المجمل لا يمكن بلوغ معرفة المراد منه إلا من المتكلم به نفسه، وقد تنبه على هذا السرخسي في اثناء حدّه للمجمل إذ يقول فيه ((هو لفظ لا يفهم المراد منه الا بالاستفسار من المجمل وبيان من جهته يعرف به))^(٦) ذلك المعنى المطلوب من اللفظ المجمل، فنجد بهذا ان السرخسي قد وضع شرطا لمفهوم المجمل يعد أساسا قائما في فهم اللفظ المجمل وتحديد بدقة غير انه _ وإن كان قد فاق البزدوي في هذه الالتفاتة _ لم يوضِّح مفهوم المجمل توضيحا جليا من حيث هو هو، على حين نجد ان الشاشي قد جمع القولين معا في حدّه للمجمل _ قول البزدوي

١ _ ينظر: مفهوم (المجمل) في اصطلاح اللغويين : ١٤

٢ - عبد الغفار : التصور اللغوي عند الاصوليين : ١٣

٣ - م . ن : ١٤

٤ - الباجي: الحدود في الاصول: ٤٥

٥ - البزدوي: اصول البزدوي: ٩/١

٦ - السرخسي: اصول السرخسي: ١٦٨/١

فهو ان المجمل يدل على معانٍ مختلفة متَّعينة بالأداء لا باللفظ، اما المطلق فهو يدل على معانٍ مُتَّعدة بالماهية متَّعينة بالتشخيص تحديدا لمن وقع عليه الفعل لا باللفظ نفسه .

ومن الاصوليين من عرف المجمل على أنه ((ما لا يستقل بنفسه من المراد منه حتى يأتي ما يفسره))^(١) بيد ان هذا الحد غير جامع و لا مانع لان المطلق و العام يدخلان تحت هذا الحد أيضا فهما لا يستقلان بالمراد منهما تحديدا حتى يرد القيد؛ فيفسر المطلق و يرد الخاص فيفسر العام ، على حين رأى المظفر ان ((المقصود من المجمل _ على كل حال _ ما جهل فيه مراد المتكلم و مقصوده إذا كان لفظا، و ما جهل فيه مراد الفاعل و مقصوده إذا كان فعلا، و مرجع ذلك أن المجمل هو اللفظ او الفعل الذي لا ظاهر له))^(٢) يفصله من لفظه اذا كان كلاما، ويبينه بالأداء (عملا) اذا كان فعلا، إذ يحتاج الى ما يكشف عن معناه و يزيل إبهامه، فـ ((المجمل هو اللفظ الذي خفيت دلالاته على معناه المراد منه بنفس اللفظ خفاءً لا يُدرك إلا ببيان ممن صدر منه الكلام))^(٣)؛ لانه ((لا يدل بصيغته على المراد منه و لاتوجد قرائن لفظية او حالية تبينه؛ فسبب الخفاء فيه لفظي لا عارض))^(٤) .

وذهب احد العلماء المحدثين في تعريفه للمجمل الى القول بأن ((المجمل لفظ نقله الشارع او المُشَرَّع) من معناه اللغوي الى معنى جديد واستعمله في النصوص فيكون خفيا في هذا المعنى الاصطلاحي ما لم يُبيَّن))^(٥) فنجدته قد عرّف المجمل بوسيلة من وسائل وروده في لغة الخطاب؛ والذي قصده من كلامه هذا هو (الألفاظ الاسلامية) او ما تسمى بالحقيقة الشرعية كلفظة (الصلاة و الزكاة و الصوم و الحج) وغيرها ، وهذه الألفاظ تمثل وجهها من وجوه معرفة المجمل في الخطاب اللغوي لا المجمل نفسه، فكأنه يتحدث عن سبب تسمية هذه الألفاظ بالمجمل ولا يتحدث عن مفهوم المجمل فيها.

ومما تجدر الاشارة اليه ان من علماء الاصول وهو السيد الخوئي تحديدا قد نبّه على أن ((المجمل والمبين جميع اقسامه من الصفات الواقعية في اللفظ ، فاللفظ اما ان يكون مبينا واضح المعنى، واما ان يكون مجملا و العلم يكون طريقا اليه))^(٦) من المتكلم نفسه من هنا تُرد مقولة من يرى ((انهما من الأمور الاضافية وانهما ليسا من الأمور الواقعية بدعوى ان لفظا واحدا مجمل عند شخص لجهله بمعناه ومبين عند اخر لعلمه به _ خاطيء جدا _ وذلك لان الجهل بالوضع و العلم به لا يوجبان الاختلاف في معنى الإجمال والبيان ، فجهل شخص بمعنى لفظ و عدم علمه بوضعه له لا يوجب كونه من المجمل))^(٧) ((وإلا لكان القرآن مجملا بالاضافة الى العجمي غير العارف باللغة العربية))^(٨) فتعد ظاهرة الإجمال والتفصيل تأسيسا على هذا الكلام حصرا في اللغة الواحدة نفسها وبين ابنائها المتداولين بها فحسب؛ لان الجميع يدركون معاني الألفاظ، فان عُرِض لهم ما خفي المراد منه كان مجملا لديهم بواقع الحال اللغوي لهم، وان فهموا المراد منه دون الحاجة الى موضّح له كان من جنس الألفاظ البينة الدلالة ، اما عدم معرفة غير ابناء اللغة الواحدة لمعنى لفظ ما لجهلهم بأصل وضعه فهذا لا يعد من الإجمال في شيء؛ لان علة الإبهام ليست في اللفظ وإنما في الشخص الجاهل بدلالة اللفظ أصلا، من هنا كان الإجمال أمرا واقعا وواقعا في اللغة الواحدة ولا يعد منه ما كان طارئا عليه من فهم غير ابناؤه الناطقين به.

١ - الشوكاني : ارشاد الفحول : ١٦٧

٢ - المظفر : اصول الفقه : ١٩٥/١

٣ - بدران : اصول الفقه : ١٧٢ ، و ينظر: السرخسي : اصول السرخسي : ١٦٨/١

و شعبان : اصول الفقه الاسلامي : ٣٠٨ والخضري: اصول الفقه: ١٣٢ وزاهد: قضايا لغوية قرآنية: ٢٨

٤ - خلاف: علم اصول الفقه: ١٧٣

٥ - الزلمي: اصول الفقه الاسلامي في نسيجه الجديد: ٢٥٣/٢

٦ - الخوئي : دراسات في علم الاصول : ٣٥٣/٢

٧ - الخوئي : محاضرات في الاصول : ٣٨٧/٥

٨ - الخوئي: دراسات في علم الاصول: ٣٥٣/٢

مما تقدم نصل الى أن علماء الاصول قد افاضوا و تعمقوا في بسطهم لمفهوم المجمل وإن كان عملهم هذا لا يسلم من مؤاخذات فمنهم من سمح للطلب والتأمل بأن يُنال بهما معنى المجمل، ومنهم من حدّد المجمل بدلالته على معنيين فحسب دون المعاني الاخرى، وإن منهم من وضع حدا عاما للمجمل يسمح بدخول غيره فيه من امثال (المطلق و العام)، في الوقت الذي كان منهم من يقتصر بمفهوم المجمل على وجه من وجوهه دون ان يضع له حدا مركزيا بيّنا، وعموما فان ما يمكن ان يُقْتَطَف من المقولات التعريفية للمجمل عند علماء الاصول هو انهم يكادون ان يُطبقوا على أن المجمل يوجد في حدود المفردة اللغوية (اللفظة) فحسب دون التركيب؛ إذ لم يؤثر عن احد منهم ذكر للتركيب المجمل في خضم حديثه عن مفهوم المجمل؛ بل كانوا غالبا ما يصدّرون كلامهم عنه بأنه (اللفظ).

بيد ان هذا لا يغض من جهدهم؛ إذ كان لهم الاثر الكبير في تحديد مصطلح المجمل وبيانه فهو عندهم اللفظ الذي يدل على أكثر من معنى و لا يتعين المراد منه من اللفظ نفسه؛ بل ببيان خارج عنه يرد عليه من المتكلم بالمجمل نفسه؛ فيفصله ويكشف عن معناه المبتغى بدقه متناهية، وقد تفضلوا بإضاءة لم يتعرض لها احد من العلماء قبلهم وهي ان الإجمال واقع حصرا في اللغة الواحدة وبين ابنائها فحسب، فهو ظاهرة لغوية يشترط في وجودها ان تكون متحققة في ألفاظ ابناء اللغة نفسها، ولا تكون الألفاظ مجملة من جهة فهم غير ابنائها الاصليين.

مما تقدم كله نصل الى أن اللغويين كثيرا ما ذكروا المجمل تحت عنوانات مغايرة في الوقت الذي لانعدم فيه من ذكره منهم تحت المصطلح نفسه ، وقد شارك البلاغيون علماء اللغة في هذه الصفة ؛ إذ اوردوا المجمل تحت مسميات مختلفة منها (التوجيه، والايهام، والإبهام) وغيرها، وقد ذكروه بالمصطلح نفسه في صدد حديثهم عن قسمة (التشبيه) على أساس وجه الشبه؛ بيد انهم قد حصروا مفهومه في مسألة حذف وجه الشبه من عملية التشبيه مع اشارات طفيفة لهم نوّهوا بها لوجود المجمل في التركيب، اما علماء النحو فقد اجادوا بتأسيس مفهوم (التركيب المجمل) وإن كان على عجالة ومن دون ان يفردوا له مبحثا مستقلا برأسه إذ جاء ذلك في حنايا موضوعات مُتفرّقة لديهم منها (التمييز) و(البدل)؛ بيد انهم مثّلوا له وتحدثوا عنه، اما المشتغلون في نطاق النص القرآني من المفسّرين فقد أثرت عنهم إشارات لمفهوم المجمل اللقطة من طي تفسيراتهم، وكانت تدور على صلاحية اللفظ المجمل لاستيعابه أكثر من معنى وقابليته للانطباق على محامل عدة دون تمييز، فهو عندهم ما لازمته سمة الافتقار الى البيان دائما، اما علماء الاصول فقد أثروا مفهوم المجمل في نطاق اللفظة المفردة وأكثروا من حدوده، بيد ان عملهم لا يسلم بأسره من مؤاخذات يمكن ان تُمسك عليهم هنا و هناك غير انهم يمثلون التّجاه الامثل في تحديد مفهوم المجمل وذلك لوثاقته بمجال عملهم التخصصي ، ومن كل هذا نستطيع ان نخرج بمفهوم نحسبه متكاملا لجميع وجوه المجمل و هو على نوعين:

١ _ مفهوم المجمل الإفرادي: وهو اللفظ المبهم الذي خفي القصد منه فترددت فيه جملة معان متباينة تتكافأ في الدلالة عليه على حدٍ سواء فلا مزية لاحداها على الاخرى، شريطة ان لا تكون علاقة المعاني فيما بينها علاقة (بدلية) مؤسسة على توحيد الماهية، ولا علاقة (استغرافية) مبنية على شمولية أفراد جنسها دفعة واحدة ، ويبقى اللفظ في حيز الإجمال حتى يرد ما يفصله و يوضّحه من المتكلم بالمجمل نفسه لدى السامع.

٢ _ مفهوم المجمل التركيب: وهو ما أبهمت فيه النسبة بين المسند و المسند اليه او ما خفي القصد منه فكانت دلالاته مترددة بين جملة معان تحتاج لان يرد عليها ما يفصلها و يكشف المراد منها تحديدا من المتكلم بالمجمل نفسه لدى السامع .

وإذا ما شئنا تلمس الرابط المعنوي او الصلة الدلالية بين ما جاد به مصنّفو المعجمات العربية من تلميحات للمجمل تحت مادة (جمل) وما جاء به علماء الخطاب العربي من مفهوم

اصطلاحى له فانا نقول ان معطياته في بطون المعجمات تدور حول (ضم الشيء الى الشيء) كما هو (الحيل) و(إجمال الحساب) عن طريق جمعه بكليته او هو (ما وقع على ما انتهى اليه التفصيل) فيكون تلخيص ما جاؤوا به يتأسس على معنى (الجمع)،(والشمولية)،(والضم)،(ورجوع التفصيل الى ضده)، وهذه الإشارات قريبة الصلة من المدلول الاصطلاحى للمجمل؛ فالجمع يوحي بكثرة المعاني للفظ المجمل ، وان الأصل الذي يتحقق عليه المجمل مفهوماً في اللغة هو شموليته لمعانيه، ثم ان سمة احتواء المجمل على تنوع المعاني هو بحد نفسه عملية ضم هذه الدلالات بعضها الى بعض، وإذا ما اشتمل اللفظ على جملة معان مضمومة مكتنزة في داخله على سبيل الكلية كان اللفظ مبهما لعدم امكان اقراره على معنى معين، فكان المجمل -من هنا- ضد التفصيل الذي تقتضى مَهْمَتَهُ التوضيح وإثبات الدلالة لمعنى واحد فحسب .

على حين ان من أرياب المعجم العربي من تعرض لمعنى المجمل اصطلاحا وهو الصاغانى بيد انه ادخل فيه ما ليس من جنسه، وهو في حقيقة الأمر لم يحده اصطلاحا بقدر ما كان كلامه في هذا الخصوص تمثيلا لأصناف اللفظ المجمل إذ قال: ((والمجمل من القرآن وغيره خلاف المبين كالمشترك والمؤول)) والمؤول لاشأن له بالمجمل، اما المشترك فمنه ما هو مجمل ومنه ما ليس بمجمل؛ وعلى الرغم من هذا فلا نؤاخذ المعجميين ان لم يعرضوا لمعنى المجمل اصطلاحا او انهم مثلوا له بما ليس منه؛ لان مهمتهم المعجمية لاتقتضى منهم ذلك؛ إذ حدود وظيفتهم تتوقف عند اعطاء المعنى اللغوي (الوضعي) للفظ فحسب، وبهذا نجد ان ثمة صلة ما بين المعنى اللغوي للمجمل والمعنى الاصطلاحى له .

المبحث الثاني : الاتفاق والافتراق بين الإجمال والإطلاق و العموم :

إن لكل علم من العلوم مجموعة مصطلحات يتداول بها المشتغلون في نطاق ذلك العلم غير ان هذه المصطلحات قد تلتبس مع بعضها بعضا الى حد التشابه، فإذا ما تمعنا في (مباحث الدليل اللفظي)* عند الاصوليين فإنا سنجد ذلك جليا ، فمصطلح (المجمل) -الذي نحن بصدده- قد يقترّب كثيرا من مصطلحات مناظرة له كـ(المطلق) و(العموم) فهي تتماس معه في جهة وتتباين عنه في اخرى .

والظاهر ان علماء الاصول قد وظّفوا عنايتهم لإيضاح المصطلح من حيث هو مفهوم فحسب، فكان عملهم ينحصر في حدود تشخيص المصطلح من حيث هو من دون الالتفات الى التفريق بينه وبين غيره، مما آل الأمر مع بعضهم الى أن تجاوز حد المفهوم الى اللبس في المفهوم نفسه مع غيره، وتأسيسا على هذا سيعمل هذا المبحث على وضع حدود فاصلة تميز مصطلح (المجمل) من غيره؛ ذلك بأن ترسيم المفهوم بدقة من حيث (الاتفاق) و(الافتراق) يسهم اسهاما كبيرا في تحديد اللفظ المجمل عند وروده في الخطاب وتشخيصه بدقة .

المطلب الاول : الإتفاق بين الإجمال والإطلاق و العموم :

ان المجمل يتفق مع المطلق والعام من حيث الإبهام ، فاللفظ في المجمل يعترّيه الإبهام لتباين المراد منه ، اما المطلق فيدخله الإبهام لشيوع ماهيته بحرية دون قيد مُحدّد، على حين أن الإبهام في العموم يكون في معرفة الكثرة التي وقع عليها الحكم تحديدا اذا ما وردت من دون بيان مخصّص، وبهذا نجد ان المجمل والمطلق والعام يشتركون بأنهم من جنس المبهم مع الاحتفاظ بالفارق النوعي لطبيعة الإبهام في كل واحد فيهم.

ويلتقي الإجمال مع الإطلاق و العموم في انها جميعا يدخلون تحت (المفاهيم الكلية)^(١)، لان كل لفظ منهم يشتمل على معان كثيرة غير محدّدة مع تمايز الحيثية الكلية لكل لفظ فيهم، فكان الإجمال من هنا متفقا مع الإطلاق و العموم في (مجال دلالي مشترك)، وذلك بأن التخاطب باللفظ المجمل يدعو الى تكافؤ جميع المعاني المحتملة له وفي هذا اشارة الى استغراقه هذه المعاني المتباينة على سبيل التساوي مرة واحدة، وكذا الحال فيما يخص التعبير عن الماهية باللفظ المطلق ففيه ملمح الاستغراق لكل ما يدخل فيه؛ ولكن على سبيل البديل فيتناوله من وجه، وكذا العموم المُعبّر عن الكثرة غير المحدّدة فيشمل أفراده على سبيل الاستغراق الكلي لجميع أفراد جنسه؛ لذا يمكن القول ان الإجمال يصاحب الإطلاق و العموم في دلالاته على (الاستغراق) الذي يُعبّر عن الدلالة الكلية .

من هذا نجد أن هناك نقاط تواصل تمتد بين الإجمال من جهة والإطلاق و العموم من جهة اخرى يمكن ضبطها تلخيصا بالآتي :

- ١- تعد دلالة الإبهام الأساس الأمثل والقاسم المضموني المشترك بين هذه الظواهر اللغوية جميعا سواء كان ذلك على مستوى الخطاب الالهي المعجز ام على مستوى الخطاب البشري المتداول .
- ٢- يتوافق المجمل مع المطلق و العام في تعبيرهم عن المعاني الكلية لا الجزئية في الخطاب؛ وبهذا تحمل هذه الاصناف الثلاثة مشروعية (الاستغراق) بيد ان هذه المشروعية يستحصلها كل لفظ منهم بطريقته، فهم يجتمعون على (الاستغراق) من حيث معناه اللغوي، ويفترق كل منهم عن صاحبه من حيث وصوله الى هذا الاستغراق .
- ٣- يتواطىء المجمل مع نظيره على مبدأ (الاحتياج البياني) فكل منهم له حاجة الى مايقوده الى نطاق الوضوح _ سواء كان ذلك بالمفردة او بالتركيب _ فيخرجه من موضع دلالاته الكلية الى حيز الدلالة الجزئية المرادة منه.

المطلب الثاني: الافتراق بين الإجمال والإطلاق و العموم :

اما ما يفترق فيه المجمل عن المطلق و العموم فهو من حيث المفهوم؛ ذلك بأن المجمل هو اللفظ المبهم الذي خفي القصد منه فترددت فيه جملة معان متباينة تتكافأ في الدلالة عليه على حد سواء فلا مزية لاحداها على الاخرى، اما العام فهو اللفظ الموضوع وضعا واحدا للدلالة على جميع ما يصلح له من الأفراد على سبيل الشمول و الاستغراق من غير حصر في كمية محدّدة منها^(٢)، وقيل: ما دل على أكثر من واحد^(١)، فهو ((الدال على أفراد مدلوله، مع كون الأفراد غير

* (مباحث الدليل اللفظي) وهي مباحث لغوية نظّر لها علماء الاصول وتعمّقوا بها أكثر من عمل اللغويين انفسهم ، لمساس ذلك بنطاق عملهم التمرسي الذي يعتمد على معرفة أصول تحليل الخطاب القراني واستنباط الاحكام منه مدعّمة بالدلة .

١- ينظر المقدسي : روضة الناظر وجنة المناظر : ١٥/١ - ١٦

١- ينظر: ابن الحاجب: مختصر المنتهى الاصولي: ١٠٣-١٠٤ والشوكاني: ارشاد الفحول: ١١٣

محصورين))^(٢)، وذهب السمرقندي الى أنه ((يجوز اطلاق اسم المجل على العام ؛ لانه يتناول جملة من المسميات ،ويستعمل في الإبهام والخفاء))^(٣) فنجده قد جوّز ان يكون العام مجملا، على حين أن ثمة فروقا كثيرة بينهما سواء كان من (جهة المفهوم او درجة الخفاء او حيثية الاستغراق او الأدوات التي تُبين كل منهما) وغيرها.

غير ان السمرقندي يمكن ان يلتمس له العذر فيما لو أراد من قوله (يجوز اطلاق اسم المجل على العام) انه يقصد بالمجل معناه اللغوي لا الاصطلاحي؛ لان المعطى المعجمي للمجل هو ما دل على جمع الأشياء على جملة واحدة؛ فكأن اللفظ العام تنضوي تحته جملة أشياء فيجمعها هو على سبيل الإجمال؛ فيغدو مجموع هذه المسميات في العام هو المقصود بـ(المجل)؛ لا أن العام هو المجل نفسه.

اما مفهوم المطلق فهو لفظ دال على ماهية شائعة في جنسها، مشتركة بين عدة أنواع، يصلح لأن يفهم منه أي واحد منها على سبيل (الانطباق) البدلي، ما لم يرد عليه قيد يقلل من شيوعه، ويحدد المعنى المراد من المتكلم^(٤).

واستنادا الى هذه الحدود فقد فرق بعض العلماء بين العام والمطلق بيد أنهم لم يتطرقوا الى الفارق الحدي بين هذين المصطلحين والمجل، فذهب الرازي الى أن ((اللفظة الدالة على الحقيقة من حيث هي هي من غير ان تكون فيها دلالة على شيء من قيود تلك الحقيقة، سلبا كان ذلك القيد ام ايجابا فهو المطلق .

اما اللفظ الدال على تلك الحقيقة مع قيد الكثرة كثرة تكون معينة بحيث لا يتناول ما يزيد عليها، فهو اسم العدد، وإن لم تكن الكثرة كثرة معينة فهو العام))^(٥) اما اللفظ الذي دل على الحقيقة مع شرط تباينها كليا في (الماهية) لا جزئيا في (التشخيصات) فخفي المراد منه لتزاحم تلك الحقائق فيه من دون ان تكون له دلالة على ماهية حرة او كثرة غير محددة فهو المجل.

فـ ((العام عمومه شمولي وعموم المطلق بدلي))^(٦) اما عموم المجل فتكافؤي، وان ((الفرق بين عموم الشمول وعموم البدل، ان عموم الشمول كلي يحكم فيه على كل فرد فرد، وعموم البدل كلي من حيث انه لا يمنع تصور مفهومه من وقوع الشركة فيه، ولكن لا يحكم فيه على كل فرد فرد، بل على فرد شائع في أفراد يتناولها على سبيل البدل، ولا يتناول أكثر من واحد منها دفعة))^(٧) اما عموم المجل_ إذا جاز لنا التعبير_ فتكافؤي كلي من حيث يحكم فيه على (الأفراد) _ المعاني_ المحتملة الى سبيل القبول كلها مرة واحدة دون إحداث تمحيص لتلك الأفراد لترجيح أحدّها على الآخر، فالفرق ان المجل يدل على المعنى باعتبار تعدده وتباينه بالتكافؤ، و((المطلق يدل على الحقيقة من غير قيد يقيدها ... اما العام فانه يدل على الماهية باعتبار تعددها))^(٨) دون تباينها، فالعام والمطلق لا تباين فيهما من حيث الماهية (الكلية)؛ لان المطلق يدل على ماهية مُتحدة بين الأفراد غير أنها تختلف من حيث الخصوصيات، وكذا الحال للعام فانه يدل على جملة ماهيات مُتحدة في نفسها بيد أنه يأخذها على سبيل الجمع الكلي، اما الاختلاف فيه فيقع في الكمية المطلوبة من هذا الجمع العمومي، اما المجل فيتباين من حيث

وابن فارس: الصحابي في فقه اللغة : ٢٠٩ والسيوطي: المزهري في علوم اللغة وانواعها : ٤٢٦/١

٢- ينظر : السيوطي : رسالة في اصول الفقه ، ضمن كتاب(مجموعة رسائل في اصول الفقه) : ٧٣

والغزالي : المستصفى في علم الاصول في علم الاصول : ١٢-١١/٢

٣- حمودة : دراسة المعنى عند الاصوليين : ٢٣

٤- السمرقندي : ميزان الاصول : ٥١١/١

٤ - ينظر: ابن السبكي: جمع الجوامع: ٤٤/٢ والاسنوي: تهذيب شرح الاسنوي على منهاج الوصول الى علم الاصول: ١٢٧/٢ والسمرقندي: ميزان الاصول: ٥٦٣/١ والمقدسي: روضة الناظر ووجنة المناظر: ١٣٦/١ و

ابن الحاجب: مختصر المنتهى الاصولي: ١٣٨ والشوكاني: ارشاد الفحول: ١٦٤

٥- الرازي : المحصول في علم الاصول : ٥٢١-٥٢٢ ، وينظر : الشوكاني : ارشاد لفحول : ١١٥

٦- الشوكاني : ارشاد الفحول : ١١٤ ، وينظر : الزركشي : البحر المحيط في اصول الفقه : ٧/٣

٧- الشوكاني : ارشاد الفحول : ١١٤ ، وينظر : الزركشي : البحر المحيط في اصول الفقه : ٧/٣

٨- حمودة : دراسة المعنى عند الاصوليين : ٦٣

الماهية (المعنى) فلا يوجد فيه اتحاد في الماهية ، وإنما الاتحاد فيه يقع في مسألة تقبله لكل ماهية من هذه المتباينات، فتتحد الماهية مع مباينتها في ان المجمل يتقبلها كما يتقبل اختها ؛ لان سمته تمنحه المشروعية في تقبل جميع الماهيات على حد سواء.

وبهذا يكون أساس التفريق مؤسسا على مبدأ (التباين من وجه) فالمجمل والعام والمطلق يلتقون من جهة انهما من (الكلي)، ويفترقون من حيث ان العام شمولي لجميع الماهيات، اما المطلق فهو بدلي يتلقى ماهية واحدة شائعة في أفرادها، على حين ان المجمل تكافؤي في تحمله للمعاني دون تمييز او ترجيح.

وتأسيسا على أن المجمل تكافؤي والمطلق بدلي والعام شمولي يمكن القول ان ((العام في اللفظ، والإجمال في المعنى))^(١) ويلحقه الإطلاق في هذه الخصيصة أيضا؛ لان العام ينبيء عن معنى عمومه الشمولي باللفظ نفسه مثل (كل) و(جميع) او اللفظ التي سبقتة (ال) الجنسية، او الجمع المحلى بـ(ال) او الاضافة،^(٢) فكل هذه الألفاظ استدلت على معنى العموم فيها من نفسها، لان اللفظة هي التي دلت على العموم، على حين ان اللفظ المجمل والمطلق لا يعرف إجماله او اطلاقه إلا من معناه فالمسألة تتعلق بالمعنى لا باللفظ؛ لان اللفظ وحدّه غير كاف للدلالة على احد هذين المفهومين؛ إذ لا يمكن الوقوف على سمة في اللفظ توحي بأنه مجمل او مطلق، وإنما المعنى وحدّه عند النظر اليه _ هو الحكم في معرفة اللفظ مجملا او مطلقا، فمفهوم العموم مثلا في قوله

تعالى (())^(٣) إنما يفهم من اللفظ (كلهم) و اللفظ (اجمعون) من حيث هي لفظة إذ نقل الرازي انه ((سئل المبرد عن هذه الآية فقال: لو قال فسجد الملائكة احتمل ان يكون سجد بعضهم، فلما قال (كلهم) زال هذا الاحتمال فظهر انهم بأسرهم سجدوا))^(٤) والذي أزال هذا الاحتمال هو مفهوم العموم المستحصل من اللفظ (كلهم)، بيد ((انهم بعد هذا بقي احتمال اخر، وهو انهم سجدوا دفعة واحدة، او سجد كل واحد منهم في وقت اخر ، فلما قال (اجمعون) ظهر ان الكل سجدوا دفعة واحدة))^(٥) على سبيل العموم الذي اجادت به لفظة (اجمعون)، وذلك تلبية لامره الله تعالى، فأفادت دلالة العموم المفهومة من اللفظتين (كلهم) و(أجمعون) مدى طاعة الملائكة له سبحانه؛ إذ لا يتوانى منهم أحد عن أداء امره البتة، كما نلمس بوضوح الفارق في مستوى الاداء الدلالي بين اللفظتين العامتين؛ ذلك بأن لفظة (كلهم) أفادت اداء الفعل بشمولية دون استثناء ودون ملح زمني، على حين ان لفظة (اجمعون) قد أعطت معنى اداء الفعل من الجميع في وقت معا، فكان في هذا روعة في صياغة التعبير بانتقاء اللفظ المُعبّر الذي يصور الحدث تطبيقا ووقتا بدلالة العموم من اللفظ.

ومما يفهم منه العموم أيضا من اللفظ قوله تعالى (())^(٦) فنجد ان لفظة (الانسان) دالة على العموم لدخول (ال) الجنسية عليها الدالة على الاستغراق والشمول للجنس، فنلاحظ ان هذا العموم مُشخّصٌ من اللفظ نفسه، وما يعضد كونه عموما هو مجيء الاستثناء بعد هذه اللفظة وهو من أدوات التخصيص للعام فخصّص به غير الخاسر من عموم لفظة (الانسان)، فهذه اللفظة دلت على العموم بنفسها فاستغرقت جنس الانسان دفعة واحدة، فهي

١ - المغزي : الاتقان : ٥٣/٢

٢ - ينظر : حمودة : دراسة المعنى عند الاصوليين : ٢٣ - ٢٤
وعبد الغفار : التصور اللغوي عند الاصوليين : ٨٠ - ٨٢

٣ - سورة الحجر : ٣٠

٤ - الرازي : التفسير الكبير : ١٨٢/١٩

٥ - الرازي : التفسير الكبير : ١٨٢/١٩

٦ - سورة العصر : ١ - ٣

هذا الموضوع الى الخطاب باللفظ المجمل ابتداء؛ للدلالة على أن هذا الأمر سيكون وبالاً وعذاباً كبيراً لهم؛ ويعضد ذلك بناء جملة التفصيل على الاسمية وتصديرها بأداة التوكيد المثقلة (أن)، يزداد على هذا استعماله سبحانه لفظة (مقطوع) على زنة اسم المفعول للاخبار عن نهايتهم الاكيدة للدلالة على أن الفعل كأنه قد وقع عليهم وانتهى الأمر، وهو الآن في صدد السرد عنهم فيما مضى وليس في مجال الاخبار المستقبلية، فاصبح أمرهم هذا مفعولاً منقضيًا، وإذا ما وظّفنا المعطى المعجمي لهذه اللفظة نفسها لوجدناها تدل على الحزم والجزم؛ لأن القطع بالشيء يعني الفراغ منه وعدم العودة اليه ثانية فكل هذه الدلالات اختزلها سبحانه وأجملها في لفظة (الأمر) الموعلة في الإبهام ثم فصلها ليزيد المقام تفخيماً وعظمة من جهة، ويكشف عن شدة غضبه سبحانه من جهة اخرى، ولولا شدة الإبهام في معنى ولفظ (الأمر) المجمل ما تحقق هذا المراد البتة

ونظير هذا قوله تعالى ((...))
...
...
...

(¹) فنجد ان في الآية الكريمة ردا على من قال بعدم وجود نصيب للنساء في الارث، وان الارث للرجال خاصة من دون النساء، على حين اثبت سبحانه في هذه الآية بلحاظ لفظة (نصيب) واللام الاستحقاقية المرتبطة بلفظة (الرجال) من جهة وبلفظة (النساء) من جهة اخرى ان الميراث للرجال والنساء معا على حد سواء؛ بيد انه تعالى قد اثبت حكم الميراث بالإجمال في هذه الآية، (²) وذلك في لفظة (نصيب) النكرة فان هذه اللفظة جاءت مجملة فأبهم المراد منها ولم يستطع المفسرون ان يفصلوا هذا المجمل بأكثر من عبارة ترددت لديهم وهي ((ان النصيب هو الحظ و السهم)) (³) وهذا لايشفي غليلا ولايزيل الغموض الكامن في هذه اللفظة؛ فنجد ان هذه اللفظة المجملة قد دخلت في الإبهام من حيث المعنى أصالة ومن حيث اللفظ تبعاً لعدم وجود ما يوضح مفهوم لفظة (نصيب) في النص، فهي لايراد بها ماهية شائعة حتى يصلح أن يعطى الرجل او المرأة أي شيء يمكن ان يطلق عليه لفظة (نصيب)، ولاتدل على مجموعة ماهيات تدفع مرة واحدة حتى يكون اللفظ عاماً؛ لذا بقيت هذه اللفظة مجملة حتى جاء قوله تعالى ((...))
...
...
...
عقوب هذا المجمل هذا المفصل)) (⁴) فنجد انه (ذكر

مما تقدم نصل الى أن الألفاظ (المجملة والمطلقة والعامّة) تتباين فيما بينها في نسبة الإبهام فيها، فالعام اقلها إبهاماً؛ لان مفهوم العام يُفهم من اللفظ نفسه اولاً، وان الغموض يدخله من ناحية تحديد الكثرة التي يشملها فحسب دون المحاولة لتشخيص الماهيات فيه، اما المطلق فهو يقف في منطقة وسط ما بين العام الاقل إبهاماً والمجمل الأكثر إبهاماً؛ ذلك بأن المطلق فيه نسبة من الوضوح من جهة المفهوم للفظ، ويدخل نطاق الإبهام من حيث المعنى (تشخيص الماهية) بيد ان مفهوم الإطلاق لا يُفهم فيه من اللفظ كما في العام، اما المجمل فهو اشد النوعين السابقين إبهاماً لجملة اسباب:

اولها: ان معنى الإجمال لايفهم من اللفظ كما في العام وإنما يعرف من المعنى.

وثانيها: ان اللفظ في المجمل لا يدرك منه المفهوم بدقة كما في المطلق وإنما تعثره نسبة عالية من الغموض قياساً باللفظ المطلق المفهوم الماهية.

والعلوي: الطراز: ٨٦/٢ وشبر: الجواهر الثمين: ٣٨٩/٣ والطباطبائي: الميزان: ١٩٤/١٢

١ - سورة النساء: ٧

٢ - ينظر: الرازي: التفسير الكبير: ١٦٥/٩ و الزركشي: البرهان في علوم القرآن: ١٩٢/٢

٣ - الطباطبائي: الميزان: ٢١٢/٤ وينظر الطوسي: التبيان: ١٢٠/٣ والطبرسي: مجمع البيان: ١٠/٢

٤ - سورة النساء: ١١

٥ - الرازي: التفسير الكبير: ١٦٥/٩ وينظر: الزركشي: البرهان في علوم القرآن: ١٩٢/٢

فَعِنْدَ النَّظْرِ نَقْفَ عَلَى الْفِعْلِ (وَصِينَا) فَنَجِدُهُ مَجْمَلًا مِنْ حَيْثُ الْحَدِثِ،
 فَلَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَدْرِكُ مَضْمُونِ فِعْلِ الْوَصَايَةِ تَفْصِيلًا لِذَا جَاءَ سَبْحَانَهُ بِـ ((قَوْلُهُ: إِنْ أَشْكُرُ لِي :
 تَفْسِيرًا لَوَصِينَا))^(٢) وَإِنْ ((شَكَرَهُمَا هُوَ بِرَهُمَا))^(٣)، أَمَا ((قَوْلُهُ: حَمَلْتَهُ) اعْتِرَاضٌ بَيْنَهُمَا إِجَابًا
 لِلتَّوَصِيهِ بِالْوَالِدِ خُصُوصًا وَتَذْكِيرًا لِحَقِّهَا الْعَظِيمِ مَفْرَدًا))^(٤) وَتَشْخِيسًا ، وَكَذَا الْحَالُ لِجُمْلَةٍ
 (وَفِصَالِهِ فِي عَامِينَ) فَكَلَّمَا الْجُمْلَتَيْنِ اعْتِرَاضِيَّتَانِ بَيْنَ الْفِعْلِ الْمَجْمَلِ وَالْعِبَارَةِ الَّتِي فَسَّرْتَهُ،^(٥) مِنْ
 هُنَا نَصُلُ إِلَى أَنْ ((الْإِجْمَالُ كَمَا يَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ عَلَى مَا قَدَمْنَا يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ))^(٦) مِنْ جِهَةِ
 حَدِثِهَا.

أَمَا الْإِطْلَاقُ فِي الْأَفْعَالِ فَيَعْرِفُ بِـ (الزَّمَنِ) فَهُوَ الْحُكْمُ الَّذِي يُحَدِّدُ بِهِ كَوْنَ الْفِعْلِ قَدْ دَخَلَ
 الْإِطْلَاقُ وَأَمَا أَنَّهُ خَارِجٌ عَنْهُ بِقَيْدِ زَمْنِي، فَالْإِطْلَاقُ وَالتَّقْيِيدُ يَشْمَلَانِ الْأَفْعَالَ مِنْ حَيْثُ (الزَّمَنِ)،
 فَالزَّمَنِ الَّذِي تَدُلُّ عَلَيْهِ صِيغَةُ الْفِعْلِ كَمَا كَانَ يَعْتَقَدُ قَيْدٌ يَقْبِدُ بِهِ حَدُوثُ الْفِعْلِ فَمَا إِنْ يَكُونُ
 مَاضِيًا أَوْ مُضَارِعًا أَوْ أَمْرًا، وَتَحْدِيدُ نَوْعِ الزَّمَنِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْفِعْلِ كَمَا اثْبَتَتِ الدِّرَاسَاتُ الْحَدِيثَةُ
 لَا يَعْتَمَدُ فَقَطِ الصِّيغَةُ الصَّرْفِيَّةُ لِلْفِعْلِ، وَإِنَّمَا تَتَدَخَّلُ قَرِينَةُ السِّيَاقِ فِي تَحْدِيدِ نَوْعِ الزَّمَنِ الَّذِي
 يَنْصَرِفُ إِلَيْهِ الْفِعْلُ، فَهَنَّاكَ دَلَالَةٌ لَزْمَنِ صَرْفِيٍّ وَدَلَالَةٌ لَزْمَنِ سِيَاقِيٍّ فَقَرِينَةُ السِّيَاقِ تُوَدِّي وَظِيْفَةً
 إِزَاحَةً لَزْمَنِ الْمَعْلُومِ مِنَ الصِّيغَةِ الصَّرْفِيَّةِ وَتَسْحَبُهُ إِلَى زَمَنِ آخَرَ يَفْهَمُ مِنَ السِّيَاقِ وَ((بِهَذَا نَرَى
 أَنَّ الزَّمَانَ وَظِيْفَةَ فِي السِّيَاقِ لَا تَرْتَبِطُ بِصِيغَةٍ صَرْفِيَّةٍ مَعْيِنَةٍ وَإِنَّمَا تَخْتَارُ الصِّيغَةَ الَّتِي تَتَوَافَرُ لَهَا
 الْقُرَائِنُ الَّتِي تَسَاعِدُ عَلَى تَحْمِيلِهَا مَعْنَى الزَّمَنِ الْمَعْيِنِ الْمُرَادِ مِنَ السِّيَاقِ))^(٧) فَالْأَصْلُ السَّائِدُ أَنَّ
 الصِّيغَةَ الصَّرْفِيَّةَ هِيَ الَّتِي تَحَدِّدُ زَمَانَ الْفِعْلِ، إِلَّا أَنَّ مَا زِيدَ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ أَنَّ دَلَالَةَ السِّيَاقِ قَدْ
 تَصَرَّفَ (الصِّيغَةُ الصَّرْفِيَّةُ) عَنْ دَلَالَتِهَا الزَّمْنِيَّةِ إِلَى دَلَالَةٍ أُخْرَى.

وَسِوَاءَ كَانَ الْمَحْدَدُ لِلزَّمَنِ الصِّيغَةُ الصَّرْفِيَّةُ أَمْ السِّيَاقُ فَلَا خِلَافَ فِي كَوْنَ الْفِعْلِ يَحْمَلُ
 زَمَنًا، وَهَذَا الزَّمَانُ هُوَ قَيْدٌ لِلْفِعْلِ، فَإِذَا كَانَ ((الْمَسْنَدُ فِعْلًا فَالتَّقْيِيدُ بِأَحَدِ الْأَزْمَنَةِ الثَّلَاثَةِ))^(٨) وَمَتَى مَا
 جُرِّدَ الْفِعْلُ مِنَ الزَّمَنِ حَيْثُ يَذْكَرُ وَلَا يَرَادُ مِنْهُ الزَّمَانُ أَصْلًا كَانَ (مَطْلَقًا) مِنْ حَيْثُ الزَّمَانُ
 لِذَلَالَتِهِ فَقَطِ عَلَى الْحَدِثِ مِنْ حَيْثُ هُوَ حَدِثٌ مَحْضٌ لـ ((أَنَّ الْفِعْلَ قَدْ يَدُلُّ عَلَى مَحْضِ تَمَامِ الْحَدِثِ،
 وَعَدَمِ تَمَامِهِ بِصَرْفِ النَّظْرِ عَنْ أَرَادَةِ الْوَقْتِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ، فَقَدْ لَا يَحْتَاجُ الْإِنْسَانَ فِي بِنَاءِ الْجُمْلَةِ
 إِلَى الْمَفْهُومِ الدَّلَالِيِّ الزَّمْنِيِّ، وَإِنَّمَا يَحْتَاجُ إِلَى اثْبَاتِ الْحَدِثِ لِلْمَوْصُوفِ... وَعَلَى هَذَا فَانْ كَثِيرًا مِنْ
 الْأَسَالِيبِ لَا يَقْصِدُ فِيهَا الْمَتَكَلِّمُ فِي اثْتِنَاءِ الْكَلَامِ وَقْتًا مَعْيِنًا لِحُصُولِ الْحَدِثِ فِيهَا، إِنَّمَا يَقْصِدُ إِلَى
 مَعْرِفَةِ حُصُولِ الْحَدِثِ))^(٩) مَحْرَرًا مِنْ قَيْدِ الزَّمَنِ.

وَمِنْ ذَلِكَ الْفِعْلُ (كَتَبَ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ((كَتَبْنَا الْقُرْآنَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ))^(١٠) إِذْ لَا يَرَادُ مِنَ الْفِعْلِ (كَتَبَ) قَيْدُ
 الزَّمَنِ الْمَاضِي، وَإِنَّمَا هُوَ فِعْلٌ مَطْلُوقٌ غَايَتُهُ الدَّلَالَةُ عَلَى ثُبُوتِيَّةِ الرَّحْمَةِ لَهُ سَبْحَانَهُ، فَ((الْمُرَادُ

٢- سورة لقمان : ١٤

٣- القزويني : التلخيص: ٢٣١- ٢٣٢

وينظر : شبر: الجوهر الثمين : ١٠٥/٥ و الحائري : مقتنيات الدرر : ٢٣٧/٨

٤- شبر: الجوهر الثمين : ١٠٥/٥

٥- القزويني : التلخيص: ٢٣٢

٦- ينظر : مرتضى الكاشاني : المعين : ١٠٨٧/٢

٧- الشوكاني: ارشاد الفحول: ١٦٩

١- المنصوري : الدلالة الزمنية في الجملة العربية : ١٤٤

٢- الكرمي : الوشاح على الشرح المختصر لتلخيص المفتاح : ٢١٦

٣- المنصوري : الدلالة الزمنية في الجملة العربية : ٤٦- ٤٧

٤- سورة الانعام : ٥٤

بكتابة الرحمة على نفسه ايجابها على نفسه؛ أي استحالة انفكاك فعله عن كونه مُعَوَّنًا بعنوان الرحمة^(١)، لذا يكون معنى كتب (اوجب)، والايجاب دائم مطلق من محدودية الازمنة فرحمته لا حدود لها وهي من لوازمه سبحانه فهي مطلقه باطلاقه وجوده.

ومن امثلة الفعل المطلق أيضا قوله تعالى ((يَبْقَىٰ وَجْهَ رَبِّكَ الَّذِي ظَلَمَ النَّاسَ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ))^(٢) ومن امثلة الفعل المطلق أيضا قوله تعالى ((يَبْقَىٰ وَجْهَ رَبِّكَ الَّذِي ظَلَمَ النَّاسَ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ))^(٣) ومن امثلة الفعل المطلق أيضا قوله تعالى ((يَبْقَىٰ وَجْهَ رَبِّكَ الَّذِي ظَلَمَ النَّاسَ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ))^(٤) ومن امثلة الفعل المطلق أيضا قوله تعالى ((يَبْقَىٰ وَجْهَ رَبِّكَ الَّذِي ظَلَمَ النَّاسَ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ))^(٥)

للالية الكريمة نجد فيها اربعة افعال مضارعة مطلقة من قيد الزمن، وقد ناسب بعضها بعضها، وهي ان الملائكة حاملة للعرش مطلقا، وهم دائمو التسبيح له سبحانه، وان ايمانهم بخالقهم مطلق لازمن يحد منه، ثم هم يستغفرون للمؤمنين ((وقد روعي التناسب في قوله (يَبْقَىٰ وَجْهَ رَبِّكَ الَّذِي ظَلَمَ النَّاسَ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ))^(٦)

كأن قيل يؤمنون ويستغفرون لمن هم في مثل حالهم (يَبْقَىٰ وَجْهَ رَبِّكَ الَّذِي ظَلَمَ النَّاسَ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ)^(٧) وبما ان ايمان الملائكة مطلق لله، فان استغفارهم مطلق للمؤمنين بتحصيل الحاصل (فهم منزهون لله بالتسبيح طالبين الرحمة للمؤمنين بالاستغفار بشكل دائم)^(٨) فلايراد من هذه الافعال الاشارة الى زمن حدوثها، وإنما اثبات حدوثها على وجه الدوام والاستمرار، فهذه الافعال من الثوابت لدى الملائكة لانتفاء العامل الوقتي الذي يحدّها، وهذه الافادة بدلالة السياق تضافرا مع الدلالة الصرفية للفعل.

من هنا نخلص الى أن الفعل قابل لدخول الإطلاق فيه من جهة الزمن، ومتسامح مع الإجمال للحلول فيه من جهة الحدث، على حين قد يحصل ان يجتمع الإجمال والإطلاق في فعل معاً، كما في قوله ((يَبْقَىٰ وَجْهَ رَبِّكَ الَّذِي ظَلَمَ النَّاسَ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ))^(٩) فان الفعل (وصينا) في النص مجمل الحدث مثلما تقدم وفي الوقت نفسه نجده مطلق الزمن؛ لانه سبحانه لايريد بهذا الفعل الزمن الماضي كما يتبادر من صيغته ابتداء وإلا لكان الفعل منحصرا في زمن محدد قد مضى، وإنما أراد منه مطلق الزمن؛ ليكون الفعل سمة ثابتة متأصلة في الانسان تجاه والديه، من هنا جمع هذا الفعل إبهامين معاً، ولا تقاطع لاحتواء الفعل للإجمال والإطلاق معاً مادام ان كل منها يطرق باب الفعل من جهته ف (الإجمال حدثا) و(الإطلاق زمنا) على حين لا يوجد فعل يحمل دلالة العموم البتة.

ان الإجمال والإطلاق والعموم يندرجون جميعا تحت عنوان (الكليات) كما اسلفنا،^(١٠) التي تعبر عن الافكار الشمولية والمفاهيم العامة، بيد ان الإطلاق والعموم يعدان من قواعد الاتصالات،^(١١) أي انه مع افتقار القرينة يصر اليها، فإذا ما شككنا أيراد باللفظ الإطلاق ام التقييد؟ فالاصل الإطلاق، وإذا ما ترددنا بين أرادة العموم أم الخصوص في اللفظ فالاصل العموم، على حين ان الإجمال وان كان من الكليات بيد انه يفترق عن المطلق والعموم بأنه لاينتمي الى

٥- الطباطبائي : الميزان ١٠٥/٧ وينظر : الطبرسي : مجمع البيان : ٣٠٧/٢ و شبر: الجواهر الثمين : ٢٦٤/٢

١- سورة غافر : ٧

٢- ابو حيان الاندسي : البحر المحيط : ٤٥١/٧ وينظر : الطبرسي : مجمع البيان : ٥١٥/٤

٣- الطباطبائي : الميزان ٣٢٦/٧ وينظر : الطبرسي : مجمع البيان : ٥٧/٩

٤- سورة لقمان : ١٤

١- ينظر المقدسي : روضة الناظر وجنة المناظر: ١٥/١ - ١٦ والفارابي : الحروف : ١٣٩ و عفيفي: المنطق التوجيهي : ١٣ و الجلاي : تقريب التهذيب في المنطق: ٥٧- ٦٥ و الفضلي : خلاصة المنطق : ٣٠- ٣٣ و الجبوري : المنطق: ٤٣- ٤٤

٢- ينظر: الحكيم: من تجارب الاصوليين في المجالات اللغوية : ١٤

الإصالات؛ لأن الأصل في اللفظ إذا ما تردد بين المجرى والمفصل فالأصل هو المفصل، ذلك بأن الاتفاق جارٍ باللغة على أن عدم اشتراك المعاني في اللفظ هي الأصل فيه،^(١) وأن عامل الاشتراك المعنوي خارج عن نطاق هذا الأصل،

فإذا ما جرى الخطاب بالمطلق أو العام فلا حاجة لسؤال صاحب الخطاب لاثبات الأصالة بدليل، لكن إذا ضيق مضمون هذه الأصالة بطبيعة الداعي، دُعي صاحب الخطاب بدليل على ما يثبت ما يعارض الأصالة، فمدَّعي الإطلاق والعموم لأبطال بدليل، على حين التخصيص والتقييد لها حاجة إلى دليل مسوغ، وأدوات لتضييق الأصالة وحصرها.

أما فيما يخص الإجمال والتفصيل فإن علاقتهما بالإطلاق والتقييد والعموم والخصوص علاقة ذات طبيعة عكسية تخالفية على الرغم من كل واحدة من هذه المصطلحات الثنائية من حيث الرابطة الداخلي بين كل ثنائية هي مشتركة؛ لأنها تستند جميعاً على علاقة (الإبهام والبيان)، غير أن حدود العلاقة الكلية بين الثنائية واختها هي علاقة عكسية، فإذا ما جرى الخطاب بالتفصيل ابتداءً فلا يلزم من شيء الخطاب بدليل، لأن التفصيل (عدم الاشتراك) من جنس الإصالات، من هنا أنشئ مفهوم (الأصالة) في قولهم إذا تعارض الفهم بين أرادة الإطلاق والتقييد في الخطاب وتساويا في البيان فالأصالة للإطلاق، وكذا لو تعارض الخاص مع العام فالأصالة للعام، وإذا ما تعارض المجرى مع المفصل فالأصالة لغير المجرى، وفي النطاق البلاغي لو تعارض اللفظ بين أرادة المعنى (الحقيقي)، وأرادة المعنى (المجازي) فالأصل للحقيقة، فسميت الأولى أصالة (الإطلاق)، والثانية أصالة (العموم)، والثالثة أصالة (عدم الاشتراك)، والرابعة أصالة (الحقيقة)*.

ويبدو أن علماء الأصول قد اتخذوا مبدأ (الأصالة) أساساً في قضية حكم المجرى من حيث العمل به أن بقي على إجماله دون مجيء تفصيل له أو عدم العمل به، ومن هنا نشأ لنا فارق آخر يميز المجرى من المطلق والعام، ذلك بـ ((أن العمل بالعام مستقيم حتى يقوم دليل التخصيص))^(٢)، وكذا الحال مناظر للمطلق فإنه يعمل به على إطلاقه حتى يرد عليه دليل قيدي فيحدد معناه،^(٣) على حين أن ((حكم المجرى هو أنه لا يجوز العمل به إلا إذا ورد بيانه من المتكلم به، لأنه هو الذي أبهم مراده من اللفظ، وليس في صيغة اللفظ ولا القرائن الخارجية ما يبينه، فيتعين الرجوع إليه في بيان ما أبهمه))^(٤) بأدوات التفصيل حتى يتسنى للمتلقى العمل به بعد تفصيله؛ لأن ((المجرى لا يدرك المراد منه بواسطة العقل بل بواسطة النقل من المتكلم))^(٥) بالمجرى نفسه، لأن ((اللفظ محتمل غير موجب للعمل به بنفسه))^(٦) وعامل الاحتمال هذا هو الذي نأى به عن كونه (أصالة) يعمل به ابتداءً دون تفصيل، بهذا نعتقد أن العمل بالعموم والمطلق متأت لهما دون أن يُضاف لهما أداة بيان (تخصيص أو تقييد) إنما وقع لانهما أصالة في الخطاب؛ لا يحتاج صاحبهما (المتكلم) إلى دليل لهما إلا إذا وجب الداعي كما تقدم، أما المجرى فلأنه ليس من جنس الإصالات فلا يعمل به إذا ما ورد في الخطاب ابتداءً وإنما يصار إلى الحكم بالعمل به عند تفصيله وبيانه؛ لأن التفصيل أصالة من الإصالات، فكان القاعدة عند الأصوليين في العمل بهذه المفاهيم هي (الأصالة) فما كان منها عملاً به دون الآخر، فالعام والمطلق يسري العمل بهما حتى يرد ما يبينهما من (تخصيص أو تقييد)، أما المجرى فهو معطل عن العمل حتى يرد عليه ما يفصله بيانه، من هنا كان شرط العمل بالعام والمطلق أصالة وبالمجرى لحوفاً.

٣- ينظر: م. ن. ١٤: والعلوي: الطراز: ١٥٦/٢

* وهذه الإصالات جزء من الإصالات السبعة المشهورة وتامها (أصالة عدم التقدير، أصالة عدم النقل، أصالة عدم النسخ) ينظر: الحكيم: من تجارب الأصوليين في المجالات اللغوية: ١٤

١- السرخسي: أصول السرخسي: ١٤٧/٢

٢- ينظر: الزلمي: أصول الفقه الإسلامي في نسجه الجديد: ١٢٢/٢

٣- شعبان أصول الفقه الإسلامي: ٣٠٩

٤- بدران: أصول الفقه: ١٧٢

٥- السرخسي: أصول السرخسي: ٣٠/٢

وبهذا يمكن القول ان الاصل لوجود التخصيص و التقيد في اللغة هو البيان_ كما تسالم العلماء_ بيد ان الإبهام قد يكتنفهما لدخول الإجمال فيهما، وهذا الاخير هو عارض على الاصل لداعي وظيفتهما في الخطاب.

ان السائد لدى العلماء ان يكون الإجمال والإطلاق والعموم في حدود الألفاظ على حين ان من الإجمال و الإطلاق ما يتعدى حدود اللفظ المفرد الى التركيب الاسنادي دون العموم الذي يقتصر تحقق مفهومه على اللفظ دون التركيب لانه من عوارض الاسماء كما تقدم .

وإذا كان الإجمال يشابه الإطلاق في أنهما داخلان في التركيب فإنهما يتباينان في حيثية تحققهما في ذلك التركيب، فالمجمل يكون في العلاقة الاسنادية بين (المسند والمسند اليه) في التركيب؛ إذ يحدث ان يأتي الاسناد مجملاً كما هي الحال في التركيب الذي لحقه (بدل الاشتمال او التمييز) كأداة للتفصيل، وقد اشار الاصوليون الى وجود إجمال في التركيب على عجالة في طبي مدوناتهم العلمية دون ان يقفوا ليفصلوا لنا طبيعة هذا التركيب والكيفية التي تسوغ تحقيق مفهوم الإجمال فيه، على حين أن النحاة قد بسطوا القول في هذا في غير موضع من مصنفاتهم التخصصية ليوضحوا لنا انه الإجمال في التركيب يكون في اسناده، فالتركيب المجمل: هو ما أبهت فيه النسبة بين المسند والمسند اليه فخفي القصد منه فراحت دلالاته تتردد بين جملة معان تحتاج لان يرد عليها ما يفصلها ويكشف المراد منها تحديداً،ومن هذا التركيب المجمل ما نجده في قوله تعالى (())

فان التركيب في قوله (طبن لكم)مجملاً الاسناد؛ لان النسبة بين الطيبة والنساء المتمثلات بنون النسوة مبهمة؛ لذا ورد التفصيل بـ (نفساً) وقد ((نصب على التمييز والمعنى: ان طابت انفسهن لكم عن شيء من الصداق بنقل الفعل من الانفس اليهن، فخرجت النفس مفسرة))^(٢) للإجمال الاسنادي في التركيب (طبن لكم) لتدل على ان ((المعنى : فان وهبن لكم شيئاً من الصداق وتجاغت عنه نفوسهن طبيبات غير مخبثات بما يضطرهن الى الهبة من شكاسة اخلاقكم وسوء معاشرتكم))^(٣) فدل التمييز المفصل للنسبة الاسنادية على جواز اخذ صداق المرأة إذا اعطته عن طيب نفس ، ولو رُفِع التفصيل لما وضحت دلالة التراضي ،أجوز في كل الاحوال ام بشرط ، لذا وضع سبحانه هذا التمييز لكشف إجمال العلاقة الاسنادية لبيان شرط جواز الاخذ دون ان يترتب عليه عقاب ، وفي إيضاح النسبة أيضا دلالة على عظم اكرام المرأة ومراعاتها ، ووجوب احترامها من قبل زوجها وعدم اضطهادها البتة

اما الإطلاق في التركيب فيكون ((إذا اقتصر في الجملة على المسند والمسند اليه))^(٤)دون ذكر لمتعلق بهما،يقول الجرجاني: ((المطلق نحو: ((زيد منطلق و خرج عمرو)) فانك مثبت له المعنى اثباتاً جردته له وجعلته بياشره من غير واسطة ومن غير تسبب بغيره اليه))^(٥) ويسوغ هذا القول باعتبار ان المفعولات والتوابع، والحال وغيرها من المتعلقات قد عدها البلاغيون قيوداً للتركيب المطلق تنير معناه وتضفي افادة دلالية على الاسناد، ويبدو_ تأسيساً على ملاحظة مفهوم المطلق_ ان البلاغيين قد تردوا وحدهم بذكر اطلاق التركيب، إذ لم يؤثر ذلك عن علماء اللغة والنحو ولاحتى علماء الاصول، وهذه فضيلة تحسب لهم،وبهذا يكون المطلق التركيبي هو كل ما ورد من الجمل مقتصر على ركني الاسناد ،فيبقى الحكم فيه مطلقاً حتى يرد عليه تقيد يجلي المعنى ويبصر السامع بالمراد تعييناً، وإذا ما شئنا تلمس هذا الإطلاق في التركيب فلننظر لقوله

١- سورة النساء : ٤

٢- الرازي : التفسير الكبير : ١٨١/٩

٣- الزمخشري : الكشاف: ٣٦٢/١ وينظر : الطوسي : التبيان : ١٠٩/٣ و البحراني : البرهان : ١٩/٢

وشير: الجوهر الثمين : ١٠/٢ و الطباطبائي : الميزان : ١٨٠/٤

٤- الهاشمي : جواهر البلاغة : ١٦٣

١- الجرجاني : دلائل الاعجاز : ١٤٠

تعالى :

((...))
... وقوله ^(١) ((...))
... ففي الأولى لم يذكر من أعطى؟ ولا ما أعطى؟ وإنما أطلقها بحذف المفعول
ليصفهما بصفة العطاء والتقوى، ^(٢) وفي الثانية يدل حذف مفعول النسيان والاقتصار على
ذكر (المسند والمسند اليه) فقط على اطلاق عدم النسيان في حق الله تعالى، ^(٣) ولو قيده بذكر شيء
بعد (المسند والمسند اليه) لكن عدم النسيان منحصرٌ في ذلك الشيء دون سواه، فهو ((لا يغيب عن
شيء ولا يغيب عنه شيء)) ^(٤).

مما تقدم نصل الى أن الإجمال يتحقق في (التركيب) في الاسناد نفسه؛ فالاسناد الرابط بين
طرفيه (المسند والمسند اليه) هو الذي يدخله الإبهام، على حين ان الإطلاق يتحقق في (التركيب)
فيما بعد تمام الاسناد؛ إذ يقع في المتعلقات التي تلحق الاسناد لا الاسناد نفسه، بمعنى ان النسبة
بين (المسند و المسند اليه) هي نسبة اسنادية واضحة لا إبهام فيها؛ بل يكون الإبهام خارج حدود
هذه النسبة؛ فكان الإبهام من هنا يدخل التركيب المجل في الاسناد نفسه فهو داخلي النسبة،
ويدخل التركيب المطلق في حال اقتصاره على ذكر طرفي الاسناد مع وضوح العلاقة الاسنادية
بينهما فكان خارجي النسبة.

ومن الفوارق بين الإجمال والإطلاق والعموم ان الألفاظ ذات المعاني الكلية على ضربين :

الاول: ما يقبل التجزؤ والتعدد وهو الذي يدخله العموم .
والثاني : ما لا يقبل التجزؤ والتعدد بل تكون هذه الألفاظ ذات معانٍ كلية شاملة لجزئياتها لا
لاجزائها، فهذه الألفاظ لا يدخلها العموم لعدم امكان تجزؤها ليعمها على سبيل الشمول* على
حين ان الإجمال والإطلاق يدخلان في جنس هذه الألفاظ بلحاظ امكانية تفصيلها إن كانت
مجملة وتقييدها إن كانت مطلقة مثل الألفاظ (أمر، نصيب، ذكاء، صدق) فاللفظتان (أمر و
نصيب) قد وردتا مجملتين ففي قوله تعالى ((...))
... جاءت لفظة (الأمر) مجملة وقد فصلت في
النص نفسه كما سبق الحديث عن هذا وكذا الحال في لفظة (نصيب) حيث وردت مجملة في
قوله تعالى ((...))
...
... وفصلت بنص قرآني منفصل في قوله تعالى ((...))
... وكلتا اللفظتين المجملتين
(الأمر، النصيب) غير قابلتين للتجزؤ؛ بل كل منهما تشمل جزئياتها (معانيها) المفصلة كلياً قبل

٢- سورة الليل : ٥ - ٦

٣- سورة طه : ٥٢

٤- ينظر : الرازي : التفسير الكبير : ١٩٩/٣١

٥- ينظر : الطوسي : التبيان : ١٨٧/٧

و الطباطبائي : الميزان : ١٨٢/١٤ و السامرائي : معاني النحو : ٥١٧/٢

٦- الرازي : التفسير الكبير : ٦٧/٢٢

*وهي ما تسمى (اسماء المعاني) ، ينظر: الغزالي : المستصفى في علم الاصول : ١٢/٢

والخضري : اصول الفقه : ٤٤ وحمودة: دراسة المعنى عند الاصوليين : ٣١

٦ - سورة الحجر : ٦٦

٧ - سورة النساء : ٧

٨ - سورة النساء : ١١

- ٣- يحتوي اللفظ المجمل على كل معانيه مع لحاظ التساوي، اما اللفظ العام فيستغرق كل أفراد المنطبق عليهم دفعة واحدة، اما المطلق فيدل على فرد شائع في جنسه (ماهية) بدلية الانطباق فحسب .
- ٤- تصلح النكرة للإجمال والإطلاق والعموم ؛ ولكن بفارق الإثبات والنفي في السياق، فالنكرة في سياق النفي تدل على العموم، اما في سياق الإثبات فتدل على الإجمال والإطلاق اتفاقا مع الاحتفاظ بالفارق النوعي لهما، وقيل ان النكرة المثبتة دالة على العموم باختلاف بين العلماء^(١) .
- ٥- تختلف درجة الإبهام في الإجمال والإطلاق والعموم، فالعموم اقلها إبهاما؛ لانه يُلمح من اللفظ، فالماهيات معروفة تحديدا بيد ان الإبهام يدخل فيه من حيث المقدار المطلوب من هذه الماهيات، على حين ان الإطلاق أكثر إبهاما من سابقه؛ لانه يقع في المعنى من حيث تحديد الماهية ابتداء، وله درجة وضوح في مفهوم اللفظ، اما الإجمال فهو اشد النوعين إبهاما لافتقاره كلياً الى الوضوح .
- ٦- لا وجود للعموم في الافعال؛ لانه من عوارض الاسماء، على حين يتحقق وجود للإجمال و الإطلاق في الافعال وإن تغايرا في الحيثية، فالإجمال يكون في حدث الفعل، والإطلاق يكون في زمنه .
- ٧- لا وجود للعموم في التراكيب اللغوية البتة على حين ان الإجمال والإطلاق يوجدان في التراكيب مع لحاظ التباين لكل منها، فالإجمال يكون وجوده داخل النسبة الاسنادية، اما الإطلاق فيوجد خارجها، فكأن الإجمال يكون في التركيب الاسنادي نفسه، اما الإطلاق فيكون خارج التركيب الاسنادي غير ان التركيب سمي (مطلقا) هنا من حيث افتقاره الى وجود متعلقات للتركيب تصفي عليه بيانا قيديا لما هو مطلق فيه من خارجه .
- ٨- يعمل بالعام حكما إذا لم يرد ما يخصه، وكذا الحال للمطلق إذا لم يلحق به ما يقيده؛ لان العام والمطلق من الاصلات على حين يمتنع العمل بالمجمل حتى يرد تفصيله فيُعمل بالتفصيل؛ لان التفصيل (عدم الاشتراك) هو الاصل وليس المجمل ، وقد يقع الإجمال في التخصيص والتقييد فلا يعمل بهما وإنما يُعمل بالعام والمطلق لكل منهما على الترتيب؛ لان دخول الإجمال في المُخصَّص او المُقيِّد يجعله مبهما (مشتركا)، والمبهم لا يبين المبهم حتى يدخل نطاق العمل به .
- ٩- ان الألفاظ ذات المعاني الكلية منها ما يقبل التجزؤ والتعدد، وهذا ما يدخله العموم، ومنها ما لا يقبل التجزؤ والتعدد فلا يدخله العموم؛ بل هذا ما يدخله المجمل فحسب دون الاخر، اما المطلق فيدخل في الضربين معا .

المبحث الثالث : الاتفاق والافتراق بين (المجمل) ومصطلحات الخفاء

^١ - ينظر : الرازي : المحصول في علم الاصول: ٥٦٤/١ والسمرقندي: ميزان الاصول : ٤٠١/١ - ٤٠٢

الآخري (الخفي و المشكل و المتشابه) :

لقد بالغ علماء الأصول في ملاحقة دلالة الألفاظ والسعي وراء اقتناصها وتشخيصها بدقة، وبناء على هذا المنطلق اجتهد الأصوليون من الحنفية خاصة في تقسيم الألفاظ من حيث الوضوح والخفاء على أربعة أقسام هي على مستوى الإيضاح (الظاهر، والنص، والمفصل، والمحكم) على الترتيب من الأدنى وضوحاً إلى الأعلى، ونظيرها على مستوى الخفاء والترتيب في شدة الإبهام من الأدنى إلى الأعلى (الخفي، والمشكل، والمجمل، والمتشابه).^(١) ويبدو أن هذا التقسيم للألفاظ على مبدأ الخفاء والوضوح هو حصر لدى الحنفية من علماء الأصول؛ فعلى مستوى ألفاظ الخفاء يلحظ ((أن هذا التقسيم غير وارد عند عامة الأصوليين: فالغزالي لا يذكر من هذه الأقسام غير المجمل^(٢) والمتشابه^(٣)، ومفهومه للمتشابه مخالف لمفهوم الحنفية، ويقتصر الأمدي على بيان الذي يشمل _ عنده _ ما يعنيه الحنفية بالمشكل والمجمل))^(٤).

وكذا الحال على صعيد أقسام اللفظ الواضح الدلالة ف ((الشافعية والجمهور لديهم الواضح على درجتين فقط هما الظاهر والنص، وهم يذكرونه في مقابل (المتشابه) أي الغامض الدلالة))^(٥) وبهذا نجدهم يعتمدون ((التفرقة على أساس من قطعية الدلالة أو احتمال التأويل، فما كان قاطعاً في دلالاته لا يقبل التأويل فهو النص، وما كان يقبله قبولاً مرجوحاً فهو الظاهر، وكلاهما واضح الدلالة، فإذا صُرف الظاهر عن معناه الغالب فيه إلى المعنى المرجوح بتأويل سمي عندهم مؤولاً))^(٦) وتأسيساً على النظر في تقسيم الجمهور نجد أن علماء الحنفية من الأصوليين كانوا أوفر حظاً وأعمق نظراً في تصنيفهم للألفاظ على وفق دلالاتها الواضحة أو غير الواضحة من هنا كانت لدى الباحث رغبة في استعراض ما تتفق به ألفاظ الخفاء مع صنوها (المجمل) وبيان ما تفرق به عنه ليتحدد كل مصطلح عن نظيره بوضوح بعيداً عما يحمله ذلك اللفظ من إبهام*؛ وذلك بأن ((الفارز بينهما _ في الكثير الغالب _ غير صارم، فلم يمنع التداخل دائماً))^(٧) فيما بينهما .

المطلب الأول : الاتفاق والافتراق بين (الخفي) و (المجمل) :

لقد عرف الأصوليون اللفظ (الخفي) على أنه ((اسم لما اشتبّه، وخفي المراد منه بعارض في الصيغة يمنع نيل المراد بها إلا بالطلب))^(٨) والاجتهاد، فنجد أن الإبهام ((لا لنفس الصيغة ولكن لعارض عرض له))^(٩) ف ((هو اللفظ الدال على معناه الظاهر لكنه يعرض له الخفاء في انطباقه على بعض أفراد مدلوله))^(١٠)، فيكون الخفي إذا كان ((لبعض أفراد المعنى اسم خاص،

- ١ - ينظر: السرخسي: اصول السرخسي: ١٦٣/١ و البزدوي: اصول البزدوي: ٧/١ والشاشي: اصول الشاشي: ٦٨/١ و ٨٠/١ والسمرقندي: ميزان الاصول : ٥٠٩/١ وما بعدها وحموده: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٢٩ وتوفيق: دلالة الألفاظ عند الأصوليين: ٣٦٦ وزاهد: قضايا لغوية قرآنية: ٢٧
- ٢ - ينظر: الغزالي : المستصفي في علم الاصول : ٢٦٩/٢
- ٣ - ينظر م . ن : ١٢٥/٢
- ٤ - حموده: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٣٦
- ٥ - وينظر: الأمدي: الاحكام في اصول الاحكام : ٢١٨/١ - ٢١٩
- ٥ - حموده: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٢٩
- ٦ - حموده: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٢٩
- * سيرجيء الحديث عن أقسام الواضح عند الحنفية إلى موضعه
- ٧ - توفيق: دلالة الألفاظ عند الأصوليين: ٣٦٦
- ٨ - السرخسي: اصول السرخسي: ١٦٧/١ وينظر: البزدوي: اصول البزدوي: ٩/١ والشاشي: اصول الشاشي: ٨٠/١
- ٩ - عبد الغفار : التصور اللغوي عند الأصوليين : ١٤٧
- ١٠ - حموده: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٣٧

او وصف يمتاز به فإذا دُكر على هذا ظُن ان غيره داخل فيه فيحتاج الى ما يزيل هذا ويكشف الغباب))^(١) عن إبهامه ((الذي اتى اليه من الخارج وليس اصلا فيه))^(٢) فيكون اللفظ الخفي بهذا قسيما للفظ المجمل في صفة الإبهام؛ فكلاهما يسعيان الى بيان واضح، غير ان المجمل يكون إبهامه كامنا فيه اصلا ولا يرد بعارض خارجي، يزداد على هذا ان إبهام المجمل لا يكون في انطباقه على بعض أفراد مدلوله وإنما الإبهام فيه يكون في تحديد فرد من أفرادهِ معانيهِ المتباينة لا المتشابهة.

ولزيادة توثيق مفهوم الخفي ننظر الى قوله تعالى ((...))
...
فندرج ان لفظة ((اليسارقي و السارقي)) يدخلان ضمن اللفظ الخفي ، فهما يدلان على العموم لان ((الالف واللام للجنس أي كل من سرق رجلا كان او امرأة))^(٤) واذا كان هذا اللفظ عاما فان الإبهام قد دخل فيه من جهة أيصدق لفظ ((اليسارقي)) على ((الطارار)) وهو ما يعرف في عهدنا ب ((النشال))، وعلى ((النباش)) وهو من يأخذ اكفان الموتى أم لا؟ فلفظ ((اليسارقي)) (هو ظاهر فيما وضع له، ويدل على اخذ مال الغير خفية))^(٥) ويقع القطع على السارق اذا كان المسروق من الحرز،^(٦) من هنا يدخل الخفاء في اللفظ ((لزيادة في معنى ((اليسارقي)) إذا أطلق على ((الطارار)) لانه سارق وزيادة؛ إذ انه يسرق في حالة اليقظة، ولنقصان فيه إذا أطلق على ((النباش))؛ لانه اقل من السارق))^(٧)؛ إذ سيقم ما ليس حرزا لاحد، فالطارار ((يأخذ مال الغير مع حضور المالك يقظة، و ((النباش)) يدل على من يأخذ اكفان الموتى، وهو شيء مرغوب فيه وليس مملوكا لاحد))^(٨) ف وقعت من هنا الزيادة والنقصان في تحقيق معنى السرقة لديهم ((فاختصاص اولئك باسما تنغابر افعالهم لاختصاصها بمزية زائدة على فعل السرقة على الرغم من اشتراكهم في معنى اخذ ما ليس لهم في الخفاء، وهذا أمر عارض يحدث ضربا من الخفاء في اطلاق اسم ((اليسارقي)) وحكمه عليهم؛ فاشتبه الأمر))^(٩) فغدا اللفظ خفيا ((في دلالته على بعض الأفراد كالطارار ((النشال))، والنباش ((سارق اكفان الموتى))^(١٠) .

وتأسيسا على هذا الخفاء فقد اختلف علماء الاصول في مدى قبول ((الطارار)) و((النباش)) تحت لفظ ((اليسارقي)) فقد ((ذهب الائمة مالك والشافعي واحمد وابو يوسف الى أن كلمة ((اليسارقي)) يدخل في عمومها النباش والطارار؛ لتحقق معنى السرقة في كليهما رغم تسميتهما في اللغة باسمين اخرين فينطبق عليهما حكم القطع، وذهب بعض الفقهاء الى أن النباش لا ينطبق عليه اسم ((اليسارقي)) لانه يأخذ مالا غير مملوك لاحد؛ ولان القبر ليس حرزا، فلا يكون حكمه قطع اليد كالسارق))^(١١) .

وبهذا يكون الإبهام في اللفظ الخفي ((ليس في صيغته وإنما هو عارض في التطبيق

١ - م.ن : ١٣٧
٢ - عبد الغفار : التصور اللغوي عند الاصوليين : ١٤٧
٣ - سورة المائدة : ٣٨
٤ - الحائري: مقتنيات الدرر : ١٣/٤ وينظر : الشيرازي: الامثل : ٦٢٥/٣
٥ - عبد الغفار : التصور اللغوي عند الاصوليين : ١٤٨
٦ - ينظر : شبر : الجوهر الثمين : ١٧٢/٢ و الشيرازي: الامثل : ٦٢٥/٣
٧ - عبد الغفار : التصور اللغوي عند الاصوليين : ١٤٨
٨ - م. ن : ١٤٨
٩ - توفيق: دلالة الألفاظ عند الاصوليين: ٣٨١ ينظر : السرخسي: اصول السرخسي: ١٦٧/١
و البزدوي: اصول البزدوي: ٩/١ والنشاشي: اصول النشاشي: ٨٠/١
١٠ - حموده: دراسة المعنى عند الاصوليين: ١٣٧
١١ - حموده: دراسة المعنى عند الاصوليين: ١٣٧ ينظر : السرخسي: اصول السرخسي: ١٦٧/١

يزول بالنظر والتأمل))^(١) على حين ان الإبهام في المجلد لازم في الاصل لا يزول بالتعمن والتأمل كما هي الحال مع اللفظ الخفي، وإنما يزول الإبهام عن المجلد من المتكلم بالمجلد نفسه؛ من هنا يتفق الإجمال والخفي من حيث انهما مبهمان فحسب غير انهما يفترقان عن بعضهما في مجموعة أمور منها :

- ١- ان الإبهام في المجلد اشد منه في اللفظ الخفي، لانه اصل فيه، على حين ان الإبهام في الخفي عارض ولهذا ((يعتبر الاصوليون ان الخفي هو اقل أنواع الخفاء؛ لان خفاءه جاء بعارض وليس خفاء كامنا في نفس اللفظ))^(٢).
- ٢- يزول إبهام اللفظ الخفي بالنظر والتأمل، على حين ان جلاء إبهام المجلد لا يكون إلا من المتكلم نفسه .
- ٣- يقع اللفظ الخفي في اللفظ الدال على العموم تأسيسا على مفهومه ليتسنى دخول الإبهام في انطباق اللفظ العام على بعض أفراده فيحدث الخفاء، اما المجلد فلا يكون في اللفظ العام الدال على مجموعة أفراد، وإنما يكون في اللفظ الدال على مجموعة ماهيات (معاني) متباينة يحملها على وفق مبدأ التساوي دون الترجيح .
- ٤- تأسيسا على الفقرة السابقة يكون اللفظ الخفي خاضعا للترجيح بالنظر والتأمل، اما المجلد فلا يخضع للترجيح البتة .
- ٥- لا يكون (الخفي) إلا في ألفاظ الاسماء فهو من عوارضها، على حين يكون المجلد في الألفاظ (الاسماء) و (الافعال) وفي (التراكيب) أيضا .

المطلب الثاني : الاتفاق والافتراق بين (المشكل) و (المجلد) :

ان المشكل عند الاصوليين ((هو اسم لما يشتهب المراد منه بدخوله في اشكاله على وجه لا يعرف المراد منه إلا بدليل يتميز به من بين سائر الاشكال))^(٣) فالاشتباه في مراد المتكلم فيه يقع بعارض الاختلاط بغيره من الاشكال،^(٤) فكان ((ما خفي معناه بسبب من ذات اللفظ))^(٥) ف ((استتر معناه في نفسه لا لعارض))^(٦) فاحتيج الى قرينة تبين المراد منه،^(٧) لانه ((لا ينال إلا بالطلب ثم التأمل حتى يميز عن امثاله))^(٨) فالمشكل من الألفاظ ما دخله الإبهام في اللفظ نفسه، وهو بهذا يقترب من المجلد حيث يتفق معه في هذه الخصيصة؛ لان المجلد يكون إبهامه اصلا فيه لا عارضا عليه، ولربما لشدة القرب بين اللفظ المشكل والمجلد دعا لان ((يدخل عند بعض الفقهاء فيما يسمى بالمجلد))^(٩)، ولكن على الرغم من تقارب المشكل من المجلد الى حد اللبس بينهما احيانا، فان الفارق قائم بينهما كما سنوضح.

ان اللفظ المشكل ((يتحقق في الألفاظ التي يكون لها أكثر من معنى واحد، وقد وضعت لكل منها بلفظ، او وضعت لواحد منها، واستعملت في غيره بطريق المجاز))^(١٠) ولهذا كان ((من امثاله اللفظ المشترك فانه يدل في اصل الوضع على أكثر من معنى كلفظ (القرء) الدال على الطهر والحيض، ولفظ (العين) الدال على الباصرة او عين الماء او الجاسوس او غير ذلك))^(١١) فنجد ان المشترك اللفظي عند علماء اللغة هو المعادل الموضوعي للفظ المشكل عند الاصوليين،

- ١ - حموده: دراسة المعنى عند الاصوليين: ١٣٧ وينظر: زاهد : قضايا لغوية قرآنية : ٢٨
- ٢ - عيد الغفار : التصور اللغوي عند الاصوليين : ١٤٩
- ٣ - السرخسي: اصول السرخسي: ١٦٨/١ وينظر : البزدوي: اصول البزدوي: ٩/١
- ٤ - ينظر: السمرقندي : ميزان الاصول : ٥٠١/١
- ٥ - زاهد : قضايا لغوية قرآنية : ٢٨ وينظر: حموده: دراسة المعنى عند الاصوليين: ١٣٧
- ٦ - توفيق: دلالة الألفاظ عند الاصوليين: ٣٨٤
- ٧ - ينظر: زاهد : قضايا لغوية قرآنية : ٢٨ وحموده: دراسة المعنى عند الاصوليين: ١٣٧
- ٨ - الشاشي: اصول الشاشي: ٨١/١ وينظر: توفيق: دلالة الألفاظ عند الاصوليين: ٣٨٤
- ٩ - حموده: دراسة المعنى عند الاصوليين: ١٣٨ وينظر: السرخسي: اصول السرخسي: ١٦٨/١
- ١٠ - شعبان: اصول الفقه الاسلامي : ٣٠٦
- ١١ - حموده: دراسة المعنى عند الاصوليين: ١٣٧

وتأسيسا على هذا يكون ((الخفاء في المشكل البادي في صيغته يستمد من تعدد المعاني الاستعمالية لهذه الصيغة سواء كان على سبيل الاشتراك أو التجوز))^(١).

ويبدو من تراحم المعاني على اللفظ المشكل، وكون الإبهام حاصلًا في ذات اللفظ هو الذي جعل ((المشكل قريبا من المجل؛ ولهذا خفي على بعضهم فقالوا المشكل والمجل سواء، ولكن بينهما فرق))^(٢) ويتضح هذا الفرق في ان ((التمييز في الاشكال ليكون على المراد قد يكون بدليل اخر، وقد يكون بالمبالغة في التأمل حتى يظهر به الراجح فيتبين به المراد))^(٣) فهو بهذا قابل للبيان اما بدليل نصي؛ إذ يدل السياق على المراد منه في الغالب،^(٤) واما بدليل عقلي اجتهادي فيكون ((من هذا الوجه قريب من الخفي ولكنه فوقه، فهنا له الحاجة الى التأمل في الصيغة وفي اشكالها، وحكمة اعتقاد الحقيقة فيما هو مراد، ثم الاقبال على الطلب والتأمل فيه الى أن يتبين المراد فيعمل به))^(٥) على حين ان ((المجل تتراحم وتتوارد المعاني عليه بلا رجحان في العبارة فيشتبه اشتباها لا يدرك بنفس العبارة ولا عن طريق التأمل البليغ كما في المشكل؛ بل عن طريق الاستفسار وبيان من المتكلم))^(٦) نفسه.

اما العمل بالمجل فيكون ((موجبه اعتقاد الحقيقة فيما هو المراد والتوقف فيه حتى يتبين بيان المجل))^(٧) بالتفصيل فان فصل جاز العمل به، وبهذا يعد المجل اشد إبهاما من المشكل؛ لان العمل به محذور؛ إذ لا يمكن عقلا العمل بما هو مبهم موغل في النأي عن معرفة المراد على حين ان المشكل ادنى إبهاما منه؛ لان المراد منه يتبين فيعمل به ((بالاجتهاد والبحث فيما يحيط به من القرائن والادلة))^(٨) على تحديد المراد، وبهذا ((يتبين ان المجل فوق المشكل فان المراد قائم والحاجة الى تمييزه من اشكاله، والمراد في المجل غير قائم ولكن فيه توهم معرفة المراد بالبيان والتفسير وذلك البيان دليل اخر غير متصل بهذه الصيغة))^(٩) المجمل.

ويتفق المجل مع المشكل في ان كليهما من جنس (اللفظ المشترك) المعاني غير ان هذا الاشتراك له خصوصية في كل منهما ((فالمشترك الذي تجلو القرائن والسياقات اللفظية والحالية المراد منه، كما مضى إنما هو من قبيل (المشكل) اما إن بقي (المشترك) محتملا لمعانيه احتمالا لا تزيله القرائن والسياقات، ولكن يزيله الاستفسار وبيان المتكلم كان ذلك من قبيل المجل، فالمشكل دون المجل خفاء، وان كان الاشكال قد يعنف فيدفع الى تخوم الإجمال، كما ان الإجمال قد يضعف فيهوي الى وادي الاشكال))^(١٠) ان امكن بلوغ المراد منه بقرينة.

و من امثلة اللفظ المشكل لفظة (قضى) فقد وردت في مواضع كثيرة من النص القرآني وكان لها في كل موضع دلالة تغاير دلالتها الاخرى في الموضوع الاخر، من ذلك قوله تعالى ((...))^(١١) فنجد دلالة (قضى) في قوله ((وقضى ربك))^(١٢) وتعني ((أمر أمرا مقطوعا به بأن لا تعبدوا إلا اياه))^(١٣) ولقد ذهب الى هذا القول

١ - توفيق: دلالة الألفاظ عند الاصوليين: ٣٨٤

٢ - السرخسي: اصول السرخسي: ١٦٨/١

٣ - م. ن : ١٦٨/١

٤ - ينظر: حموده: دراسة المعنى عند الاصوليين: ١٣٧

٥ - السرخسي: اصول السرخسي: ١٦٨/١

٦ - توفيق: دلالة الألفاظ عند الاصوليين: ٣٨٩ وينظر: البزدوي: اصول البزدوي: ٧/١

٧ - السرخسي: اصول السرخسي: ١٦٨/١

٨ - شعبان: اصول الفقه الاسلامي: ٣٠٦-٣٠٧

٩ - السرخسي: اصول السرخسي: ١٦٨/١

١٠ - توفيق: دلالة الألفاظ عند الاصوليين: ٣٨٩ وينظر: الخوئي: دراسات في علم الاصول: ٣٥٢/٢،

وشعبان: اصول الفقه الاسلامي: ٣٠٨ وبدران: اصول الفقه: ١٧٢-١٧٣ والمظفر: اصول الفقه: ١٩٦/١

وزين الدين: معالم الدين: ١٥٣

١١ - سورة الاسراء: ٢٣

١٢ - الفيض الكاشاني: الصافي: ١٨٣/٣ وينظر: ابن فارس: الصحابي في اصول الفقه: ٢٠١

غير مفسّر،^(١) ويبدو ان قرينة هذا المعنى هو انه تعالى هو غاية التعظيم ولاتجوز العباده إلا له،^(٢) لذا أمر سبحانه بعبادته وقرن الاحسان بالوالدين مع عبادته؛ ليدل على مدى عظم قيمة الوالدين وارتفاع منزلتهما عنده تعالى؛ فوجب من هنا على وفق أمره عبادته والاخلاصُ اليه اولاً، والاحسان الى الوالدين وبرهما ثانياً .

ومنه قوله تعالى على لسان نوح (عليه السلام) (())
الذي تريدون بي، وانهضوا الي وتوجهوا الي واقتلوني))^(٣) فان ((معنى (اقضوا): امضوا))^(٤) و ((أدوا لي الأمر من لفظة (اقضوا) معنى (امضوا) في قتلي؛ لان هذا الخطاب موجه اليهم بصفة التهديد حيث يقول سبحانه (())
بذلك علماً فإنه يعد قرينة واضحة وكاشفة لمعنى (اقضوا) الذي هو (امضوا)؛ لان هذا المعنى ينسجم كلياً مع الدلالة العامة للسياق التي هي دلالة التحدي والمواجهة والتهديد معا .

ومن قوله تعالى (())
والاخبار،^(٧) ((أي اخبرناهم واعلمناهم بما يكون من الأمر المذكور))^(٨) وقرينة هذا المعنى هو ((الاخبار) نفسه، ومنطوقه (لتفسدن في الارض مرتين ولتعلن علواً كبيراً)، من هنا يُحد معنى اللفظ المشكل بقرينة نصية .

ومنه قوله تعالى (())
فاصنع ما انت صانع على تمام من قولهم: قضى فلان حاجتي إذا صنع ما اريد من تمام))^(١٠) والقرينة على هذا المعنى هي حالية؛ لان هذه العبارة (فاقض ما انت قاض) إنما كانت موجّهة من

١ - ينظر: الطوسي: التبيان: ٤٦٤/٦ والبحراني: البرهان: ٤١٢/٣ والحائري: مقتنيات الدرر: ٢٢٩/٦ ومرتضى الكاشاني: المعين: ٧٠٣/٢
٢ - ينظر: الفيض الكاشاني: الصافي: ١٨٣/٣
٣ - سورة يونس: ٧١
٤ - الطوسي: التبيان: ٤٠٨/٥ وينظر: ابن فارس: الصاحبي: ٢٠١
٥ - شبر: الجوهر لثمين: ١٧٥/٣ ينظر: الفيض الكاشاني: الصافي: ٤١١/٢ والحائري: مقتنيات الدرر: ٢٦٩/٥ والبحراني: البرهان: ١٩١/٣ ومرتضى الكاشاني: المعين: ٥٣٧/١
٦ - سورة الاسراء: ٤
٧ - ينظر: ابن فارس: الصاحبي في فقه اللغة: ٢٠١
٨ - الطوسي: التبيان: ٤٤٧/٦
٩ - ينظر: الحائري: مقتنيات الدرر: ٢٢١/٦ ومرتضى الكاشاني: المعين: ٢٩٦/٢
٩ - سورة طه: ٧٢
١٠ - الطوسي: التبيان: ١٩٠/٧ وينظر: مرتضى الكاشاني: المعين: ٨٢١/٢

المطلب الثالث : الاتفاق والافتراق بين (المتشابه) و (المجمل) :

لقد حد الاصوليون مفهوم المتشابه على أنه ((اسم لما انقطع رجاء معرفة المراد منه))^(١) فهو ((مما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه احدا من خلقه وكلفهم الايمان به))^(٢) من هنا نفهم المتشابه على أنه ((اللفظ الذي يخفى معناه ولا سبيل الى أن تدركه العقول، ولا يوجد ما يفسره تفسيراً قاطعاً من الكتاب والسنة))^(٣)، لانه ((لفظ خفيت دلالاته وتعدّرت معرفته، ولم تقم قرائن تدل عليه؛ أي لا يظهر له معنى من اللفظ، و من أي طريق اخر من طرق الدلالة))^(٤)، فيتشابه معناه على السامع،^(٥) بحيث تكون ((له دلالة غير واضحة))^(٦) الى حد انقطاع الرجاء فيه ((فما انقطع رجاء معرفة المراد منه))^(٧) كان هو المتشابه؛ وبهذا فان علماء الاصول ((يخرجون منه كل ما امكن تأويله، ولو على وجه مرجوح، ويقصرون هذا المصطلح على ما استعصى على التأويل واقتضى التسليم، كالحروف المقطّعة في فواتح السور، وأكثر آيات الصفات وما شاكلها))^(٨) بيد ان هذا المنحى لعلماء الاصول يفضي الى أن يكون المجمل من المتشابه، لانه غير خاضع للتأويل أيضا فهو يشترك مع المتشابه في هذه الصفة، غير ان الفاصل الحدي بينهما هو ان المتشابه لا يقبل الإيضاح البتة، لا من الكتاب ولا من السنة، ولا حتى من طرق معرفة الدلالة الاخرى، على حين ان من المجمل ما يفصله الكتاب فيكشف معناه، ومنه ما تتولى السنة عملية ايضاحه .

ولكن يبقى التساؤل قائما عن اللفظ المجمل الذي لا يرد عليه ما يفصله؛ وللإجابة نقول ان هذا اللفظ يقترب كثيرا من المتشابه بيد انه يمتاز منه بأنه اقل إبهاما بمعنى ان اللفظ المجمل غير المفصل يتحمل جميع المعاني التي تقال فيه، وان لم تكن هذا المعاني هي المرادة تنصيحا؛ لان تفصيله الاصل لا يكون إلا من المتكلم نفسه، بيد ان المتلقي قد يجتهد مع عقله للوصول الى المعنى فتتباين اقواله وتنفرد سعيا وراء المراد؛ ذلك بأن اللفظ المجمل فيه شيء من نسبة وضوح ضئيلة تكون في اللفظ، على حين ان اللفظ المتشابه لا تكون في لفظه اي نسبة من الوضوح لاضئيلة ولا كثيرة _ كالحروف المقطّعة في بداية السور، فان الناظر الى ألفاظهما لا يجد فيها ما يسعفه ولو بدرجة يسيرة على معرفة المراد، وكذا الحال لآيات صفات الله تعالى فلا يسع أي متلق ان يفهم من ألفاظ الصفات هذه ادنى درجة من الوضوح، وبهذا فان ما كان من جنس المتشابه من الألفاظ ((لم يرد في آيات الاحكام، ولا في احاديث الاحكام))^(٩) لانه من الممتنع عقلا العمل بالمبهم غير الواضح البتة .

ولكن قد يقترب ههنا المجمل غير المفصل من المتشابه مرة ثانية ؛ ذلك بأن المجمل غير المفصل لا تكليف فيه لإبهامه الشديد؛ إذ ((ما يثبت التّكليف به لإجمال فيه لان التكليف بالمجمل تكليف بالمحال))^(١٠) ولا يخرج التكليف بالمجمل عن المحال إلا إذا فصل وبان معناه، من هنا لا بد من التسليم بأن المجمل إذا لم يوجد ما يفصله فانه يقترب من المتشابه الى حد التماثل حتى دعت شدة التشابه بين اللفظين المجمل غير المفصل والمتشابه الى الوصول لحد التصريح عنه بقولهم ((اما ما لا يتعلق به تكليف ادائي، كأن يكون من قبيل التكليف الاعتقادي، فذلك واقع غير قليل في القرآن الكريم.... وهذا المجمل الاعتقادي الباقي على حاله بعد انقطاع

١ - السرخسي: اصول السرخسي: ١٦٩/١ وينظر : البزدوي: اصول البزدوي: ٩/١

٢ - السمعاني: قواطع الادلة في الاصول: ٢٦٥/١

٣ - حموده: دراسة المعنى عند الاصوليين: ١٤٤

٤ - عبد الغفار: التصور اللغوي عند الاصوليين: ١٦٢ وينظر: زاهد: قضايا لغوية قرآنية: ٢٧

٥ - ينظر: السمرقندي: ميزان الاصول: ٥١٥/١ و ٥١٧/١- ٥١٨

٦ - الشوكاني: ارشاد الفحول: ٣١

٧ - توفيق: دلالة الألفاظ عند الاصوليين: ٣٩٨

٨ - م. ن: ٣٩٨

٩ - حموده: دراسة المعنى عند الاصوليين: ١٤٤

١٠ - الشوكاني: ارشاد الفحول: ١٦٨

- ٢- يقترب المتشابه من المجلد كثيراً إذا لم يوقف للاخير على تفصيل بيئته، غير ان الفرق بينهما يمكن ان يتلمس في ان اللفظ المجلد فيه نسبة وضوح ضئيلة جداً كما نحسب على حين ان المتشابه ليس له أي نسبة وضوح في لفظه، وقد تتلاشى هذه النسبة في المجلد فيتعدّر الفرق بينهما فيندرج حينئذ في المتشابه.
- ٣- ان الإبهام في المتشابه اشد منه في المجلد والمشكل والخفي؛ ((لان الشارع قد استأثر بعلمه فيه))^(١) دون غيره.
- ٤- يتمتع العمل بالمتشابه البتة لافراطه في الإبهام، على حين لايمتنع العمل بالمجلد ان وجد مايفصله بياناً؛ لان لحوق التفصيل بالمجلد يحيله الى مبيّن .
- ٥- يكون المتشابه في الحروف المقطعة، وأكثريات الصفات الإلهية ((اما ماكان من قبيل الصفات التي امكن ترجيح بعض دلالاتها فهو من قبيل المشكل لا المتشابه))^(٢) على حين ان المجلد يكون في الاسماء والافعال والتراكيب معاً .

من كل ما تقدم من موضوعات هذا المبحث يمكن تلخيص نقاط الاتفاق والافتراق بين(المجلد) ومصطلحات الخفاء الاخرى (الخفي والمشكل، والمتشابه) بالاتي:

- ١- يشترك (المجلد) مع (الخفي والمشكل، والمتشابه) في صفة الإبهام إلا أنه يختلف معها في درجات هذا الإبهام وطبيعته، فالخفي اقلها إبهاماً وطبيعة الإبهام فيه عارضة على اللفظ؛ لان إبهامه في مصاديقه لا في ذات اللفظ، اما المشكل فهو اعلى درجه في الإبهام من الخفي؛ لان الإبهام داخل فيه في اصل اللفظ بيد انه اقل إبهاماً من المجلد وان اتفق معه من حيث طبيعة الإبهام؛ ذلك بأن المشكل قابل للإيضاح من المتلقي بفعل الاجتهاد العقلي، و النظر الى القرائن المحيطه به، على حين ان الإبهام المجلد لايجليه السامع(المتلقي) وإنما يكشفه المتكلم بالمجلد نفسه، وإذا كان المجلد اشد إبهاماً من الخفي والمشكل فإنه اقل إبهاماً من المتشابه؛ لان الاخير لا يفصله لا المتلقي ولا المتكلم، وإنما بيانه أمر استأثر الله بعلمه له، على حين يتفق المتشابه مع المشكل والمجلد في ان طبيعة الإبهام فيه تكون في اصل اللفظ نفسه، وقد تدعو شدة إبهام المجلد الذي لم يوقف على تفصيله لا من الكتاب ولا من السنة الى أن يقترب من اللفظ المتشابه الى حد التماثل.
- ٢- يتفق المجلد مع (الخفي والمشكل) بأن لكل منهم بياناً مع تباين حيثيات ذلك البيان، فهو في الخفي والمشكل يكون بالنظر والتأمل والتعصيد بالادلة، على حين ان زوال الإبهام في المجلد يكون من المتكلم نفسه؛ إذ لا يمكن ان يُبين اللفظ المجلد بالتأمل والتفكير، على حين ان المتشابه يفترق عن الجميع في انه لا بيان له لا من الادلة والنظر ولا من المتكلم نفسه .
- ٣- يفترق المجلد عن (الخفي) في ان الخفي يقع في اللفظ العام الذي يشمل مجموعة أفراد، ويدخل الخفاء في مدى انطباق مفهوم العموم على بعض أفرادها، على حين ان المجلد والمشكل يتفقان في انهما يوجدان في (اللفظ المشترك) غير ان التباين يقع فيهما من حيث مدى تقبل هذا اللفظ المشترك لبيان مراده بالقرائن، فإن سُمِحَ للقرينة ببيانه كان من (المشكل)، وإن عجزت القرائن عن ادراك معناه كان من (المجلد)، على حين يقع المتشابه في الألفاظ التي لا عموم فيها ولا اشتراك لان معناه مبهم لايعرف أصالة .
- ٤- يتفق المجلد مع المتشابه في انهما غير خاضعين للتأويل، على حين ان الخفي

١ - عبد الغفار: التصور اللغوي عند الاصوليين: ١٦٢

٢ - توفيق: دلالة الألفاظ عند الاصوليين: ٣٩٨

- والمشكل يتفقان في انهما يقبلان التأويل والترجيح بالأدلة .
- ٥- يتفق المجلد مع الخفي والمشكل في انه يُعمل بهم حكما إذا ورد عليهم ما يبينهم، على حين يندُّ المتشابه عنهم في هذه الصفة لانه لا يعمل به البتة؛ لعدم امكانية بيانه، ويلتحق به المجلد الذي لم يوقف على تفصيله؛ لان العمل بالمبهم محال .
- ٦- يتحقق اللفظ الخفي في الألفاظ (الاسماء)؛ لانه من عوارضها، اما المشكل فيكون في الاسماء والافعال، ويوافق المجلد في هذه الصفة ويزيد عليه في انه يتحقق في التركيب الاسنادي أيضا، على حين ان المتشابه يبين الجميع في انه يرد في الحروف المقطعة، ويتفق مع الجميع في انه يأتي في الألفاظ (الصفات الالهية) أيضا.

والسؤال عنها فقال (ياايها الذين امنوا) والنداء يؤدي وظيفة شد الانتباه الى ما هو مهم لدى المخاطب، ثم سأل عنها بقوله (هل ادلكم على تجارة) فكانهم لايعرفون السبيل الى هذه التجارة، بل لايعرفون التجارة البتة فضلا عن معرفة طريقها.

والثاني: إنه تعالى قد ((فسر تلك التجارة فقال (تؤمنون بالله ورسوله) أي تعترفون بتوحيد الله، وتخلصون العبادة له، وتصدقون رسوله فيما يؤدي اليكم عن الله))^(١) فكانهم ((قالوا: لو نعلم ما هي؟ لبدلنا فيه الاموال والانفس، فقال الله: تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيله باموالكم وانفسكم))^(٢).

وقد ورد تفصيل (تجارة) المجمة (تؤمنون بالله ورسوله) بلفظ ((الخبر في معنى الأمر، ولهذا اجيب بقوله (يعفو لكم))^(٣) بالسكون؛ لانه واقع في جواب الأمر في المعنى، وإنما جيء بالتفصيل على لفظ الخبر ((للإذان بوجوب الامتثال))^(٤) فكانهم سمعوا ووعوا و أدوا الطاعة تنفيذا ثم أخبر عنهم بخطاب الخبر، فكان هذا المنحى في الخطاب أكد لمعنى اداء الأمر من صيغة الأمر ذاتها صراحة.

وبهذا ((سلكت الايتان في التعبير عن وسيلة النجاة طريق الإبهام او الإجمال أولا: حيث عبّرت عنها بلفظ (تجارة) في الآية الأولى؛ وهذا يجعل نفس المؤمن تتشوق الى استيضاح تلك التجارة المنجية من العذاب، فإذا ما اوضحت له الآية الثانية ذلك على سبيل التفصيل تمكن في النفس فضل تمكن))^(٥) بمعرفة المراد من لفظة (تجارة) المجمة.

ومنه قوله تعالى (())^(٦) ومنه قوله تعالى (())^(٧) ومنه قوله تعالى (())^(٨) ومنه قوله تعالى (())^(٩) ومنه قوله تعالى (())^(١٠) ومنه قوله تعالى (())^(١١) ومنه قوله تعالى (())^(١٢) ومنه قوله تعالى (())^(١٣) ومنه قوله تعالى (())^(١٤) ومنه قوله تعالى (())^(١٥) ومنه قوله تعالى (())^(١٦) ومنه قوله تعالى (())^(١٧) ومنه قوله تعالى (())^(١٨) ومنه قوله تعالى (())^(١٩) ومنه قوله تعالى (())^(٢٠) ومنه قوله تعالى (())^(٢١) ومنه قوله تعالى (())^(٢٢) ومنه قوله تعالى (())^(٢٣) ومنه قوله تعالى (())^(٢٤) ومنه قوله تعالى (())^(٢٥) ومنه قوله تعالى (())^(٢٦) ومنه قوله تعالى (())^(٢٧) ومنه قوله تعالى (())^(٢٨) ومنه قوله تعالى (())^(٢٩) ومنه قوله تعالى (())^(٣٠) ومنه قوله تعالى (())^(٣١) ومنه قوله تعالى (())^(٣٢) ومنه قوله تعالى (())^(٣٣) ومنه قوله تعالى (())^(٣٤) ومنه قوله تعالى (())^(٣٥) ومنه قوله تعالى (())^(٣٦) ومنه قوله تعالى (())^(٣٧) ومنه قوله تعالى (())^(٣٨) ومنه قوله تعالى (())^(٣٩) ومنه قوله تعالى (())^(٤٠) ومنه قوله تعالى (())^(٤١) ومنه قوله تعالى (())^(٤٢) ومنه قوله تعالى (())^(٤٣) ومنه قوله تعالى (())^(٤٤) ومنه قوله تعالى (())^(٤٥) ومنه قوله تعالى (())^(٤٦) ومنه قوله تعالى (())^(٤٧) ومنه قوله تعالى (())^(٤٨) ومنه قوله تعالى (())^(٤٩) ومنه قوله تعالى (())^(٥٠) ومنه قوله تعالى (())^(٥١) ومنه قوله تعالى (())^(٥٢) ومنه قوله تعالى (())^(٥٣) ومنه قوله تعالى (())^(٥٤) ومنه قوله تعالى (())^(٥٥) ومنه قوله تعالى (())^(٥٦) ومنه قوله تعالى (())^(٥٧) ومنه قوله تعالى (())^(٥٨) ومنه قوله تعالى (())^(٥٩) ومنه قوله تعالى (())^(٦٠) ومنه قوله تعالى (())^(٦١) ومنه قوله تعالى (())^(٦٢) ومنه قوله تعالى (())^(٦٣) ومنه قوله تعالى (())^(٦٤) ومنه قوله تعالى (())^(٦٥) ومنه قوله تعالى (())^(٦٦) ومنه قوله تعالى (())^(٦٧) ومنه قوله تعالى (())^(٦٨) ومنه قوله تعالى (())^(٦٩) ومنه قوله تعالى (())^(٧٠) ومنه قوله تعالى (())^(٧١) ومنه قوله تعالى (())^(٧٢) ومنه قوله تعالى (())^(٧٣) ومنه قوله تعالى (())^(٧٤) ومنه قوله تعالى (())^(٧٥) ومنه قوله تعالى (())^(٧٦) ومنه قوله تعالى (())^(٧٧) ومنه قوله تعالى (())^(٧٨) ومنه قوله تعالى (())^(٧٩) ومنه قوله تعالى (())^(٨٠) ومنه قوله تعالى (())^(٨١) ومنه قوله تعالى (())^(٨٢) ومنه قوله تعالى (())^(٨٣) ومنه قوله تعالى (())^(٨٤) ومنه قوله تعالى (())^(٨٥) ومنه قوله تعالى (())^(٨٦) ومنه قوله تعالى (())^(٨٧) ومنه قوله تعالى (())^(٨٨) ومنه قوله تعالى (())^(٨٩) ومنه قوله تعالى (())^(٩٠) ومنه قوله تعالى (())^(٩١) ومنه قوله تعالى (())^(٩٢) ومنه قوله تعالى (())^(٩٣) ومنه قوله تعالى (())^(٩٤) ومنه قوله تعالى (())^(٩٥) ومنه قوله تعالى (())^(٩٦) ومنه قوله تعالى (())^(٩٧) ومنه قوله تعالى (())^(٩٨) ومنه قوله تعالى (())^(٩٩) ومنه قوله تعالى (())^(١٠٠)

عند التأمل في الآية نجد ان لفظة (اكبر) وهي من (أفعل) التفضيل قد وردت مجمة وهي نكرة في سياق اثبات، إذ لايمكن معرفة ما هو هذا الاكبر مما سئل به الرسول (صلى الله عليه وآله) حيث يخبر سبحانه في أول الآية بان اليهود سألوا الرسول ((ان ينزل عليهم كتابا من السماء مكتوبا كما كانت التوراة مكتوبة من عند الله في الالواح))^(٧) وان ((هذا السؤال وإن كان من آبائهم لكنه أسند اليهم لتبعيتهم لهم ورضاهم بفعالهم))^(٨) و ((لانهم كانوا على مذهبهم))^(٩)، ثم يريد سبحانه أن يبين لنبيه أن هذا السؤال الموجه اليه ليس بعظمة ما سئل موسى (عليه السلام) قبله من اليهود حيث ((سألوا موسى اعظم من ذلك بعد ما آتاهم بالآيات الظاهرة))^(١٠) فعبر سبحانه عن عظم السؤال بقوله (اكبر)، بيد ان هذا الاكبر مجمل غير مفصّل فلا يعرف المراد منه، لذا فصلّه سبحانه بقوله (فقالوا أرنا الله جهرة) والفاء في صدارة القول افادت دلالة عطف المفصّل على المجمل^(١١) فهم أرادوا رؤية الله تعالى عيانا بأبصارهم حتى يؤمنوا^(١٢) وبهذا فصلّ سبحانه المجمل (اكبر)، ويبدو أن في عملية الانتقال من الإجمال الى البيان زيادة اهتمام

- ١ - الطوسي: التبيان: ٥٩٦/٩ وينظر: الرازي: التفسير الكبير: ٢٧٤/٢٩ وشبر: الجوهر الثمين: ٦/٢١٠
- ٢ - مرتضى الكاشاني: المعين: ١٠٥٤/٣
- ٣ - الرازي: التفسير الكبير: ٢٧٤/٢٩
- ٤ - م. ن: ٢٧٥/٢٩
- ٥ - طبل: علم المعاني تأصيل وتقييم: ١٣٠
- ٦ - سورة النساء: ١٥٣
- ٧ - الحائري: مقتنيات الدرر: ٢١٢/٣ وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٦١٨/١
- ٨ - شبر: الجوهر الثمين: ١٢٢/٢
- ٩ - الزمخشري: الكشاف: ٦١٨/١
- ١٠ - الحائري: مقتنيات الدرر: ٢١٢/٣
- ١١ - ينظر: الصبان: حاشية الصبان: ٩٣/٣
- ١٢ - ينظر: الزمخشري: الكشاف: ٦١٨/١ و الطباطبائي: الميزان: ١٣٥/٥

ومبالغة في عظم ذلك الأمر؛ إذ أورده سبحانه مجملا_ ابتداء_ ليترك المتلقي في حال تأمل وتفكر وسعي وراء معرفة التفصيل بشغف وولع ثم فصله حتى يقف المتلقي على المراد من المجمل هذا من جهة ، ومن جهة اخرى يوحى الانتقال من الإبهام الى البيان في الآية بشدة اهتمامه تعالى بمسألة تسليية الرسول (صلى الله عليه وآله) وعدم احتمال قلبه للحزن والتخفيف عنه؛ لانه قد اهتم بما طلب اليه اليهود، فجاء سبحانه بما هو اعظم مما طلبوا فأبهمه أولا ثم بيّنه؛ ليبدل على فضاة المطلب من اليهود، حتى انه سبحانه لم يرد أن يذكره صراحة في أول الأمر لصعوبته واكباره لدى المتلقي فاتبع الإبهام ثم البيان؛ حتى تطيب نفس الرسول (صلى الله عليه وآله) ويبدل على بشاعة المطلب في الوقت معا .

ونظير ما تقدم قوله تعالى ((وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ))^(١) .

إذا ما دققنا النظر في لفظة (بخير) نجدها نكرة مجملة في حال الإثبات ويعضد إجمالها انها مسؤول عنها ف ((الهمزة في (أؤنبئكم) الأولى همزة استفهام))^(٢) منصبة على لفظة (بخير)، ونلاحظ انه تعالى قد استعمل في النص لفظة (أؤنبئكم) ولم يقل (أأخبركم)؛ ذلك بان ((الانباء تستعمل للادلاء بخير جدير بالاستيعاب))^(٣) فهو على درجة عالية من الاهمية، والأصل في السؤال أن يكون عما هو مجهول الدلالة، وحينما سئل عنه بلفظ (الانباء) زاد من إبهامه والطلب الى شدة معرفته لان المؤول عنه اصبح ذا قيمة.

ومن هنا كانت لفظة (بخير) مجملة ف ((لايجوز ان يراد به خير من الخيور فيكون في ذلك صفة لما يلزم في ذلك من أن يكون ما رغبوا فيه))^(٤) كما هو معروض في الآية الأولى ((بعضا مما هدوا فيه)) وهذا محال.

لذا جاء تفصيله في قوله ((للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الانهار، فيحتمل ان يكون (الذين) متعلقا بقوله (بخير من ذلك)، وجنات خير محذوف المبتدأ ؛ أي هو جنات، فتكون بذلك تبيانا لما أبهم في قوله (بخير من ذلك)))^(١) من النكرة المثبتة (بخير)، ولو دققنا النظر في النص التفصيلي)) ((وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ))^(٢) .

لوجدنا ان الله تعالى قد جعل لكل نعمة او متعة يرغب فيها الانسان في الدنيا وجودا في الآخرة مع لحاظ الافضلية؛ فقابل ((وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ))

١- سورة آل عمران: ١٤- ١٥
٢- ابو حيان الاندلسي: البحر المحيط: ٤١٦/٢
٣- الشيرازي: الامثل: ٣٠٧/٢
٤- ابو حيان الاندلسي: البحر المحيط: ٤١٧/٢
٥- م . ن : ٤١٧/٢
٦- ابو حيان الاندلسي: البحر المحيط: ٤١٧/٢ وينظر: شبر: الجوهر الثمين: ٣٠١/١

فوصف الأزواج بانها مطهرة ونقية ، على حين أورد اللفظ في صدد حديثه عن نساء الدنيا بدلالة العموم فقال (النساء) وهي لفظة تنطوي على معنى العموم لوجود (ال) الجنسية فيها، فمن النساء من تكون طاهرة النفس، ومنهن ما يخرجن عن هذه الصفة، كما ان المرأة قد تكون طاهرة في مدة زمنية محددة، وقد ترتفع طهارتها في مدة اخرى كما هو السائد في النساء كافة، على حين نلاحظ انه خصص الأزواج في الآخرة بالصفة (مطهرة) ؛ للدلالة على ان نساء الآخرة أفضل من نساء الدنيا لدوام طهارتهن النفسية وغير النفسية.

وقابل سبحانه (البنين) بقوله ()؛ ذلك بان الانسان تتملكه رغبة جامحة في الغالب للحصول على ذرية له (بنين) ايمانا منه بان هذه الذرية ستخلد ذكره في الدنيا بعد رحيله منها، غير ان هذه الذرية سوف ترحل بعده لحوقا كما هي حال حياة البشر ، فيذهب ذكره بذكرها، على حين نلاحظ ان الله تعالى قد حقق هذه الامنية للانسان في الدار الآخرة تلبية لما في نفسه بقوله (خالدين فيها) فجاءت هذه اللفظة حالا فأعطت للانسان الخلود على سمة الدوام والبقاء في الجنة فأى خلود هذا ! وأي مكان للخلود هو! .

اما قوله () فقد قابلها سبحانه بقوله ()؛ لان الجنة تحوي على كل شيء مما طاب ولدًا فلا يحتاج المرء فيها الى الذهب والفضة او خيل و انعام او حرث؛ لان ما يراه فيها يغنيه عن كل هذه الامور، فكانت الجنة افضل بكثير مما يرغب فيه الانسان ويحرص عليه في الدنيا، ونلاحظ ان الله تعالى قد صاغ عبارة () والديمومة؛ فكان الاجر في الآخرة أثبت وأدوم مما هو في الدنيا؛ لان الدنيا زائلة بما فيها لا محالة، ثم زاد على اجرهم هذا في الدار الآخرة بقوله () وهذا (الرضوان) لا يعرف كنهه وطبيعته أحد فهو مجمل ايضا، وقد ورد نكرة كذلك، وبهذا نجد ان الله تعالى قد فصل النكرة (بخير) بما هو أفضل من نعيم الدنيا لما أعده للانسان المتقي في الدار الآخرة ، بيد انه زاد على أجر الآخرة اجرا آخر، وأجمله ايضا وهو قوله (رضوان) واستعمله على صيغة المصدر زيادة في المبالغة في أداء معنى الرضوان منه تعالى؛ فكان ذلك الأجر المتأتي من طبيعة الرضوان منه تعالى على العباد مجملا ايضا تناسباً مع الإجمال في قوله (بخير) ؛ من هنا نجد ان الله تعالى قد فصل لفظة (بخير) بما هو أفضل مما في الدنيا من نعيم ومتعة، وإن وجود الإجمال في التفصيل يدعو الى أن يكون الاجر أروع وأجمل مما لو كان بغير ذلك.

من السابق نخلص الى أن الإجمال يأتي في اللفظ النكرة إذا كان في سياق اثبات شريطة ان لا يدل على التجزؤ او ماهية شائعة في جنسها وإلا كان مطلقا، وما يمكن رصده من الايات التي ورد فيها الإجمال بالنكرة كما سلف ان هذه النكرة غالبا ما تأتي مسؤولا عنها في النص، وهذا يعزز من دلالتها على الإجمال؛ لانه لا يسأل إلا عما هو مجهول له حاجة الى بيان .

المطلب الثاني: دلالة الإجمال في (المعرفة) :

المعرفة: هي كل (ما وضع ليستعمل في واحد بعينه سواء كان ذلك الواحد مقصودا بالوضع كما في الاعلام او لا كما في غيرها)⁽¹⁾، ويبدو للناظر الى حد المعرفة عند النحاة انها لا تدنو من الإجمال البتة، لانها في الأصل قد جيء بها لقصد معنى واحد بعينه تحديدا، غير أن

١ - ابن الحاجب: الكافية في النحو: ١٢٨/٢

وينظر: العكبري: اللباب في علل البناء والاعراب: ٤٧١/١ وابن الانباري: اسرار العربية: ٢٩٨/١

فعله به النبي موسى (عليه السلام) باخباره بان هناك إلهاً، وانك لاتستطيع ان ترى هذا الاله على حين انه يراك ويسمعك، فانبهر فرعون بهذا وادرك ان هذا الاله ليس على الارض، بل في السماء فأراد ان يلقي نظرة عليه حتى يؤمن بوجوده، وهو في هذه الحال خاطب هامان بلفظة (الاسباب) مبهمه أولاً، لانه في دوامة التفكير والحيرة ثم تنبه على مقاله المبهم ففسره ب (اسباب السماوات)، واما انه ((أبهما ليشوق اليها نفس هامان))^(١) حتى يعد له هذا الصرح على عجلة، و((الصرح هو البناء الظاهر الذي لا يخفى على الناظر))^(٢) ومثل هذا البناء العالي له حاجة الى وقت طويل؛ لذا حث فرعون هامان بهذه الحثية من الخطاب ليدفعه الى السرعة في انجاز هذا الصرح ليتوثق مما جاء به موسى (عليه السلام) وإن كان ذلك المطلب على سبيل المحصلة الظنية إذ يقول: (لعل ابلغ الاسباب) ودلالة (لعل) في العبارة مساقاة لاداء معنى التمني لا الترجي إن كانت صادرة ممن هو بمثل فرعون،^(٣) ويعضد ذلك ((فاطلع على اله موسى) معناه أشرف عليه لا أراه))^(٤) فكأنه ينظر اليه من جهة عليا فيراه باستشراق وهيمنة على عجلة، وبعد إن كان له وجود فالفعل (اطلع) يدل دلالة واضحة على انه لا يؤمن بالله تعالى البتة لا من حيث الوجود ولا من حيث الالهية، لانه ينظر اليه إن وجد من ناحية عالية؛ ليدل بهيأة هذه النظرة المفهومة من الفعل (اطلع) انه اعلى من الله مكانا ومكانة وقوة .

لذا أحمل ثم فصل؛ لانه ((لما أراد تفخيم ما أمل بلوغه من اسباب السماوات أبهما ثم اوضحها، ولانه لما كان بلوغها أمرا عجبيا أراد ان يورده عل نفس متشوقة اليه ليعطيه السامع حقه من التعجب))^(٥) من جهة ويدفع هامان للاسراع بعمل الصرح من جهة اخرى؛ ليبين للناس بأنه الاعلى والاقدر من غيره بما يريد فعله حتى ينساق الناس اليه ببلوغه طرق السماء .

ومنه قوله تعالى ((بِأَسْبَابِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ))^(٦) لقد انطوت الآية لكريمة على لفظة معرفة ب (ال)، بيد انها مجملة وهي لفظة (العذاب) إذ أبهمت دلالة هذا العذاب فما الذي يخاله المتلقي من معنى يُفصل به هذه المعرفة ؟ حتى تتناسب مع انقاذ الله تعالى بني اسرائيل؛ لذا فصلها سبحانه حتى يتبين معنى العذاب المجمل فقال: (من فرعون) ف ((يكون فرعون بدلا من العذاب المهين))^(٧) غير ان من المفسرين من ذهب الى احتمال اخر وهو ((ان يكون المعنى (من العذاب المهين) واقعا من جهة فرعون))^(٨) ف ((من فرعون، أي من عذاب فرعون فحذف المضاف))^(٩) الذي هو لفظة (عذاب) وأقيم المضاف اليه مقامه وهي لفظة (فرعون) نقول ان (من فرعون) هي تفصيل وتفسير لقوله (من العذاب) وليس ثمة حذف او تقدير في الآية وذلك لأمرين:

١- ان جعل قوله (من فرعون) تفصيلا للعذاب يؤدي الى ان يكون ((فرعون عين العذاب دعوة للمبالغة))^(١٠) ف ((كأنه في نفسه كان عذابا مهينا لا فراطه في تعذيبهم واهانتهم))^(١)

١ - الزمخشري: الكشاف: ١٧٢/٤ وينظر: شبر: الجوهر الثمين: ٣٤٦/٥

٢ - الزمخشري: الكشاف: ١٧٢/٤

وينظر: الفيض الكاشاني: الصافي: ٣٤١/٤ والحائري: مقتنيات الدرر: ٢٦٠/٩

٣ - الزمخشري: الكشاف: ١٧٢/٤

٤ - الطوسي: التبيان: ٧٨/٩ والحائري: مقتنيات الدرر: ٢٦٠/٩

٥ - الزمخشري: الكشاف: ١٧٢/٤ وينظر: ابن الاثير: المثل السائر: ٢٥/٢ وشبر: الجوهر الثمين: ٣٤٦/٥

٦ - سورة الدخان: ٣٠-٣١

٧ - الزمخشري: الكشاف: ٢٨٠/٤ وينظر: الرازي: التفسير الكبير: ٢١٢/٢٧

٨ - الزمخشري: الكشاف: ٢٨٠/٤

٩ - الطبرسي: مجمع البيان: ٦٥/٥ وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٢٨٠/٤ و الطباطبائي: الميزان: ١٥٠/١٨

١٠ - الطباطبائي: الميزان: ١٥٠/١٨

معنى^(١) .

وتنقسم الإضافة على قسمين^(٢):

(معنوية محضة) و (لفظية غير محضة) فالإضافة المعنوية (المحضة) : وهي ((ان تجمع في الاسم مع الإضافة اللفظية إضافة معنوية))^(٣) وهي ((إضافة غير الوصف (كتاب محمد) او إضافة الوصف الى غير محموله نحو: (كريم مصر))^(٤) ويبدو ان هذه العلة هي التي دعت الى ان ((تسمى المحضة أي (الخالصة) ويكون المعنى فيها موافقا للفظ))^(٥) وهذه هي التي تفيد الاسم تعريفا وبيانا ((فإذا كان المضاف اليه معرفة أفادته تعريفا وإذا كان نكرة أفادته تخصيصا))^(٦) وتحديدًا .

اما الإضافة اللفظية (غير المحضة) : ((وهي ان تضيف اسما الى اسم لفظا والمعنى غير ذلك ويقال لها (غير محضة)، إنما يحصل ثمة اتصال وإسناد من جهة اللفظ لا غير))^(٧)؛ وذلك حين ((يكون المضاف صفة، والمضاف اليه معمولا لتلك الصفة))^(٨) .

ان الإجمال يدخل الإضافة المحضة دون الإضافة غير المحضة ؛ لان الأخيرة ((لايكتسب المضاف بها من المضاف اليه تعريفا إن أضيف الى معرفًا، ولا تخصيصا إن أضيف الى نكرة))^(٩) وعلّة ذلك ((انها تفيد أمرا لفظيا وهو التخفيف))^(١٠) فهي إضافة صورية لا معنوية، ومن ثم لا تعد الإضافة غير المحضة من المعارف؛ لان المعرفة على وفق مفهومها هي ما أدت وظيفة التعيين لشيء في الخطاب، اما الإضافة غير المحضة فلا يحدث فيها تعيين لشيء من جهة التعريف او التخصيص وإنما وظيفتها صوتية وهي التخفيف فضلا عن التخلص من التثوين في الصفة المضافة لا أكثر .

ان الإضافة المحضة على الرغم من انها تفيد الاسم تعريفا وتقييدا ان كان معرفة وتخصيصا بيانيا ان كان نكرة، غير ان اللفظ المعرف بالإضافة فيها قد يدخله الإجمال فيحيله الى مبهم غامض الدلالة .

ومما جاء مضافا مجملا قوله تعالى (())

- 1 - ينظر: السامرائي: معاني النحو: ١١٦/٣
- 2 - ينظر: الزمخشري: المفصل في علم العربية: ٨٢ وابن يعيش: شرح المفصل: ١١٨/٢ وابن هشام: شرح قطر الندى: ٣٥٦ والاشبيلي: شرح جمل الزجاجي: ٧٠/٢
- 3 - ابن يعيش: شرح المفصل: ١١٨/٢
- 4 - السامرائي: معاني النحو: ١١٨/٣ وينظر: وابن هشام: شرح قطر الندى: ٣٥٦
- 5 - ابن يعيش: شرح المفصل: ١١٨/٢
- 6 - السامرائي: معاني النحو: ١١٨/٣- ١١٩ وينظر: ابن يعيش: شرح المفصل: ١١٨/٢ وابن هشام: شرح قطر الندى: ٣٥٥ والاشبيلي: شرح جمل الزجاجي: ٧٠/٢
- 7 - ابن يعيش: شرح المفصل: ١١٩/٢
- 8 - ابن هشام: شرح قطر الندى: ٣٥٧
- 9 - الاشبيلي: شرح جمل الزجاجي: ٧٠/٢
- 10 - ابن هشام: شرح قطر الندى: ٣٥٧

مضافا معرَفاً بالإضافة وهو قوله تعالى (سبيل الرشاد)، فعلى الرغم من إضافة (سبيل) الى لفظة (الرشاد) المعرَفة واكتساب الاسم للتعريف، فإنه يعد غامض الدلالة في النص فهو مجمل محتمل لكل ما يقال فيه ((ألا ترى كيف قال: (اهدكم سبيل الرشاد) ولم يبين أي سبيل هو))^(١) فأبهمه مما انتج ضبابية أحاطت بدلالة هذا المضاف، فأى سبيل يهديهم اليه موسى (عليه السلام)،^(٢) غير ان القائل لم يترك الإجمال على معانيه المحتملة فهو ذكره ((ابتداء على سبيل الإجمال) يا قوم اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد) ثم بين على سبيل التفصيل^(٣)؛ لأنه ليس من العقل ان يهدي نبي من انبياء الله الى ما هو مجهول فنراه ((أجمل لهم ثم فسّر فافتتح بزم الدنيا وتصغير شأنها؛ لان الاخلاص اليها هو أصل الشر كله ومنه يتشعب جميع ما يؤدي الى سخط الله ويجلب الشقاوة والعاقبة، وثنى بتعظيم الآخرة والاطلاع على حقيقتها وانها هي الوطن والمستقر))^(٤) الأمن والامثل للصالحين ((ثم تلت بذكر الاعمال سيئها وحسنها وعاقبة كل منهما))^(٥) فالمتأمل يجده ((كأنه قال: سبيل الرشاد هو الاعراض عن الدنيا، والرغبة في الآخرة، والامتناع عن الاعمال السيئة خوف المقابلة عليها، والمسارة الى الاعمال الحسنة رجاء المجازات عليها))^(٦) ولولا هذا البيان التفصيلي لبقى السبيل مجملا مع اضافته .

ونظير ما تقدم قوله تعالى ((...))^(٧) لقد احتوت الآية الكريمة على مُعرّف بالإضافة مجمل وهو قوله (نصيهم)، ويبدو ان علماء التفسير قد ذهبوا مذاهب شتى في محاولتهم الوقوف على معنى يتوصلونه لتفصيل هذه اللفظة المجملة، فمنهم من قال ((ان المراد منه العذاب))^(٨)، وقيل: ((أنواع العذاب))^(٩)، على حين رأى اخرون أن لفظة (نصيهم) تعني ((الرزق و العمر))^(١٠)، ومال قوم الى أنها تعني ما كُتِب لهم من السعادة والشقاء، او ما كتب الحفظة في صحائف الكتاب من خير او شر، او ما كتب من الثواب والعقاب، او هو الكفر والمعاصي، وقيل: الضلالة والهدى، او هو جميع ما كتب لهم وعليهم وغيرها^(١١) .
نقول ان لفظة (نصيهم) المعرفة بالإضافة مجملة؛ لان الحمل على الإجمال أولى لعدم وجود قرينة صارفة تدل على المعنى التفصيلي فُخرج اللفظ من حيز اللفظ المجمل الى نطاق

١ - سورة غافر : ٣٨ - ٤٠

٢ - ابن الاثير: المثل السائر : ٢٥ / ٢

٣ - الحائري: مقتنيات الدرر: ٢٦١ / ٩

٤ - الحائري: مقتنيات الدرر: ٢٦١ / ٩

٥ - الزمخشري: الكشاف: ١٧٢/٤ وينظر: العلوي: الطراز: ٨٦/٢

٦ - ابن الاثير: المثل السائر : ٢٥ / ٢ وينظر: العلوي: الطراز: ٨٦/٢

٧ - ابن الاثير: المثل السائر : ٢٥ / ٢ وينظر: العلوي: الطراز: ٨٦/٢

٨ - سورة الاعراف : ٣٧

٩ - الرازي: التفسير الكبير : ٥٩/١٤

١٠ - الطوسي : التبيان : ٣٩٤/٤ وينظر: الطبرسي: مجمع البيان : ٤١٥/٢

١١ - الطوسي : التبيان : ٣٩٤/٤ وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٩٨/٢ و الطبرسي: مجمع البيان : ٤١٥/٢

١٢ - ينظر: الطوسي : التبيان : ٣٩٤/٤ والطبرسي: مجمع البيان : ٤١٥/٢

وابو حيان الاندلسي: البحر المحيط: ٢٩٦/٤ والرازي: التفسير الكبير: ٥٩ / ١٤

وشبر: الجوهر الثمين: ٣٦١/٢ والفيض الكاشاني: الصافي: ١٩٥/٢

اللفظ (المشكّل) الذي يخضع معناه استجلاء بالقرينة؛ لذا يبقى اللفظ على إجماله ليناسب الدلالة العامة للآية؛ لأنه تعالى في صدد الحديث عن الذين افتروا الكذب عليه وهذا جرم عظيم وهو يقابل من كذب بآياته، ونلاحظ انه تعالى قد استعمل فعل الكذب على هيئة التضعيف (فَعَلَ) ليدل به على شدة الكذب ومعاودته المرة تلو الأخرى دون تعب أو نصب، فهذا جرم كبير، ولو تأملنا قليلا في صيغة صدارة الخطاب بالآية وهو قوله (فمن أظلم) لوجدناه خطابا اخباريا على هيئة سؤال فهو لا يريد أن يسأل سبحانه عن من هو أكثر ظلما ممن افترى الكذب عليه أو كذب بآياته، إنما هو في صدد الاخبار عنه، لذا ينصرف الخطاب من صيغة السؤال الى صيغة الاخبار بالنفي فكأنه قال: (فلا اظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته)، والأرجح انه صدّر مضمون الاخبار بصيغة السؤال الانشائية لزيادة توثيق المعنى في نفس المتلقي فكأنه يسألهم عن شيء لا مثيل له؛ ليعجزه بذلك فيذعن بأن من افترى على الله أو كذب بآياته لا يوجد اظلم منه؛ فيكون المعنى (لا اظلم ممن افترى على الله) عند المتلقي، وهو ما ضمنه سبحانه في هذا السؤال .

نقول ان هذه الدلالات اللغوية جميعا تعضد ان تكون لفظة (نصيبيهم) مجملة مبهمه المعنى لتتناسب نصيبيهم المجهول مع عظم ما ارتكبه في الدنيا تجاه الله وآياته، فإذا كان هؤلاء هم الأكثر ظلما على وجه الإطلاق فأى نصيب سوف يجازيهم به سبحانه، فدلالة الإجمال هذه اوفق لما يستحقونه، لذا يبقى ((لفظ (نصيب) مجملا محتملا لكل الوجوه))^(١) لان ذلك اوفى للظالمين من تفصيل شيء لهم يدركونه .

مما تقدم نصل الى ان اللفظ المعرفّ بالإضافة يأتي مجملا مبهما في النص القرآني وذلك انسجاما مع الدلالة العامة في النص، وان الإجمال يدخل نطاق الإضافة المحضة لا الإضافة غير المحضة؛ لان الأخيرة صورية لا اثر لها في المعنى من حيث التعريف والتعيين كما هي الحال في الأولى .

الفرع الثالث: دلالة الإجمال في (الاسم الموصول) :

يُعرف الموصول عند النحاة بانه ((ما لا يتم حتى تصله بكلام بعده تام))^(٢)؛ لانه ((يفتقر الى كلام بعده تصله به ليتم اسما فإذا تم ما بعده كان حكمه حكم الاسماء التامة))^(٣) الدلالة فهو ما ((لا يفهم معناه إلا بضم ما بعده اليه فصار لذلك من مقدماته؛ ولذلك كان الموصول مبنيا فالموصول وحده اسم ناقص أي ناقص الدلالة))^(٤) لانه مجمل مبهم لا يسع المتلقي ان يقرّ له على معنى، فإذا جئت بالصلة المفصلة لمعناه قيل موصول حينئذ؛^(٥) لانك قد وصلته بالمفصل له .

ف ((إذا قلت: (جاء الذي) او (رأيت التي) لم يفهم المعنى المقصود فإذا جئت بالصلة اتضح المعنى المقصود))^(٦) فكان من هنا يحتاج الى جملة بعده توضحه وتفصل دلالاته الغامضة، ولهذا تسالم النحاة على ((ان الموصولات من المبهمات وإنما كانت مبهمه لوقوعها على أي شيء))^(٧) من المعاني التي تحتملها تأسيسا على عامل الإبهام فيها .
إن ((الموصول والصلة كجزء أي اسم، وقد ثبت للموصول التقدم لكونها مبيّنة))^(٨) لإجماله، ولا بد للمجمل من ان يتقدم على تفصيله؛ لذا ((يجب للصلة التأخر، فلا تتقدم الصلة

١ - الرازي: التفسير الكبير: ٥٩ / ١٤

٢ - ابن يعيش: شرح المفصل: ١٥٠ / ٣

٣ - م . ن : ١٣٨ / ٣ وينظر: ابن هشام: شرح قطر الندى: ١٠١

٤ - ابن يعيش: شرح المفصل: ١٥٠ / ٣ وينظر: السامرائي: معاني النحو: ١٢٨ / ١

٥ - ينظر: ابن يعيش: شرح المفصل: ١٥٠ / ٣

٦ - السامرائي: معاني النحو: ١٢٨ / ١

٧ - ابن يعيش: شرح المفصل: ١٣٩ / ٣ وينظر: ابن الحاجب: الكافية في النحو: ١٣٠ / ٢

٨ - الرضي: شرح الرضي على الكافية: ٦٨ / ٣

اما الموصول الحرفي مثل (ما) و(أن) الثقيلة والخفيفة،^(١) فلا تعد من الموصولات المجرمة؛ لان ((الموصول الحرفي: ما أوّل مع مايليه من الجمل بمصدر كما يجيء في حروف المصادر، ولا يحتاج الى عائد، ولا ان تكون صلته خبرية على قول الأكثر نحو: أمرتك أن قم))^(٢) بمعنى أمرتك بالقيام، فإذا ما أول الحرف المصدرية مع مايليه بمصدر صريح فهذا لا يعد من الإجمال في شيء؛ إذ لا توجد فيه صلة اخبارية تُعبّر عن تفصيل الموصول المجرم كما في الاسماء الموصولة، ولا يحتاج في الوقت نفسه الى عائد في صلته يعود الى الموصول حتى ترتبط الصلة بالموصول فيكون إجمالاً ثم تفصيلاً، لذا لا يعدو أن يكون الموصول الحرفي من ان يكون حرفاً مصدرية مع فعله، وهذا الفعل ليس بصلة له من حيث التفصيل البياني، وإنما سمي الحرف موصولاً؛ لانه لا يسعه ان يأتي مفرداً في الخطاب وإنما يوصل مع الفعل حتى يفهم بان هذا الكل المتكامل من (الحرف المصدرية والفعل) هو مصدر قابل للتأويل بأخر صريح .

نخلص من السابق الى أن الإجمال يدخل الاسماء الموصولة حصراً دون الحروف الموصولة وأن دلالة الإجمال تتوافر في الموصول الاسمي من جهة افتقاره الى صلة تفصله وتوضحه، فقد يحدث ان يأتي الاسم الموصول دالاً على العموم، بيد انه يعد مجملًا من حيث احتياجه الى ما يفصله بيانا وكشفاً ومن ذلك قوله تعالى ((بِشَيْءٍ مِّنْهُ لِيُذَكِّرَ الَّذِينَ لَمْ يَرْكَبُوا لَهُ مَا لَمْ يَكُنْ لَهُ حَرَامًا وَلَا فَاحِشًا))^(٣) فالناظر في الآية يجد ان الموصول ((بِشَيْءٍ مِّنْهُ)) يحمل دلالة العموم وهو بدل كل من كل من قوله (الذين آمنوا)، وهذا الموصول (الذين) مع صلته يدل على العموم بدلالة تخصيصه بالجملة الحالية ((وهم راکعون ، فالواو فيه للحال أي يعملون ذلك في حال الركوع))^(٤) فخصّص بذلك المراد من عموم ((بِشَيْءٍ مِّنْهُ)) فلو لم يخصّص لكان كل من يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة يعد ولياً للناس مع الله والرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على حين جاء بـ ((قوله تعالى : وهم راکعون ، حالا من فاعل (يؤتون) أي يؤتون الزكاة في حالة ركوعهم في الصلاة حرصاً على الاحسان ومسارة اليه، وقد اطبق المفسرون وتواترت الاخبار من الخاصة على نزول الآية في حق الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) حين سألته سائل، وهو راکع في صلاته فأوماً اليه بخنصره فاخذ خاتمه))^(٥) من هنا نجد ان الموصول العام مخصّص بالحال فدل على أن المراد هو الامام علي (عليه السلام)، ولكن على الرغم من أن هذا الموصول هو عام الدلالة فإنه مجمل من حيث ذكر الاسم الموصول (الذين) وحده من دون صلته ((بِشَيْءٍ مِّنْهُ)) فلولا صلته ما عُرف على من وقع معنى العموم، فهو دال على العموم بكليته أي الموصول والصلة ودال على الإجمال والتفصيل بتجزئته؛ فنسبة الموصول الى صلته نسبة الإجمال الى تفصيله فهو عام كلا مجمل جزءاً ومفصل بالجزء المكمل له (صلته).

وإذا كانت الاسماء الموصولة تدل على الإجمال قبل مجيء صلاتها، فان هذا الإجمال يشند ويخف في بعضها بعضاً، فالإبهام بين (الذي) و (من) و (ما) الموصولات يتباين قوة

١ - ينظر: العكبري: اللباب في علل البناء والاعراب: ١١٣/٢

٢ - الرضي: شرح الرضي على الكافية: ٣/٦

٣ - سورة المائدة: ٥٥

٤ - الزمخشري: الكشاف: ٦٨١/١

٥ - شبر: الجوهر الثمين: ١٨٨/٢ وينظر: الطوسي: التبيان: ٥٥٨/٣

والزمخشري: الكشاف: ٦٨٢/١ والرازي: التفسير الكبير: ١٨/١٢

والبحراني: البرهان: ٣١٥//٢ ومرتضى الكاشاني: ٢٩٩/١ والفيض الكاشاني: المعين: ٤٤/٢

وضعفاء، ف (الذي) اقل إبهاما وخفاء من (مَنْ) و (ما) نسبيًا على الرغم من اشتراك الجميع في سمة الإجمال، ف ((ان كلا من (ما) و(مَنْ) و(الذي) اسم موصول غير انها لا تتطابق في المعنى والاستعمال))^(١) فمثلا ((ان (الذي) تستعمل للعاقل وغيره، و(مَنْ) تستعمل لأولي العلم خاصة، و(ما) تستعمل لذوات غير العقلاء ولصفات العقلاء، فإذا اردنا لأمر بلاغي ان نُنزل غير العاقل منزلة العاقل؛ فلا بد من ان نضرب صفحا عن استعمال (الذي) الى (مَنْ)؛ لان (الذي) إذا استعملت في العاقل وغيره كان استعمالها حقيقيا، وكذا إذا اردنا ان نُنزل العاقل منزلة غير العاقل استعملنا (ما) لا (الذي) .

تقول: (من الذي كنت تكلمه ؟) فيقول: (مَنْ كنت اكلمه حصاني)، وتقول: (مَنْ الذي أنجأك ؟) فيقول: (مَنْ أنجاني فرسي)، فقد نزل حصانه منزلة العاقل باستعماله (مَنْ)، وتقول لصاحبك: (اتحدث الى ما ترى) منزلا العاقل منزلة غير العاقل؛ لانه لا يفهم عنك شيئا))^(٢) وبذلك تكون (الذي) ((أكثر تحديدا ووضوحا من ذينك فهي على هذا أعرف منهما))^(٣) وقل إبهاما وإن كانت مبهمة أيضا؛ ولاتبات ذلك نأخذ نصا من التعبير القرآني لننظر فيه وهو قوله تعالى ((...))

الكريمة هو قوله (الذي) وهو مجمل فصله بقوله (تقول)، والآخر قوله (ما) وقد فصلها تعالى بالفعل (بييتون)، وعلى الرغم من ان الموصولين مجملان فإنهما فصلًا بيانا؛ ومن التفصيل نلاحظ ان (الذي) هي اوضح في إبهامها من (ما)، ((وذلك لان احد الموضوعين أعرف من الآخر فالذي يقوله أعرف مما يبييتون؛ لان الاول معروف عند المخاطب متفق عليه))^(٤)؛ لان الصلة المفصلة (تقول) اما ان تكون فيها (التاء) للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أي ((خلاف ما قلت وما أمرت به))^(٥)، وهذا القول معروف فهو يهديهم الى الحق والأمر بالمعروف وينهاهم عن الشرك وعمل المنكر، واما ان تكون التاء في (تقول) عائدة على الطائفة فيكون المعنى انها تقول بخلاف ما قالته والذي قالته هو كلمة (الطاعة)،^(٦) وهي تعمل بخلافها، وان الكلمة التي قالوها هي معروفة؛ لسبق ذكرها؛ لذا تجده سبحانه قد استعمل (الذي) فيما هو اوضح من غيره.

اما قوله ((ما يبييتون، فإنه مجهول عنده إذ هو لا يدري ماذا يبييتون))^(٧) لان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يعرف هذا المبييت؛ لانه قد جرى سرا والذي يعضد خفاءه أمران: أ- انه استعمل لفظة (بييتون) و((التبييت كل ما دُبِّر ليلا))^(٨) ذلك ب ((ان أصلح الاوقات للفكر ان يجلس الانسان في بيته ليلا، فهناك تكون الخواطر أخلى والشواغل اقل فلما كان الغالب ان الانسان وقت الليل يكون في البيت والغالب له إنما يستقصي

١ - السامرائي: معاني النحو: ١/ ١٤٨
٢ - السامرائي: معاني النحو: ١/ ١٤٨ - ١٤٩
٣ - م . ن: ١/ ١٤٨ - ١٤٩
٤ - سورة النساء: ٨١
٥ - السامرائي: معاني النحو: ١/ ١٤٩ - ١٥٠
٦ - الزمخشري: الكشاف: ١/ ٥٧١
٧ - ينظر: الزمخشري: الكشاف: ١/ ٥٧١ و ابو حيان الاندلسي: البحر المحيط: ٣/ ٣١٧
٨ - السامرائي: معاني النحو: ١/ ١٥٠
٩ - الطبرسي: مجمع البيان: ٢/ ٨٠
وينظر: الزمخشري: الكشاف: ١/ ٥٧١ و ابو حيان الاندلسي: البحر المحيط: ٣/ ٣١٥

الافكار في الليل؛ فلا جرم سمي الفكر المستقصى مُبَيَّنًا^(١) فكان هذا الفعل انساب لسرية ما كان يعملون عليه ليلا ثم انه افصح عن شدة تأمرهم وقوة بغضهم للرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)؛ الأمر الذي دفعهم الى التبييت له، لان في التبييت تُستقصى جميع الافكار وتُعصر الإذهان للوصول الى ما يضررون به الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وهذا ينم عن مدى حقدهم عليه (صلى الله عليه وآله وسلم) وعظم كرههم للحق وأهله.

ب _ ان الصلة (يبينون) فيها شيء من الإبهام على الرغم من انها تفصيل وان موضع الإبهام فيها هو حذف المفعول به (المُبَيَّن)، فنجد هذا التركيب (يبينون) مع انه بيان تفصيلي من حيث كونه (صلة) للموصول المجمل، إلا انه مبهم من حيث الخارج ذلك بأنه يعد من التراكيب المطلقة؛ إذ أقصر فيه على ذكر المسند والمسند اليه فقط دون متعلق لهما وهو المفعول به؛ وبحذف المتعلق غدا أكثر إبهاما، لان الذي وقع عليه التبييت مبهم وهذا يتناسب و شدة إبهام (ما) الموصول قبله، وبهذا نجد ان (الذي) اقل إبهاما من (ما) .

ونظير ما تقدم الايتان الكريمتان وهما قوله تعالى (())

وقوله تعالى (())

ففي الآية الأولى نرصد اسمين موصولين مجملين هما (ما خلق الله في ارحامهن) و (الذي عليهن) وقد فصلتُهما الصلة معهما ، اما في الآية الثانية فنجد اسما واحدا للموصول وهو (مما أتيتموهن)، وعند اعمال النظر مقارنة بين هذه الاسماء الموصولة سنجد ان ثمة تباينا بينهما من حيث الوضوح النسبي، وتوافقا من حيث الخفاء المتأصل فقوله (ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن) قد استعمل فيه (ما) بدلا من (الذي)؛ لان الأمر موغل في الإبهام؛ إذ (ما في الارحام) لايعلمه إلا الله تعالى إذ يقول (())

المعنى ان المرأة إذا كانت حاملا بغض النظر عن الكائن المحمول وطلّقت فعليها ان تُخبر طليقها

1 - الرازي: التفسير الكبير: ١٠ / ١٥٥ وينظر: الحائري: مقتنيات الدرر: ١٤١/٣
 2 - سورة البقرة: ٢٢٨
 3 - سورة البقرة: ٢٢٩
 4 - سورة الحج: ٥

بأنها حامل ولا يحق لها الكتمان، يقول الامام الصادق (عليه السلام): ((يعني لا يحل لها ان تكتم الحمل إذا طُقت وهي حبلى والزوج لا يعلم بالحمل وهو احق بها في ذلك الحمل ما لم تضع))^(١) فأجمل بـ (ما) الموعلة في الغموض ليركز على الحمل لا المحمول؛ لان الحمل هو اساس الأمر ومحور الحديث وليس ما هو محمول لذا أبهم بـ (ما) ولم يأت بـ (الذي) .

اما قوله (ولهن مثل الذي عليهن) فنلاحظ فيه انه استعمل (الذي)؛ لان الأمر الذي عليهم معروف واضح، وبينته تفصيلا الصلة (عليهن) فهي تعني ((لهن حقوق عليهم مثل الذي عليهن لهم في الحقوق والواجبات))^(٢) وهذه الأمور معروفة شائعة بين الناس، فكأنه ((أراد بذلك ما يرجع الى حسن العشرة وترك المضارة والتسوية في القسم والنفقة والكسوة كما ان للزوج حقوقا عليها مثل الطاعة التي اوجبها الله تعالى له))^(٣) فنلاحظ انه استعمل (الذي) لما هو اوضح ولم يستعمل (ما) لذلك.

وإذا ما ناظرنا قوله تعالى في الآية الأولى ((ولهن مثل الذي عليهن)) مع قوله ((ولا يحل لكم ان تأخذوا ما آتیتموهن)) من الآية الثانية لتبين الفارق الدلالي جليا؛ إذ ((جاء في الآية الأولى بـ (الذي)، والثانية بـ (ما) لان الأولى في حقوق النساء وواجباتهن وهي معلومة، والثانية في المهر وهو غير محدود ولا معلوم، فجاء بالمحدد المعلوم بـ (الذي) ولما هو عام بـ (ما))^(٤) فكانت (ما) اشد غورا في الإبهام من (الذي) على الرغم من إجمال الاسمين الموصولين معا .

وإذا كانت (ما) اشد إبهاما من (الذي) فهي كذلك مع (مَن) ولإيضاح ذلك ننظر في الآيتين

الكریمتين :

قوله تعالى ((وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَاللَّذِينَ آمَنُوا لَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرٌ كَثِيرٌ))^(٥)

وقوله تعالى ((وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَالَّذِينَ آمَنُوا لَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرٌ كَثِيرٌ))^(٦)

مجملين في الآيتين هما (ما) في الأولى وفصله بقوله (كانوا يعملون)، و(الذي) في الثانية وفصله بقوله (كانوا يعملون) أيضا، فنلاحظ ان الصلتين المفصلتين للموصولين واحدة، فكيف له أن يأتي بـ (ما) في موضع و(الذي) في موضع اخر، نقول ان السياق هو الذي دعا الى ان يأتي كل في المكان المناسب له فـ ((كل منهما هو مناسب لموطنه، وذلك ان قوله (من عمل) عام؛ لان (من) شرطية وهي نكرة فتشتمل كل عامل))^(٧) والمعروف ان اللفظ العام من المبهمات، ثم جاء ((بقوله (من ذكر أو انثى) وهو نكرة))^(٨) والنكرة مبهمة لشيوخ ماهيتها ((ثم نگر العمل فقال: (من عمل

١ - الفيض الكاشاني: الصافي: ٢٣٥/١ وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٣٠٠ /١ والبحراني: البرهان: ٤٧٢/١

٢ - الفيض الكاشاني: الصافي: ٢٣٥/١

وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٣٠٠ /١ وشبر: الجوهر الثمين: ٢٢٨ /١

الحائري: مقتنيات الدرر: ٦٩ /٢ ومرتضى الكاشاني: المعين: ١١٢/١

٣ - الطبرسي: مجمع البيان: ٣٢٥ /١

٤ - ينظر: : الزمخشري: الكشاف: ٣٠٢ /١ وشبر: الجوهر الثمين: ٢٣٠ /١

والفيض الكاشاني: الصافي: ٢٣٧/١ الحائري: مقتنيات الدرر: ٧١ /٢

ومرتضى الكاشاني: المعين: ١١٣/١

٥ - السامرائي: معاني النحو: ١٥٠ /١

٦ - سورة النحل: ٩٧

٧ - سورة العكبوت: ٧

٨ - السامرائي: معاني النحو: ١٥٠ /١

٩ - م . ن . ١٥٠ /١

الموصول (ما) قد لحقته الصلة (غشيهم) فقال (ما غشيهم) غير إن هذه الصلة مبهمة فهي هنا مع موصولها مجملة؛ إذ لم يطرأ على الموصول ما يزيل إبهامه بالوضوح ذلك بـ ((ان غشيهم) قد دل على (ما غشيهم) وإنما ذكره تعظيماً))^(٢) إذ نجد ((في نسبة الغشيان الى (ما) الموصولة المبهمة وجعله صلة لها أيضا من تمثيل الموقف مما لا يخفى))^(٣) من كبير رهبة وعظم خوف وشدة عذاب، حيث لم يأت سبحانه بما يفصح عن الذي غشيهم، فاكتفى باعادة فعل الغشاية في الصلة فزاد الأمر إبهاما دون ان يفصله وهذا اوفق لتعظيم الأمر مما لو ذكر صلة مفصلة مبيّنة غير هذه الصلة المجملة ، من هنا كان المعنى التفصيلي ((لايعرف كنهه إلا الله ففيه مبالغة ووجازة))^(٤) في التعبير، ولما كان موسى (عليه السلام) في صدد حرب وتحذير مع فرعون إذ هرب مع من آمن به من فرعون ، فلحق بهم فرعون كما تصور هذه الايات السابقة لهذه الآية من هنا عاقب سبحانه فرعون وبطانته عقابا عظيما بإبهامه سبحانه الصلة والموصول إجمالا ليدل على ان الذي حدث لا تستوعبه العقول ولا تحتمل كنهه الالباب، فعظم ذلك في نفس المتلقي من جهة ، ودل من جهة اخرى على شدة غضبه من فرعون وهو أمر وصل الى ان يعاقبه عقابا عظيما جزاء له، لانه كان ضالا ومضلا في الوقت نفسه، وذلك يفهم من دلالة الحذف من قوله (())^(٥) إذ نقف على حذف متعلق الفعل (هدى) وهو (المفعول به) فدل على ان فرعون لم تكن له أية هداية لقومه على وجه الإطلاق؛ لان حذف المفعول يؤول الى إطلاق فعل الهداية المنفي، فكانت عدم الهداية سمة متأصلة في فرعون لا عارضة وهذا يقودنا الى القول بان (ما) في النص لا تدل على نفي الحال كما يرى النحاة،^(٦) وإنما تقضي دلالة السياق صرفها الى نفي الزمن المطلق دون تحديدها بقيد زمني، لان فرعون لم يهد قومه ابدا ولن يهدم البتة، لذا علينا ان نحزر (ما) من زمن (الحال) الذي حنطها النحاة فيه، لان تكبيلاها بقيد زمن الحال يحرمها من ممارسات دلالية عديدة يتطلبها النص والسياق مضمونيا، فحينما أراد الله تعالى الانتقال منه صوراً عقابه مجملا مبهما تعظيما للعقاب .

ونظير ما تقدم قوله تعالى (())^(٧) لقد خاطب فرعون موسى (عليه السلام) مظهرا له فضائله عليه علّه يرعوي عمّا جاء به من دعوى لله من أن الله تعالى هو الاله الواحد، فكأن فرعون يذكر موسى بنعمته عليه وانه قد ربّاه حينما كان (وليدا) فاستعمل لفظة (وليدا) للدلالة على طول مدة التربية التي يريد ان يبينها فرعون لموسى (عليه السلام) بأنه تعهده حتى اصبح رجلا، و يسند هذا المعنى قوله لموسى (عليه السلام): (لبثت فينا سنين) أي بيننا فكنت واحدا منا، وهو في هذا السياق قال: (وفعلت فعلتك التي فعلت) فاستعمل تعالى على لسان فرعون الصلة المبهمة؛ لانها مشتقة من الفعل نفسه الذي وقع على

1 - سورة طه : ٧٧- ٧٩

2 - الطوسي: التبيان: ٧/ ١٩٣ وينظر: الطبرسي: مجمع البيان: ٤/ ٢٣

3 - الطباطبائي: الميزان: ١٤/ ١٩٨

4 - الفيض الكاشاني: الصافي: ٣/ ٣١٣ وينظر: العلوي : الطراز: ٢/ ٨٠

5 - سورة طه: ٧٩

6 - الزمخشري: المفصل في علم العربية: ٣٠ وابن الحاجب: الكافية في النحو: ١/ ٢٦٧

والسيوطي: همع الهوامع: ١/ ١٢٣ والسامرائي: معاني النحو: ١/ ١٠٨- ١٠٩

7 - سورة الشعراء: ١٨- ١٩

موصولة فكانت (الصلة) مع (موصولة) مجملة لها حاجة الى بيان، والفعل التي فعلها موسى (عليه السلام) هي قتله القبطي،^(١) فجاء ((توصيف الفعل بقوله (التي فعلت) للدلالة على عظم خطره وكثرة شناعته وفضاعته))^(٢) الى الحد الذي لم يفصح فرعون عنها وكان هذا انساب لمقام الحديث؛ لانه في صدد عرض نعمه على موسى (عليه السلام)، فأبهم حتى تزداد الجريمة كبرا؛ ليفهم موسى (عليه السلام) أنه ارتكب جرما عظيما ولم يعاقبه عليه فرعون، فتعد عدم معاقبة فرعون لموسى (عليه السلام) نعمة من نعمه عليه، فكان ((وبخه بها معظما اياها بعد ما عدد عليه نعمته))^(٣) فكان بهذا الإجمال يسعى الى ان يفهم موسى (عليه السلام) بان نعمه عليه جليلة ليتراجع عما جاء به، لانه سيسامحه على ما فات من فعله، ويقوي ذلك انه صدر كلامه بالتقرير عن طريق الهمزة الاستفهامية والنفي بـ (لم) حتى إذا ما قرأ موسى (عليه السلام) بالنعم حاوره بالعودة اليه؛ لانه سيعفو عنه شريطة ذلك .

ومنه قوله تعالى ((وَبَخَّ بِهَا مَعْظَمًا أَيَّهَا بَعْدَ مَا عَدَّدَ عَلَيْهِ نِعْمَتَهُ))^(٤) فكان قوله تعالى ((وَبَخَّ بِهَا مَعْظَمًا أَيَّهَا بَعْدَ مَا عَدَّدَ عَلَيْهِ نِعْمَتَهُ))^(٤) فعند النظر نجد قوله (ما اوحى) عبارة عن صلة وموصول مجملين؛ لان الصلة لم تؤد للموصول حقه من التفصيل؛ لانها من جنس حدث الفعل الواقع على موصولها، فكأنه اعاد حدث الفعل مرتين، والحديث عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) حينما عرج الى السماء، فلما كان المقام عظيما والشأن جليلا ((أبهم الموحى به تفخيما له))^(٥) حتى يبقى ذلك الموحى سرا مجملا بين الله ورسوله الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم)، وهذا اوفق من الافصاح بصلة مبينة ما دام الحديث يجري في اجواء الله سبحانه تعالى ومظهر قرب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) منه، حتى انه (صلى الله عليه وآله وسلم) قد رأى شيئا لم يبينه النص فقال: (ما كذب الفؤاد ما رأى) فجاءت (الصلة) هنا مفصلة بان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) رأى أمرا غير انه تعالى أبهمه في (ما) الموصولة لانها اوفق لاداء مهمة الإجمال الموغل من غيرها من اسماء الموصولات، وهذا كله توافقا لجلالة الحديث بحضرة تعالى .

من هنا نصل الى ان الموصول الاسمي يأتي مجملا في الخطاب فتفصلة الصلة، على حين قد تشاركه الصلة بالإجمال فيكونا مجملين معا، وذلك إذا كانت الصلة مشتقة من حدث الفعل نفسه الذي وقع على موصولها، ولا يعول على هذا النوع من الصلات المجملة إلا في مواضع الرغبة في زيادة الخفاء وتعظيم الموقف المتحدث عنه، والصلة من حيث دخولها في الإجمال طاريء، لان الأصل فيها هو التفصيل والبيان لما أجمل في موصولها.

الفرع الرابع: دلالة الإجمال في (الضمير) :

يرى النحاة ان الضمير ((إنما سمي بذلك لكثرة استتاره فإطلاقه على البارز توسع او

١ - ينظر: الطوسي: التبيان: ١٢ / ٨ والطبرسي: مجمع البيان: ١٨٦/٤ والبحراني: البرهان: ١٨١/٤

٢ - الطباطبائي: الميزان: ٢٨٣ / ١٥

وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٣ / ٣١١ والرازي: التفسير الكبير: ٢٤ / ١٠٩

٣ - الفيض الكاشاني: الصافي: ٣١ / ٤

٤ - سورة النجم: ٧ - ١١

٥ - الفيض الكاشاني: الصافي: ٥ / ٨٨ وشبر: الجواهر الثمين: ٦ / ١٠٤

لعدم صراحته كالاسماء المظهرة))^(١) فـ ((أنك بالضمير تستر الاسم الصريح فلا تذكره فانك إذا قلت: (أنا) فانت لم تذكر اسمك وإنما سترته بهذه اللفظة، وكذلك لو قلت: (انت وهو وهي))^(٢) فانك لا تكشف عن الاسم فيها صراحة وإنما تعبر بهذه الضمائر عن الاسم الصريح تسترا، لذا ((أوتي بالمضمرات كلها لضرب من الإيجاز واحتراز من الالتباس، فاما الإيجاز فظاهر لانك تستغني بالحرف الواحد عن الاسم بكامله فيكون ذلك الحرف كالجاء من الاسم، واما الالتباس فلأن الاسماء الظاهرة كثيرة الاشتراك، فإذا قلت: زيد فعل زيد، جاز ان يتوهم في (زيد) الثاني انه غير الأول))^(٣) فجيء بالضمير المستتر لتقول: زيد فعل، فيكون الضمير المستتر في (فعل) هو زيد نفسه فيتضح الأمر ويُجَنَّبُ الالتباس فتكون الفائدة من الضمائر في الخطاب هي اختزال اعادة الكلام، ورفع الابهام عن طريق اعادة الضمير الى عائدة .

أولاً: دلالة الإجمال في (ضمير الغيبة) :

لقد ذهب النحاة الى انه لا بد للضمائر من ((تقدم ظاهر ترجع اليه))^(٤)؛ لانها ((لا تستبد بأنفسها))^(٥) في الوضوح دون مرجع قبلها، وذلك لا يكون إلا في ضمائر الغيبة لان ((ضمير المتكلم والمخاطب تفسرهما المشاهدة))^(٦) فحينما تقول: (أنا ذهبت) فان المتلقي سيفهم تبادراً ان ضمير المتكلم (انا) و (التاء) يعودان لك، وإذا ما قلت لمحدثك: (أنت ذهبت) فان الضمير (انت) و (التاء) يعبران عن صاحبك دون تردد، لكنك إذا قلت: (ذهب) دون سابق حديث، فان الضمير الذي هو للغيبة في الفعل (ذهب) يعد مجهولاً؛ لان له حاجة الى اسم مذكور قبله يدل عليه، فتقول مثلاً: (زيد ذهب) فيُعرَف لمن الضمير بذلك؛ لان ((ضمير الغائب عار عن المشاهدة فاحتج الى ما يفسره))^(٧)، ولقد تسالم النحاة على ان ((أصل المُفسَّر الذي يعود عليه ان يكون مُقدِّماً ليُعلم المعنى بالضمير عند ذكره بعد مُفسِّره، وان يكون الاقرب نحو: لقيت زيدا وعمر ايضحك، فضمير (يضحك) عائداً الى عمرو ولا يعود الى زيد إلا بدليل))^(٨) فـ ((إذا ما تقدم مما يصلح للتفسير شيئان فصاعداً فالمُفسَّر هو الاقرب))^(٩)؛ وذلك ((عند عدم وجود قرينة على المعنى المراد))^(١٠) .

ولكن قد تكون عودة الضمير الى غير الاقرب ((ولا يكون غير الاقرب إلا بدليل وهو لفظة او ما يدل عليها حسا او علماً او جزؤه او كله او مصاحبه بوجه))^(١١) فـ ((فيجوز مع القرينة ان يكون للابعد نحو: جاءني عالم وجاهل فاكرمته))^(١٢) فالاكرام للعالم البعيد قطعاً؛ لذا ((إعادة الضمير على احد المذكورين إنما يكون بحسب ما يقتضيه المقام فقوله تعالى))^(١٣) إنما أعاد الضمير فيه الى التجارة؛ لانها كانت سبب الانفضاض وهو

1 - السامرائي: معاني النحو: ١ / ٤٥ وينظر: الصبان: حاشية الصبان: ١٠٩ / ١

2 - السامرائي: معاني النحو: ١ / ٤٥

3 - ابن يعيش: شرح المفصل: ٣ / ٨٤

4 - م. ن: ٣ / ٨٤

5 - م. ن: ٣ / ٨٤

6 - السيوطي: همع الهوامع: ١ / ٦٥ وينظر: حسان: البيان في روائع القرآن: ١ / ١٣٧ - ١٣٨

7 - السيوطي: همع الهوامع: ١ / ٦٥ وينظر: حسان: البيان في روائع القرآن: ١ / ١٣٧ - ١٣٨

8 - السيوطي: همع الهوامع: ١ / ٦٥

9 - وينظر: الرضي: شرح الرضي على الكافية: ٢ / ٥ والسامرائي: معاني النحو: ١ / ٦٦

9 - الرضي: شرح الرضي على الكافية: ٢ / ٤

10 - حسان: البيان في روائع القرآن: ١ / ٣٥

11 - السيوطي: همع الهوامع: ١ / ٦٥

12 - الرضي: شرح الرضي على الكافية: ٢ / ٤

13 - سورة الجمعة: ١١

((يخطب^(١)) فافتضى ان يعود الضمير للابعد، ومنه قوله تعالى (()) .
 (())
 (())
 الضمير فيه على الصلاة دون الصبر وختم الآية بكلام عليها؛ لان الكلام على الصلاة والمخاطبة
 بها))^(٢) فجرى باعادة الضمير الى مرجعه على اساس مرتكز الكلام ومحوره فكان ذلك هو قرينة
 العودة .
 وقد يُستغنى عن المُفسِّر الاقرب للضمير ((بما يدل عليه حساً نحو: (())
 (())^(٤))) (())
 حاضرين، او علماً نحو (())^(٥) إذ لم يتقدم التصريح بلفظ زليخا وموسى لكونهما كانا
 (())^(٦) أي القرآن، او جزؤه او كله نحو (())
 (())
 (())^(٧) أي المكنوزات من الذهب والفضة.... او مصاحبه بوجه ما
 كالأستغناء بمستلزم عن مستلزم نحو (())
 (())
 (())^(٨) ضمير (اليه) عائد الى العافي الذي استلزمه (عفى)،
 (())^(٩) أي الشمس))^(١٠) فهي
 مفهومة من التواري، ((وكفوله تعالى (())^(١١)؛ لان سياق ذكر
 الميراث دال على الموروث دلالة التزامية))^(١٢) .

مما تقدم نجد ان الضمير الغائب لابد له من مُفسِّر قبله والأصل في الضمير ان يعود على
 الاقرب عند انعدام وجود قرينة صارفة له الى غير الاقرب سواء كان الأبعد او غيره مما يستعان
 عليه بالقرينة على أنواعها، ولكن قد ((يكون أيضا في مرجع الضمير إذا تقدمه أمران او أمور ان
 يصلح لكل واحد منهما))^(١٣) فيدخل الإجمال في ((عدم معرفة عودة الضمير فيه))^(١٤) لأي
 مرجع هو؛ فيبهم الأمر على المتلقي؛ للإجمال الحادث ((بسبب التردد في عودة الضمير الى ما
 تقدمه كقولك: كل ما علمه الفقيه فهو كما علمه، فان الضمير في (هو) متردد بين العودة الى الفقيه
 والى معلوم الفقيه، والمعنى يكون مختلفا حتى انه إذا قيل بعوده الى الفقيه كان معناه فالفقيه
 كمعلومه، وان عاد الى معلومه كان معناه فمعلومه على الوجه الذي عُلِمَ))^(١٥) من ذلك الفقيه؛

١- السامرائي: معاني النحو: ٦٨/١ وينظر: الزركشي: البرهان في علوم القرآن: ٤ / ٣١

٢- سورة البقرة: ٤٥

٣- السامرائي: معاني النحو: ٦٨/١

٤- سورة يوسف: ٢٦

٥- سورة القصص: ٢٦

٦- سورة القدر: ١

٧- سورة التوبة: ٣٤

٨- سورة القرة: ١٧٨

٩- سورة ص: ٣٢

١٠- السيوطي: همع الهوامع: ٦٥/١- ٦٦ وينظر: السامرائي: معاني النحو: ٦٧ / ١

١١- سورة النساء: ١١

١٢- الرضي: شرح الرضي على الكافية: ٥/٢

١٣- الشوكاني: ارشاد الفحول: ١٦٩

١٤- المظفر: أصول الفقه: ١ / ١٩٦ وينظر: مجاهد: مفاتيح الأصول: ٢٢٥

وزين الدين: معالم الدين: ١٥٣ والانصاري: مطارح الانظار: ٢٢٥

١٥- الامدي: الاحكام في أصول الاحكام: ٣ / ١٣ وينظر: حمودة: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٣٩

فيكون مرجع الضمير هنا مجملا، ومن ثم يغدو الضمير نفسه مجملا لعدم معرفة مرجعه الذي يفصله ويفسره، لان مرجع الضمير إذا كان واضحا عاد الضمير اليه فتحقق التعريف والتعيين في الضمير؛ لان ما قبله قد فصله تحديدا، اما إذا أبهم المُفَصَّل للضمير (مرجعه) من حيث تعيينه اصبح الضمير والحال هذه مجملا مبهما فيخرج من نطاق تعريفه وتعيينه الى نطاق الغموض والتردد فيه، ومن امثلة ذلك قوله تعالى ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))

((^١)، لقد وقع الإجمال في الآية في الضمير المستتر من الفعل (يرفعه) وتسرب الإجمال لزوما الى الضمير (الهاء) أيضا؛ إذ تشعبت مقولات المفسرين في ذلك حتى تضافروا على ان في الضمير المستتر ثلاث دلالات يمكن ان يحمل عليها الضمير في مرجعه دون ترجيح فهو يحتملها على التكافؤ، وهي ((ان العمل الصالح يرفع الكلام الطيب الى الله ف (الهاء) في (يرفعه) يعود على الكلم))^(٢) فكان ((الكلم لا تقبل ولا تصعد الى السماء فتكتب حيث تكتب الاعمال المقبولة ... إلا إذا اقترن بها العمل الصالح الذي يحققها ويصدقها فيرفعها، وقيل: الرفع الكلم والمرفوع العمل لانه لا يقبل عمل إلا من موحد))^(٣)

لان الكلم الطيب هو مقولة: لا إله إلا الله،^(٤) من هنا كان ((العمل الصالح لا يرفع إلا إذا صدر عن التوحيد))^(٥)؛ ((لانه لا تصلح الاعمال إلا مع الايمان))^(٦)، وما يحتمله الضمير المستتر ((كلاهما صحيح لان الايمان فعل وعمل ونية لا يصلح بعضها إلا ببعض))^(٧)، و ((الثالث: يرفعه الله))^(٨) ف ((الرفع هو الله والمرفوع العمل))^(٩) الصالح، فجد ان الإجمال لم يقتصر على الضمير المستتر الفاعل في الفعل (يرفعه) بل تعداه الى المفعول به (الهاء) تباعا، فمرة تكون (العمل الصالح)، واخرى تكون (الكلم الطيب) على وفق تغيير الفاعل، فدخل الإجمال في المفعول به تأسيسا على الإجمال في فاعله الضمير المستتر، فقد ((يحتمل عودة الضمير في كلمة (يرفعه) الى عود الضمير في (اليه) أول الآية وهو الله سبحانه وتعالى، كما يحتمل عود الضمير الى (العمل الصالح) على انه يرفع الكلم الطيب))^(١٠) ف ((يكون الضمير الفاعلي الذي في (يرفعه) عائدا الى العمل))^(١١) وقد ((يحتمل كذلك عود الضمير الى(الكلم الطيب) على انه يرفع العمل الصالح، فالضمير الوارد في النظم متردد عوده بين تلك الألفاظ))^(١٢) فعُدَّ مجملا من هذا الاتجاه .

ونظير ما تقدم قوله تعالى((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ اتَّقَاةِ لَهُ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ))

١ - سورة فاطر: ١٠

٢ - الطبرسي: مجمع البيان: ٤/ ٤٠٢ وينظر: الطوسي: التبيان: ٨/ ٤١٦ والزرکشي: البرهان في علوم القرآن : ٢/ ٢١١ والسيوطي: الاتقان في علوم القرآن: ٢/ ٤٩ والحائري: مقتنيات الدرر: ٩/ ٤٠

٣ - الزمخشري: الكشاف: ٣/ ٦١١ وينظر: الطوسي: التبيان: ٨/ ٤١٦ الطبرسي: مجمع البيان: ٤/ ٤٠٢ والزرکشي: البرهان في علوم القرآن : ٢/ ٢١١ والسيوطي: الاتقان في علوم القرآن: ٢/ ٤٩

٤ - ينظر: الزمخشري: الكشاف: ٣/ ٦١١

٥ - الطبرسي: مجمع البيان: ٤/ ٤٠٢ وينظر: الحائري: مقتنيات الدرر: ٩/ ٤٠

٦ - الزرکشي: البرهان في علوم القرآن : ٢/ ٢١١ والسيوطي: الاتقان في علوم القرآن: ٢/ ٤٩

٧ - الزرکشي: البرهان في علوم القرآن : ٢/ ٢١١

٨ - الطبرسي: مجمع البيان: ٤/ ٤٠٢ وينظر: الطبرسي: مجمع البيان: ٤/ ٤٠٢

٩ - الزمخشري: الكشاف: ٣/ ٦١١

١٠ - عبد الغفار: التصور اللغوي عند الأصوليين: ١٦١

١١ - الزرکشي: البرهان في علوم القرآن : ٢/ ٢١١

١٢ - عبد الغفار: التصور اللغوي عند الأصوليين: ١٦١

□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□
□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□
□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□
□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□

ان ما يلحظ في الآية هو ان الضمير في الفعل (ترونها) قد جاء مجملا يحتمل أكثر من دلالة، وذلك لوقوع الإبهام في عودته الى مرجعه الذي يفصله، فإما ان يكون ((ضمير (ترونها) يعود الى السماوات، وجملة (ترونها) صفة السماوات لا للعمد))^(١) بمعنى ((انها واقعة تماما كما ترونها بلا عمد))^(٢) فلا يوجد ثمة عمد ترتفع به السماء فهي كما ترونها مطابقة، وإما ان تكون ((ترونها) صفة للعمد، فيكون المعنى ان السماوات مرفوعة بعمد ولكن لا ترونها لانها غير مرئية))^(٣) فأنتم ترون السماء بلا عمد في الوقت الذي يوجد هناك عمد يرفع السماء غير انه لا يُرى لكم، فنجد ان الضمير في (ترونها) مجملا لانه يصلح ان يكون مرجعه (السماء) او ان يكون عائده (العمد)، ولا غضاضة في الاحتمالين فكلاهما يصدق؛ لان ((المراد بالآية تذكير بدليل ربوبيته تعالى وحده لا شريك له))^(٤) فإذا قلنا بان السماء مرفوعة بغير عمد فهذا ينصب في قدرته تعالى وعظم شأنه فهو الإله القادر على كل شيء بما لا يقدر عليه عباده، فتكون السماء بذلك مظهراً من مظاهر قوته والوهيته واداء ما يعجز عنه سوى الله تعالى، ((فعلى الانسان ان يتفطن ان لها رافعاً حافظاً لها ان تتحول من مكانها ممسكا لها ان تزول من مستقرها))^(٥).

وإذا قلنا بان السماء مرفوعة بعمد غير ان هذه العمدة ليس بمرئي للناس فإن ذلك مظهراً من مظاهر اعجازه تعالى أيضاً، لان السماء ان كانت مستندة الى عمد، فأين هو؟ وكيف ذلك؟! فكانت عملية اخفائه هي اعجاز بحد ذاته لان الله يجعل لكل شيء علة وسببا فقدرته هي السبب في الحالتين معاً، فإن كانت السماء قد رفعت بلا عمد فيقدرته وان كان لها عمد واخفاه تعالى فهو بقدرته أيضاً؛ إذ ((لو كانت السماوات مرفوعة معتمدة على عمد منصوبة لم يغنها ذلك عن الحاجة اليه تعالى والافتقار الى قدرته وأرادته))^(٦) في رفعها من جهة و إخفاء العمدة من جهة اخرى ((فالاشياء كلها في حالاتها محتاجة اليه تعالى احتياجاً مطلقاً لا يزول عنها مطلقاً))^(٧) في أي حال كانت، من هنا يكون الضمير في (ترونها) مجملا مبهما تناسباً مع إبهام ماهية قدرته تعالى وكيفية رفعه السماء بعمد ام بغيره .

مما تقدم نصل الى ان ضمير الغائب يدخله الإجمال في عدم معرفة عوده الى مرجعه فقد يحتمل الضمير أكثر من مرجع فيتردد بينها؛ لانه يصلح لكل واحد منها فيغدو بذلك مجملا مبهما فيخرج من وظيفته التعريفية لعدم الاقرار على تحديده بدقة .

ثانياً: دلالة الإجمال في (ضمير الشأن) :

ضمير الشأن و((يسميه الكوفيون ضمير المجهول؛ لان ذلك الشأن مجهول لكونه مقدراً الا ان يفسر، ولا يعود عليه ضمير من الجملة التي هي خبره، ولا يبدل منه ولا يقدم الخبر عليه لئلا يزول الإبهام المقصود منه))^(٨)، وهذا ما يميز ضمير الشأن عن سائر ضمائر الغيبة، فهو

١ - سورة الرعد: ٢

٢ - مغنية: الكاشف: ٣٧٣ /٤ وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٤٨٢ /٢

٣ - مغنية: الكاشف: ٣٧٣ /٤ وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٤٨٢ /٢ وشير: الجوهر الثمين: ٣ /٣١٦

٤ - الشيرازي: الامثل: ٢٩١ /٧ وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٤٨٢ /٢ وشير: الجوهر الثمين: ٣ /٣١٦

والفيض الكاشاني: الصافي: ٥٦/٣ ومرتضى الكاشاني: المعين: ٦١٧ /٢

٥ - الطباطبائي: الميزان: ٣١٤ /١١

٦ - الطباطبائي: الميزان: ٣١٤ /١١

٧ - م.ن: ٣١٤ /١١

٨ - م.ن: ٣١٤ /١١

٩ - ابن الحاجب: الكافية في النحو: ٢٨ /٢ وينظر: السيوطي: همع الهوامع: ٦٧ /١

كفروا) ف ((يعني أن القصة ان ابصار الذين كفروا تشخص عند ذلك))^(١) اليوم العظيم؛ لان ((القيامة إذا قامت شخصت ابصار هؤلاء من شدة الاهوال فلا تكاد تطرف من شدة ذلك اليوم وما يخافونه))^(٢) منه، ويعني ((شخص البصر نظره بحيث لا تطرف اجفائه))^(٣)، ونلاحظ الروعة في صياغة جملة التفصيل على اسم الفاعل (شاخصة) ليمنح المشاهد دلالة الديمومة في الحدث، فكأنهم فغرو الافواه وشخصوا الاعين دون حراك مدة طويلة تتناسب و هول ما رأوه هناك، ويعضد هذا انهم قالوا نادبين (يا ويلنا) لما سيلاقوه من هذا العذاب، وزاد الأمر سوءا الى الحد الذي اضربوا فيه عن غفلتهم في الدنيا تسويغا لنهايتهم هذه وذلك ((بالاعتراف بان الغفلة لم تنشأ إلا عن ظلمهم بالاشتغال بما ينسي الآخرة))^(٤) من أمور الدنيا، ونجدهم قد بنوا اعترافهم على الجملة الاسمية لأنها اثبتت في المعنى فكأنوا بهذا يعبرون بكلامهم عن صدق ما شعروا به تلك اللحظة المهولة؛ لذا جاء الإجمال أولا في (هي) والتفصيل ثانيا لرسم صورة ذلك اليوم العسير .

ومنه قوله تعالى (())^(٥) فنجد ان الضمير (هم) مجمل جيء به لتصوير خروج الاموات الى ربهم يوم القيامة و ((الصور قرن ينفخ به اسرافيل فيخرج من جوفه صوت عظيم يميل العباد اليه))^(٦) فحينما ينفخ في هذا الصور يتوجه الناس الى ربهم من القبور،^(٧) فبعد ان أبهم سبحانه بالضمير (هم) المجمل فصل بالجملة بعده، فقال: (من الاجداث الى ربهم ينسلون) استعمل لفظه (ينسلون) في الجملة المفصلة لإجمال (هم)؛ لان ((النسول هو الاسراع في الخروج))^(٨) فكأنهم يلبون النداء مسرعين وهذا يدل على شدة طاعتهم لله؛ لان الأمر يومئذ بيده وحده والذي يعضد دلالة الطاعة لديهم هو مجيء الفعل على هيئة المضارعة مما يوحي بالاستمرارية لسعيهم الى الله تعالى من جهة وتصوير الموقف مشاهدة امام النظر من جهة اخرى فكأنهم ينسلون الآن، وقدم المتعلق (من الاجداث) على الفعل ليدل على الاختصاص فكأنهم لا يأتون إلا من القبور، وهذا يفضي الى القول بان الله تعالى هو الوحيد الدائم الوجود لا غير . وفي مشهد خروج الناس من القبور مسرعين جميعا الى موئل واحد رهبة وفرح؛ لذا ناسب ان يأتي سبحانه بالإبهام أولا ثم التفصيل ثانيا؛ لان دلالة الإجمال في الضمير تتوافق مع شدة الموقف وقتذاك وما يزيد الأمر هولا هو فزع الموتى انفسهم من الكافرين حيث يقولون (يا ويلتنا من بعثنا من مرقدنا هذا) وهذا سؤال انبھاري يدل على عظم ما يشعرون به من خوف، لانهم ظنوا لطول المدة انه لاحساب ولا موعد لهم عند الله بدلالة تعبيره عن طول المدة بقولهم (مرقدنا) وهذه اللفظة لاتستعمل إلا لمكوث الشخص زما طويلا في مكان رقودا، ويسند كونهم ناكرين للبعث هو استعمالهم (ما) الموصولة الجملة الدالة على اقصى أنواع الإبهام من بين اخواتها الموصولات فقالوا (هذا ما وعد الرحمن)؛ لانهم كانوا لايؤمنون بهذا الى حد الجحد، فمن هنا تضافت جملة من العوامل اللغوية على مجيء (هم) المجمل أولا بدلا من افتتاح الخطاب بالتفصيل مباشرة فيفقد الخطاب جزءا من هيئته الدلالية.

١ - الرازي: التفسير الكبير: ٢٢ / ١٩٢

٢ - م . ن : ٢٢ / ١٩٢

٣ - الطباطبائي: الميزان: ١٤ / ٣٥٨ وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٥ / ٢٩٩

٤ - الطباطبائي: الميزان: ١٤ / ٣٥٨

٥ - سورة يس: ٥١ - ٥٢

٦ - الطوسي: التبيان: ٨ / ٤٦٦ وينظر: الطبرسي: مجمع البيان: ٤ / ٤٢٨ و الطباطبائي: الميزان: ١٧ / ١٠٣

٧ - ينظر: الطوسي: التبيان: ٨ / ٤٦٦ و الطبرسي: مجمع البيان: ٤ / ٤٢٨

٨ - الطوسي: التبيان: ٨ / ٤٦٦ وينظر: الطبرسي: مجمع البيان: ٤ / ٤٢٨ و الطباطبائي: الميزان: ١٧ / ١٠٣

من هنا نجد ان الإجمال في ضمير الشأن يجعل من الأمر المتحدث عنه بالضمير ابتداءً أمراً في غاية الأهمية والعظمة ولتأكيد ذلك ننظر الى النصوص الآتية:

قال تعالى ((أبشركم بأنكم خلقتم من طين مطبوقة من نار من فوق سبع سماوات))^(١)

وقوله تعالى ((والله جبار عزيز))^(٢)

وقوله تعالى ((الذي خلق السموات والأرض))^(٣)

فعند التأمل والنظر ترى انه قال في الآية الأولى (انه انا الله العزيز الحكيم) بلفظ ضمير الشأن المجمل، وفي الثانية قال (انني انا الله) بلفظ المتكلم الواضح، وفي الثالثة قال (اني انا الله) بلفظ المتكلم أيضاً،^(٤) فنجدّه أجمل في موضع وافصح في موضع اخر ويبدو ان الأمر يعود الى دلالة السياق والسمة العامة لبنائه، ففي الآية الأولى تفخيم وإبهام أكثر من الآيتين الأخريتين؛ إذ لم يذكر في الأولى الجهة التي نودي منه موسى (عليه السلام) ولم يحدد موقعه (عليه السلام)، فأجمل ذلك على حين ذكر ذلك تفصيلاً في الآيتين الأخيرتين فقال (انك بالوادي المقدس طوى) فحدد موقع موسى (عليه السلام)، وقال (نودي من شاطيء الوادي الايمن من البقعة المباركة من الشجرة)، فحدد جهة النداء وموقع موسى (عليه السلام) معاً، ثم ان الآية الأولى مبنية على تعظيم الله وإجلاله بدلالة قوله (بورك من في النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين) وهذا انسب لمجيء الضمير المجمل في هذه الآية حتى يدل عل عظم مكانته سبحانه، على حين لا نلمس دلالة التنزيه وعلو المكانة والتعظيم لله تعالى بشكل تصريح في الآيتين الأخيرتين حيث يقول (انا الله لا إله إلا انا) وهذا توحيدي، ويقول (انا الله رب العالمين) وهذه ربوبية، فلما أراد سبحانه تعظيم شأنه واظهار قدرته اضاف في الآية الأولى الربوبية الى التنزيه فقال (سبحان الله رب العالمين)، ثم ان الآية الأولى قد انطوت على الإجمال ثم التفصيل على طول سياقها فقوله (نودي) مجملة فصّلها قوله (ان بورك)، وقوله (من) موصول مجمل فصّلها قوله (في النار)، وقوله (من) الثانية مجملة فصّلها بقوله (حولها)، وقوله (إنه) الضمير مجمل فصّلها بقوله (انا الله العزيز الحكيم)

1 - سورة النمل: ٨ - ١٠

2 - سورة طه: ١١ - ١٤

3 - سورة القصص: ٣٠ - ٣١

4 - ينظر: السامرائي: معاني النحو: ٦٥/١

المختلفة على مستثنى واحد، فهذا محال عقلا .

ونرجح الرأي الأخير فإذا كان موضوع الجمل المتعاطفة واحدا كان الاستثناء راجعا الى الكل بحكم اتحاد الموضوع فكانت هذه الجمل شيئا واحدا، وإن كان الموضوع فيها مختلفا يكون الاستثناء من الجملة الاخيرة فحسب؛ لتباين الموضوع واختلافه،^(١) ففي قوله تعالى

((قَدْ أَفْعَوْا بِرُءُوسِهِمْ رَبَّهُمْ لِأَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ))^(٢) نجد ان هناك متعاطفات وان الاستثناء ((يرجع الى جميع ما تقدم من قوله))^(٣) قوله ((قَدْ أَفْعَوْا بِرُءُوسِهِمْ رَبَّهُمْ لِأَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ))^(٤) نجد انها كلها مشتركة في الموضوع نفسه من حيث ان ثمة امكانية في ان تبقى البهيمة في كل هذه الحالات فيها شيء من روح فنُدْغَى فتكون حلالا؛ لذا جاز الاستثناء من الكل، اما (الدم)، و(لحم الخنزير) فلايتحد مع هذه المعطوفات في الموضوع، ولهذا لم يكن من جنس المستثنى منه .

وما يدل على ما رَجَحَ أيضا قوله تعالى ((وَمَا يَدْرَأُ مِنَ الْإِنثَاءِ إِذْ أُبْرِجْنَ مِنْهَا وَلَا يَدْرَأُ مِنْهُنَّ مِنَ الْكُفْرِ إِذْ أُتِيْنَ بِالنَّبِيِّ))^(٥) فنجد ان الاستثناء يعود الى الجملة الاخيرة فقط وهي ((انه لايتأتى الاستثناء بقوله ((وَإِن يَدْرَأَ مِنَ الْإِنثَاءِ إِذْ أُبْرِجْنَ مِنْهَا وَلَا يَدْرَأُ مِنْهُنَّ مِنَ الْكُفْرِ إِذْ أُتِيْنَ بِالنَّبِيِّ))^(٦) لان ((الفواحش كبائر الذنوب او الزنا ماظهر منه وما بطن))^(٧) وهذا لا يكون بحق أيضا، على حين ان القتل منه ما يكون بحق كقتل الكافر او قتل القاتل قصاصا، لذا استثنى من الاخير فقط لانه لايتفق مع الجمل قبله في الموضوع .

من هذا نصل الى ان الإجمال يدخل الاستثناء من ناحية المستثنى فيغدو الاخير مبهما فيخرج من وظيفته التي هي التخصيص، ولا يدخل الإجمال كما قد يظن البعض في تردد عودة المستثنى على أي من الجمل المتعاطفة قبل الاستثناء؛ لان هناك قاعدة تحكم تلك العودة للمستثنى فيتحدد العائد؛ وبذلك ينتفي الإجمال في عودة المستثنى على المستثنى منه.

١ - ينظر: المظفر: أصول الفقه: ١٦٠/١ - ١٦١
٢ - المائدة: ٣
٣ - الطوسي: التبيان: ٤٢٨/٣
٤ - ينظر: م.ن: ٤٢٨/٣
٥ - سورة الانعام: ١٥١
٦ - ابو حيان الاندلسي: البحر المحيط: ٢٥٢/٤
٧ - الفيض الكاشاني: الصافي: ١٦٩/٢ وينظر: البحراني: البرهان: ٤٩٧/٢

وجود (كان) في النص لا يدل على الزمن الماضي_ وهي الدلالة الوضعية لها عند النحاة_ وإنما هي مفرغة من الزمن حيث تدل على جميع الاكوان، ذلك بان مقتضى السياق يفرض علينا بسلطانه عدم تحنيطها بزمنها النحوي، وان (ال) في لفظة الانسان دالة على العموم فهي جنسية، وهذا يرفد فكرة خروج (كان) عن زمنها المعهود، فكان المعنى ان الصفة الجدلية عند عموم الناس وفي جميع الازمنة هي الأكثر من أي شيء اخر .

ومن ذلك أيضا قوله تعالى ((بِئْسَ مَا يَدْعُونَ بِمَبَرِّئِكُمْ أَن يَقُولَ إِنَّهُم بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ فَذُرُوهُمْ فَمَا يُشْرِكُ بِهِمْ أَشْرَاقُ عُيُونِهِمْ إِنَّهُمْ عَلَىٰ سَبِيلٍ مَّكَرٍ مُّعْتَدٍ أَن يُسْأَلُوا يَوْمَئِذٍ أَن يَقُولُوا إِنَّمَا أَلْهَيْنَاكُم بِضَلَالِكُمْ وَلَكُمْ عَاقِبَةُ الْأَلْسِنِ)) (١)

ف نجد ان صيغة التفضيل (الاخسرين) قد وردت مجملة في النص فلا يعرف وجه الخسارة فيها ف جاء التعبير القرآني بالتمييز (اعمالا) ليبين وجه الخسارة تحديدا فيفهم ان أولئك القوم قد وقعت خسارتهم في عملهم وثمة أمر يؤثر الاهتمام في هذه الآية وهو ان تفضيل (الاخسرين) قد سبق على صيغة الجمع فقال (اعمالا) ولم يقل (عملا) جريا على الأصل؛ لان الأصل في التمييز هو الافراد،^(٢) ولقد اوضح الشيرازي علة ذلك بقوله ((ان القرآن الكريم استعمل تعبير (الاخسرين اعمالا) في حين يجب ان يقول (الاخسرين عملا)؛ لان التمييز مفرد عادة، ولكن الصيغة القرآنية يمكن ان تكون بسبب انهم لم يخسروا في عمل معين؛ بل ان جهلهم المركب كان سببا للخسران في جميع اعمالهم))^(٣) وهذه العلة ذاتها تفسر لنا سبب المجيء بصيغة التفضيل على هيئة (الأفعل) (الاخسرين) التي تدل على الإطلاق؛ إذ جاء بها لتحقيق التناسب بين شدة خسارتهم المطلقة وجميع اعمالهم الخاسرة، فكان المعنى ان كل اعمالهم قد خسرت مرة واحدة خسارة مطلقة ونهائية، وإذا خسر الانسان في جميع اعماله كانت خسارته مطلقة بالضرورة لذا استعمل صيغة الإطلاق في التفضيل حتى تعبر عن مدى خسارتهم التي وقعت في اعمالهم كلها فكانوا هم الاخسرين مطلقا، وبهذا تحققت في صيغة (الأفعل) دلالة الإطلاق والإجمال معا، فالإطلاق في الخسارة معناه انهم خسروا خسارة نهائية لا تعويض بعدها، اما الإجمال في الخسارة فكان في تحديد الشيء الذي وقعت الخسارة فيه، فحينما قال (اعمالا) على صيغة الجمع فهم ان المراد من الخسارة هي خسارة الاعمال ولما كانت الاعمال خاسرة كلها كانت الخسارة لا مثيل لها ولا راد لشيء منها لا في الدنيا ولا في الآخرة، لـ ((ان اخسر الناس صفقة واخيبيهم سعيها هو الجاهل المركب الذي يحسب جهله علما وشره خيرا واساءته احسانا، وليس من شك ان هذا خائب خاسر في الدنيا، لانه يعيش في غير واقعه، وهو كذلك في الآخرة لانه يلقي الله غدا بالجهل والغرور وسوء العمل))^(٤) فكان ذلك الخسران الاكبر له .

مما تقدم يثبت ان الإجمال يدخل (أفعل) التفضيل في هيأتها التي ترد في الخطاب اللغوي كافة فتبهم فيها صفة التفضيل و مضمونها تحديدا فيضطرب فيها المعنى حتى يأتي عليها ما يكشف المعنى المُفضَّل به بيانا بفعل التمييز .

المطلب الخامس: دلالة الإجمال في (الاستفهام الانكاري) :

لقد انعقد التعبير القرآني على مجموعة من اساليب العربية لصياغة المعنى المبتغى ف جاء اسلوب الشرط والقسم والاستثناء وغيرها، ومن تلك الاساليب اسلوب الاستفهام الانكاري؛ إذ وردت في غير موضع من الخطاب القرآني الفاظ يُسأل عنها بعبارة (ما ادراك) استشعارا منه تعالى لإجمال هذه الألفاظ عند المتلقي إذ لا يقرُّ على معنى لها مفصّل، ويبدو ان هذا النوع من الاستفهام الصادر منه تعالى، لا يأتي إلا في مواطن الاستعظام والهيبة، فكأنه تعالى يخبر رسوله

1 - سورة الكهف: ١٠٣ - ١٠٤

2 - ينظر: والطباطبائي: الميزان : ٤٢٩/١٣

3 - الشيرازي: الامثل: ٣٣٦/٩ وينظر: الطباطبائي: الميزان : ٤٢٩/١٣

4 - مغنية: الكاشف: ١٦٣/٥

(صلى الله عليه واله وسلم) بلفظة ثم يعود ليسأل عنها الرسول (صلى الله عليه واله وسلم)، ادراكاً منه تعالى_ إذا جاز لنا التعبير_ بأن هذا المُسْتَفْهَم عنه لا يخطر معناه على بال احد حتى الرسول (صلى الله عليه واله وسلم)، المخاطب نفسه؛ فيأتي سبحانه بهذا اللفظ مُسْتَفْهَمًا عنه، لانه مجمل الدلالة للمتلقي، ثم يفصله حتى ينأى بالإبهام عنه فتتكشف للمخاطب الدلالة المراد منه تعالى .

ومن امثلة ذلك قوله تعالى (()) ومن امثلة ذلك قوله تعالى (())
 وجاءت مُسْتَفْهَمًا عنها بقوله (وما ادراك) فدخلها الإجمال بدلالة الاستفهام؛ لتفخيم شأنها وتعظيمه،^(١) فأبهم هذه(العقبة) إجمالاً لدى المتلقي لتمثل لديه شيئاً مجهولاً يحترق فيه، وبعد الاستفهام عن المجمل فصله فـ ((ذكر بيان العقبة من فك رقبه و الاطعام في يوم ذي مسغبة))^(٢) وفك الرقبه ((هو تخليصها من اسار الرق))^(٣) ولقد ((قدم فك الرقبه وابتدأ به إكمال عناية الدين بفك الرقاب))^(٤) سعياً للقضاء على العبودية نهائياً ليشعر المرء بكرامته التي منحها الله تعالى له، بعدها ذكر الاطعام في يوم ذي مسغبة وقيده بالصفة (مسغبة) حتى تتناسب مع لفظة (العقبة)، لان المسغبة هي المجاعة فمن اطعم عبداً من عباد الله طعاماً في ((يوم الضائقة الاقتصادية والمجاعة))^(٥) كان ذلك اعسر عليه واثقل، لان الوقت وقت قحط ومقاساة فيكون اطعام الطعام في مثل هذا اليوم عقبة كؤد ينوء بها المعطي، فكان هذا الاطعام هو جزء من تفصيل لفظة العقبة، ويكون الاطعام لـ ((يتيماً ذا مقربه، او فقيراً لصق بالتراب لشدة فقره))^(٦) أي يعطي لمن هو في امس الحاجة للطعام، فيكون في ذلك شرطاً اخر للإطعام الا هو تحري اليتيم القريب او الفقير المدقع في فقره، فتحققت من هذا دلالة (العقبة) المجملة تفصيلاً و بياناً .

ونظير ما تقدم قوله تعالى بعد حديثه عن المطففين (())
 التي انطوت دلالتها على الإجمال بفعل الاستفهام بـ (ما ادراك)، فقدم ذكر (سجين) ((ثم قال على وجه التعظيم والتفخيم (ما ادراك ما سجين) أي تفصيله لاتعلمه وان علمته مجملاً))^(٧) مبهماً، ثم ((فسر سجيناً بكتاب مرقوم))^(٨) فـ ((قال مفسراً لذلك (كتاب مرقوم) فالرقم طبع الخط بما فيه علامه لأمر))^(٩) لايزول ولا يتبدل؛ لان ((الرقم الخط الغليظ الجلي، أي هو كتاب بيّن الكتابة بحيث كل من نظر اليه يطلع على ما فيه بلا امعان))^(١٠) او معاودة نظر، فهو

1 - سورة البلد: ١١ - ١٦
 2 - ينظر: الطباطبائي: الميزان : ٤٢٢/٢٠
 3 - م .ن: ٤٢٢/٢٠ وينظر: الحائري: مقتنيات الدرر: ١٥١/١٢
 ومغنية: الكاشف: ٥٦٧/٧ والشيرازي: الامثل: ٢٠٣/٢٠
 4 - الحائري: مقتنيات الدرر: ١٥١/١٢
 5 - الطباطبائي: الميزان : ٤٢٢/٢٠
 6 - الشيرازي: الامثل: ٢٠٣/٢٠
 7 - م .ن: ٢٠٣/٢٠
 8 - سورة المطففين: ٧ - ٩
 9 - الطوسي: التبيان: ٢٩٨/١٠ - ٢٩٩ وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٧٢٢/٤
 10 - الزمخشري: الكشاف: ٧٢٢/٤
 11 - الطوسي: التبيان: ٢٩٩/١٠
 12 - الحائري: مقتنيات الدرر: ٩٤/١٢

((مشمتم على علامة دالة على شقاوة صاحبه وكونه من اصحاب النار))^(١) فاختر له لفظ الإجمال ثم التفصيل بالخط الثابت الواضح كي تتناسب دلالة التعظيم هذه مع كبر عمل (الفجار) ويستند ذلك بناء لفظة (الفجار) على صيغة المبالغة المضعفة للتعبير عن شدة الاساءة في عملهم وصفتهم معا .

ومن ذلك أيضا قوله تعالى ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(٢) ومن ذلك أيضا قوله تعالى ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(٣) ومن ذلك أيضا قوله تعالى ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(٤) ومن ذلك أيضا قوله تعالى ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(٥) ومن ذلك أيضا قوله تعالى ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(٦) ومن ذلك أيضا قوله تعالى ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(٧) ومن ذلك أيضا قوله تعالى ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(٨) ومن ذلك أيضا قوله تعالى ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(٩) ومن ذلك أيضا قوله تعالى ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(١٠)

لقد افتتح سبحانه السورة بلفظة (القارعة) ثم استفتحها بها (ما ادراك) فكانت دالة على الإجمال فـ ((قوله (ما ادراك ما القارعة) تعظيم لشأنها وتفخيم لأمرها وتهويل لشدتها))^(٣) فأجمل هذه اللفظة لـ ((يبدل على ان عظمة هذه الحادثة القارعة الى درجة لا تخطر على بال احد))^(٤) فـ ((أي شيء القارعة ومعناه انك يا محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) لا تعلم كبر وصفها وحقيقة أمرها على التفصيل، وإنما تعلمها على طريق الجملة))^(٥) المبهمة؛ ولهذا فصلها سبحانه بقوله ((يوم يكون الناس كالفراش المبثوث في كثرتهم وذلمهم وانتشارهم واضطرابهم))^(٦) في ذلك الموقف فمظهرهم كمظهر الفراش المنتشر في كل مكان، وهذا يدل على ان الناس سيحشرون جميعا في ذلك اليوم فتضرب عليهم الذلة ويعتريهم الاضطراب كما هو شأن اضطراب الفراش في الدنيا حيث لا يقر على مكان لحظة، وكذا نفوس الناس يوم المشهد العظيم؛ لان هول المطلع يرعب النفس ويدعو للتفكير في مصيرها فيداخلها الاضطراب والخوف، ثم عطف سبحانه مفصلاً أيضا لزيادة الرهبة بقوله ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(٧) فإذا أحييت الجبال العظيمة الى صوف متطاير في ذلك اليوم فما سيجري في ذلك اليوم إذن!!
لذا جاء سبحانه بالإجمال مُستفهماً عنه ليظهر عظمة ما يحدث في تلك الساعة .

ثم أجمل سبحانه في نهاية السورة مرة اخرى، فقال في صدد حديثه عن العاصين والكافرين ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(٨) حيث اورد لفظة (هاوية) مجملة بدلالة السؤال عنها ليضاعف هول عذاب هذه الفئة ((فـ (هي) ضمير للهاوية، والهاء للسكت والاستراحة، يريد انك لاتعلم تفصيلها وأنواع ما فيها من العذاب، ولو كنت تعلمها بالجملة))^(٩) بعدها ((فسرّها بقوله (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(١٠) لهذا ورد اللفظ ابتداءً على سبيل الإجمال ثم فصلها بعد ذلك ليزيد الأمر تعظيما ويعضد ذلك ان جملة

١ - م.ن: ٩٤/١٢

٢ - سورة القارعة: ١ - ١٠

٣ - الطوسي: التبيان: ٣٩٩/١٠

٤ - الشيرازي: الامثل: ٣٧٠/٢٠

٥ - الطوسي: التبيان: ٣٩٩/١٠

٦ - الفيض الكاشاني: الصافي: ٣٦٦/٥

وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٧٩٦/٤ وشبر: الجواهر الثمين: ٤٤٤/٦

٧ - ينظر: الطوسي: التبيان: ٣٩٩/١٠

٨ - الحائري: مقتنيات الدرر: ٢١٣/١٢

٩ - شبر: الجواهر الثمين: ٤٤٤/٦ وينظر: الزمخشري: الكشاف: ٧٩٧/٤ ومغنية: الكاشف: ٦٠٢/٧

١٠ - الحائري: مقتنيات الدرر: ٢١٣/١٢

التفصيل قد احتوت على دلالات اسنادية لمعنى التهويل منها:

- ١- بناء الجملة التفصيلية على الاسمية، فالتقدير: هي نار حامية، ودلالة الاسمية اثبت من الفعلية في التعبير عن دوام المعنى ورسوخه حتى يكون العذاب ثابتا عليهم .
 - ٢- اخبر عن المجمل بقوله (نار) بالتنكير ليعطي دلالة الماهية المطلقة فكان فيها شيء من الإبهام والشبوح من حيث خصوصيات هذه النار ليكون ذلك اوقف في تحيير ذهن المتلقي وسعيه للوصول الى نوع هذه النار .
 - ٣- وصف النار بأنها (حامية) وصاغها على صيغة (اسم الفاعل) للثبوت بيد انه اكتفى بهذا ولم يزد، والنار بطبيعتها _ بداهة _ هي حامية، فكأنه وصفها في شيء هو فيها اساسا، فكان بذلك لم يزد على معنى النار شيئاً من حيث إبهامها بالتنكير، ووصفها بـ (الحامية) دون غيرها ((تأكيداً على شدة عذاب نار جهنم وعلى انها فوق تصور كل بشر))^(١) فلا يسعه سبحانه إلا ان يعطي صفة هي من ماهيات النار نفسه حتى يبقى أمر (النار) ادخل في الإبهام منه الى الوضوح على الرغم من انه تفصيل لمجمل (الهاوية) ليترك عذاب أولئك وخصوصياته عليه سبحانه دون افصاح شديد البيان .
- من هنا نصل الى ان ثمة الفاظاً وردت في التعبير القرآني مُستفهِماتٍ عنها بـ (ما ادراك) تقيد دلالة الإجمال وان إجمالها متأتم لعلة التخصيم والتعظيم للموقف المتحدث عنه؛ ذلك بأنها غالباً ما تأتي في الايات التي تتحدث عن احوال يوم القيامة وما يجري فيها، فكان استعمال الألفاظ في هذا الموضوع بدلالة الإجمال ثم التفصيل اوفق من استعمالها بدلالة التفصيل ابتداء .

المطلب السادس: دلالة الإجمال في (الألفاظ الاسلامية) :

لقد اشتمل النص القرآني على جملة الفاظ استعمالها الله سبحانه بحبيثة خاصة؛ إذ وظفها لاداء معنى معين يريده هو، فدخلها الإجمال بالاستعمال الدلالي الجديد لها، يقول ابن فارس: ((كانت العرب على جاهليتها بإرثٍ من ارث آبائهم في لغاتهم وأدابهم ونسائكهم وقرابينها، فلما جاء الله _ جل ثناؤه _ بالاسلام حالت الاحوال، ونسخت ديانات، وأبطلت أمور، ونقلت من اللغة الفاظ من مواضع الى مواضع اخر بزيادات زيدت، وشرائع شرعت وشرائط شرطت فعفى (الآخر الأول))^(٢) وذلك بـ ((ان العرب كانوا يستعملون هذه الألفاظ في معان معروفة لهم فلما جاءت الشريعة، أرادوا منها معاني شرعية خاصة، فإذا ورد منها لفظ في نص شرعي كان مجملاً حتى يبينه الشارع))^(٣) في كتابه العزيز او على لسان نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) .

بيد انه سبحانه لم يهجر المعنى الأصل لهذه الألفاظ الاسلامية التي استعمالها بطريقة مضمونية معينة في النص، ولم يعوّل على هذا المعنى الأصلي للفظ كلياً في الوقت نفسه، بل نقل اللفظ من معناه الأصل الى معنى شرعي جديد مع لحاظ تلمس معناه الأصل في اللفظ الجديد، ولكن بصورة عمومية فـ (الصلاة) مثلاً كانت تعني لدى العرب (الدعاء) غير انه سبحانه وجّه هذا اللفظ الى خصوصيات معينة اضفاها عليه من حيث (خصوصية المضمون، وطريقة الاداء، وشرائطه والغاية منه) فهذه الدلالة المزيدة تؤول باللفظ الى ان ((يكون مجملاً لعدم اشعار اللفظ بما هو المراد منه بعينه من الافعال المخصوصة))^(٤) ولكن يلمح المعنى الأصل لفظة الصلاة في المعنى الشرعي لها أيضاً وهو (الدعاء) ولكن تأسيساً على المراد الجديد من هذه اللفظة وكذا الحال لغيرها من النظائر، وعلى الرغم من هذا تبقى هذه الألفاظ ((مجملات لا يستطيع السامع ان يهتدي الى معناها بالطلب والتأمل والتفكير في القرائن والمساقات، وإنما سبيل كشفها الاستفسار من قائلها وتبينه لما أراد منها))^(٥) فان لم يأت تفصيل هذا اللفظ في كتابه تعالى ((ولم

١ - الشيرازي: الامثل: ٣٧٢/٢٠

٢ - ابن فارس: الصحابي في فقه اللغة: ٧٨ وينظر: السيوطي: المزهري في علوم اللغة وأنواعها: ٢٩٤/١

٣ - شعبان: أصول الفقه الاسلامي: ٣٠٨ وينظر: بدران: أصول الفقه: ١٧٢ - ١٧٣ ووافي: فقه اللغة: ١١٩

٤ - الامدي: الاحكام في أصول الاحكام: ١٤/٣

٥ - محمد سعيد: دلالة الألفاظ عند الأصوليين: ٣٩٦

يبينه فلا سبيل الى بيانه))^(١) إلا بالسنة القولية او العملية للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)؛^(٢) لأنه هو الْمُخَوَّل الوحيد لاداء مهمة تفصيل ما ورد في القرآن الكريم مجملا منه تعالى ، ومن هذه الألفاظ الاسلامية المجملة (الصلاة، الزكاة، الصوم، والحج) وغيرها .

ومن تلك الألفاظ الاسلامية المجملة ما نجده في قوله تعالى (()) ومن تلك الألفاظ الاسلامية المجملة ما نجده في قوله تعالى (()) .
(()) إذ نلاحظ ان لفظتي (الصلاة) و(الزكاة) مجملتان في هذه الآية لان لفظة الصلاة في اللغة تعني الدعاء، اما لفظة الزكاة فمعناها الأصل هو (النماء)،^(٤) غير ان الله تعالى اورد هاتين اللفظتين على غير ما عُرف لهما من معنى أصل لدى العرب، مع لحاظ ذلك المعنى بشكل عمومي، ((فقد أمرهم تعالى بالصلاة والزكاة على سبيل الإجمال))^(٥) المبهم في هذه الآية، ولكن لرب سائل يسأل ((كيف أمروا بالصلاة والزكاة وهم لايعرفون حقيقة ما في الشريعة ؟ قيل: إنما أمروا بذلك لانهم أحيلوا فيه على بيان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)؛ إذ قال (()) .
(()) ولذلك جاز ان يأمرهم بالصلاة والزكاة على طريق الجملة ويحيلهم في التفصيل على بيان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في السنة، فالزكاة لايراد منها معناها اللغوي وإنمايراد شرائطها ومقاديرها وما تجب عليه التي بينها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، ف ((الزكاة في الشريعة ما يجب اخراجه من المال نماء ما يبقى ويثمر))^(٨) وكذا الحال للصلاة فهي ((في الشرع عبارة عن الركوع والسجود على وجه مخصوص واركان وإذكار مخصوصة))^(٩) وقد فصلها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أيضا بقوله للناس حينما ادى الصلاة امامهم: ((صلوا كما رأيتموني أصلي))^(١٠) فكان المعنى الشرعي للصلاة مجملا عليهم وقتذاك لاحتواء المعنى على خصوصيات ((القيام والركوع والسجود والتسبيح ومراعاة حدودها الظاهرة من الفرائض والسنن وحقوقها الباطنة من الحضور والاقبال بالقلب والجوارح))^(١١) فهذه الأمور كانت مبهمة لديهم لجهلهم بها؛ من هنا دخل الإبهام في معنى هذه الألفاظ فاحيلت على الإجمال .

ومن ذلك أيضا قوله تعالى (()) .
(()) فنجد ان لفظة (الحج) مجملة في الآية لان معناها في اللغة هو القصد،^(١٢) على حين وظفها التعبير القرآني لمعنى شرعي خاص ذي شروط ومواصفات واولقات معينة فهو((في الشرع قصد البيت من الاعمال المخصوصة من الاحرام والطواف

١ - شعبان: أصول الفقه الاسلامي: ٣٠٨

٢ - ينظر: م .ن: ٣٠٨

٣ - سورة البقرة: ٤٣

٤ - ينظر: ابن منظور: لسان العرب: ٤٦٥/١٤ والطوسي: التبيان: ١٩٣/١ والطبرسي: مجمع البيان: ٩٦/١

٥ - الطبرسي: مجمع البيان: ٩٦/١ وينظر: الحائري: مقتنيات الدرر: ١٥١/١

٦ - سورة الحشر: ٧

٧ - الطوسي: التبيان: ١٩٣/١ وينظر: الطبرسي: مجمع البيان: ٩٦/١

٨ - الطوسي: التبيان: ١٩٣/١

٩ - م .ن: ٥٤/١

١٠ - البخاري: صحيح البخاري: ٢٢٦/١

١١ - الحائري: مقتنيات الدرر: ٤٠/١ وينظر: السرازي: الامثل: ١٦١/١ وشبر: الجوهر الثمين: ٦٦/١

١٢ - سورة البقرة: ١٥٨

١٣ - ينظر: ابن منظور: لسان العرب: ٢٢٦/٢ وشبر : الجوهر الثمين: ١٦٥/١

والسعي والوقوف وغير ذلك))^(١) وكذا الحال فيما يخص (العمره) فهي في اللغة الزيارة عموماً،^(٢) اما العمره ((في الشرع فعباره عن زيارة البيت بالعمل))^(٣) المشروط لادائها، فكان (الحج) و(العمره) لفظتين مجملتين لاستعمالهما بالمعنى الشرعي لهما في التعبير القرآني .

ونظير ذلك أيضا لفظة (الصيام) في قوله تعالى (())^(٤) حيث نلحظ ان (الصيام) في الآية من الألفاظ الإسلامية المجملة لان أصل بابها في اللغة هو مطلق الامساك، وقيل هو الصمت لانه امساك عن الكلام،^(٥) فهذا هو المعنى الذي كان سائداً للفظه (الصيام) لدى العرب قبل ورودها في هذه الآية الكريمة،ولكن حينما وظفها التعبير المعجز بدلالاتها الشرعية الجديدة أُحيلت اللفظة الى نطاق الإجمال لحلول الإبهام فيها لان((الصوم في الشرع هو الامساك عن اشياء مخصوصة على وجه مخصوص ممن هو على صفات مخصوصة في زمان مخصوص))^(٦) وهذا المضمون الدلالي بهذه الكيفية لم يؤثر لديهم وقتذاك ولكن يلمس في اللفظ الشرعي شيء من المعطى اللغوي لهذه اللفظة وهو (الامساك) وإن كان على وجه مخصوص .

نخلص من هذا الى ان الألفاظ الإسلامية ((مجملة لاحتمال الصلاة لكل دعاء والصوم لكل امساك والحج لكل قصد))^(٧) على حين ان مدلولاتها المراده في الشرع تقضي خصوصيات لكل معنى لغوي لهذه الألفاظ، اما تفصيل مجمل هذه الألفاظ فيكون في ((تبيين كل واحدة من هذه الألفاظ بأنها مستعملة لا في معانيها الأصلية))^(٨) العامة؛ بل بمعان مخصوصة مغايرة الى حد كبير لأصلها اللغوي .

المطلب السابع: دلالة الإجمال في (الأفعال) :

الفعل أصل من أصول مباني الكلام المعروفة وهي: الاسم والفعل والحرف، وهو قسيم الاسم في تأليف الجملة الفعلية مسنداً، فهو ركن أساس من أركان الجملة العربية؛ بل في معظم لغات البشر^(٩) .

و الجملة الفعلية واحدة من أنواع الجمل في الكلام، ويستدل عليها بان ((يكون فيها المسند فعلاً))^(١٠) ؛ والفعل كما عرفه ابن السراج : ((الفعل ما دل على معنى و زمان، وذلك الزمان إما ماض و إما حاضر و إما مستقبل))^(١١) فنلحظ ان الزمن شرط لازم في الفعل في جميع حالاته كما الحدث (المعنى) شرط فيه أيضاً، فهو يستند على ركيزتين (الزمن) و(الحدث)، فإذا كان الحدث و الزمن واضحين فيه عُدَّ بيننا مفصلاً من حيث الحدث ، ومقيداً محدوداً من حيث الزمن، وهو السائد وروده في اللغة، غير ان الإبهام قد يجري على الفعل أيضاً كما يسري على

١ - الحائري: مقتنيات الدرر: ٣٤٢/١ وينظر: الطباطبائي: الميزان: ٣٩٠/١

٢ - ينظر: الحائري: مقتنيات الدرر: ٣٤٢/١

٣ - الحائري: مقتنيات الدرر: ٣٤٢/١

٤ - سورة البقرة: ١٨٣

٥ - ينظر: ابن فارس: معجم مقاييس اللغة: ٣٢٣/٣

و الطوسي: التبيان: ١١٤/٢ وشبر: الجوهر الثمين: ١٨٥/١

٦ - الطوسي: التبيان: ١١٤/٢ وينظر: الطبرس: مجمع البيان: ٢٧١/١

٧ - الغزي: الاتقان: ٥٣/٢- ٥٤

٨ - الرزاي: المحصول في علم الأصول: ٣٠٣/١

٩ - ينظر: انيس: من اسرار العربية: ٢٠٧

١٠ - المخزومي: في النحو العربي نقد وتوجيه: ٢٠٧ وينظر: المنصوري: الدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٣٧

١١ - ابن السراج: الأصول في النحو: ٤١/١

الاسم، فان كان في الزمن اصبح الفعل مبهما (مطلقا) ، وان كان في الحدث عد الفعل مبهما (مجملا) من هنا نقول ان الإجمال في الافعال إنما يدخل من جهة الحدث فحسب دون قسيمه الاخر (الزمن) .

ومن امثلة ذلك في الفعل الماضي قوله تعالى ((وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يَأْتِيَ بَعْضُ الْأَشْيَاءِ مِنْهَا مِنْ قَبْلِ آخَرِهَا كَالَّذِي أَتَى الْمَلَأَئِمَّةَ الْبِغْضَاءِ فَجُودَتْ بِمَا رَزَقْنَاهَا مِنْهُنَّ أَوْ كَالَّذِي يَرْتَجِبِ أَيُّهَا الْمُجْرِمُ لَئِنْ أَقْرَبْتَ لَتَرْجَبَنَّ عَنْهُ الْمُوتَ وَلَئِنْ أَسْرَفَ لَا يَرْجِعَ عَنْهُ الْمُوتَ فَيُقْضَىٰ لَهُ أَجْرُهُ بِالْحَسَنِ ۗ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ جَزَاءٌ بِمَا كَفَرُوا لَا يَرْجِعُونَ ۗ))^(١) فنجد ان الفعل الماضي (وصينا) فعل مجمل الحدث فمضمون الوصية مجهولة اما الموصى فواضح وهم ((اليهود والنصارى وغيرهم، وقوله (اياكم) أي وصيناكم بها ايها المسلمون في كتابكم))^(٢) القرآن الكريم أيضا، ولو اكتفى بذكر الفعل (وصينا) دون إيضاح لدلالة إجماله لبقى حدث الوصية مبهما فقال ((وَصِيًّا)) ففصل بهذه الجملة إجمال حدث الفعل (وصينا)، ويبدو ان عظم هذه الوصية مضمونا وهي التقوى هو الذي دعا لإبهامها في الفعل أولا ثم تفصيلا ثانيا؛ ويعضد ذلك تهديده سبحانه بقوله ((وَلَا تَتَّبِعُوا الْآيَاتِ الْكُفْرَىٰ ۚ إِنَّهَا رِجْسٌ لِّكُفْرٍ كَبِيرٍ ۚ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّذِينَ هُمْ يَأْتُوا بِالْبَغْيِ أَتَىٰ لَهُمْ أَزَابُهُمْ بِمَا كَفَرُوا ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ۗ))^(٣)، فمما يدل على أهمية هذه الوصية عنده تعالى وشدة تمسكه بها أنه كشف لمن يخرقها امرا إن تأمل فيه ارتدع وعاد الى التمسك بها، وهو قوله في جواب الشرط ((وَلَا تَتَّبِعُوا الْآيَاتِ الْكُفْرَىٰ ۚ إِنَّهَا رِجْسٌ لِّكُفْرٍ كَبِيرٍ ۚ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّذِينَ هُمْ يَأْتُوا بِالْبَغْيِ أَتَىٰ لَهُمْ أَزَابُهُمْ بِمَا كَفَرُوا ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ۗ)) حيث أكد ابتداء بـ (إنَّ) الثقيلة ثم قدم الخبر (الله) على المبتدأ (ما في السماوات) ؛ ليثبت الاختصاص له وحده، بانه مالك لما في السماوات والارض، ونلاحظ انه اعاد (ما) مرتين، مرة مع السماوات ، واخرى مع الارض، وكان له أن يكتفي بواحدة اعتمادا على (واو) العطف، غير انه اعاد ليؤكد ان كل ما في السماوات هو له على حده، وان كل ما في الارض من شيء هو له على حده؛ حتى يعظم الامر على السامع فيكون الملك أعظم؛ فيهتدي المتأمل الى أن الله تعالى مالك كل شيء؛ فعليه أن يطيعه ويتقيه فلا مفر منه البتة، ثم انه استعمل (ما) الموصولة الشديدة الإجمال ليزداد الامر رهبة في النفس فكأن لديه في السماوات وفي الارض ما هو فوق التصور والمعرفة، وهو يفوق ما نعرفه من الاشياء التي هي له، فسبحانه عما يشركون، وهذه التوكيدات وإشارات الإبهام في النص قد سيقت للتناسب مع قيمة الوصية التي يريدنا الله سبحانه من عبادته؛ فأبهم ثم بين لشدة الانتباه وزيادة الالتفات، ويسند ذلك ايضا صياغة الفعل على الزمن الماضي للدلالة على قدم هذه الوصية المتوارثة وكأنها شيء أزلي مصاحب لمسيرة الحياة البشرية.

اما ما ورد من فعل مضارع مجمل فمنه قوله تعالى ((وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يَأْتِيَ بَعْضُ الْأَشْيَاءِ مِنْهَا مِنْ قَبْلِ آخَرِهَا كَالَّذِي أَتَى الْمَلَأَئِمَّةَ الْبِغْضَاءِ فَجُودَتْ بِمَا رَزَقْنَاهَا مِنْهُنَّ أَوْ كَالَّذِي يَرْتَجِبِ أَيُّهَا الْمُجْرِمُ لَئِنْ أَقْرَبْتَ لَتَرْجَبَنَّ عَنْهُ الْمُوتَ وَلَئِنْ أَسْرَفَ لَا يَرْجِعَ عَنْهُ الْمُوتَ فَيُقْضَىٰ لَهُ أَجْرُهُ بِالْحَسَنِ ۗ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ جَزَاءٌ بِمَا كَفَرُوا لَا يَرْجِعُونَ ۗ))^(٤) فان الفعل المضارع (يختصمون) مبهم الحدث، فلا يعرف ما طبيعة هذا الاختصاص ومضمونية بين الفريقين، ففصل الله تعالى إجمال حدث فعل الاختصاص،^(٤) بقوله ((وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يَأْتِيَ بَعْضُ الْأَشْيَاءِ مِنْهَا مِنْ قَبْلِ آخَرِهَا كَالَّذِي أَتَى الْمَلَأَئِمَّةَ الْبِغْضَاءِ فَجُودَتْ بِمَا رَزَقْنَاهَا مِنْهُنَّ أَوْ كَالَّذِي يَرْتَجِبِ أَيُّهَا الْمُجْرِمُ لَئِنْ أَقْرَبْتَ لَتَرْجَبَنَّ عَنْهُ الْمُوتَ وَلَئِنْ أَسْرَفَ لَا يَرْجِعَ عَنْهُ الْمُوتَ فَيُقْضَىٰ لَهُ أَجْرُهُ بِالْحَسَنِ ۗ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ جَزَاءٌ بِمَا كَفَرُوا لَا يَرْجِعُونَ ۗ))

1 - سورة النساء: ١٣١
2 - الحائري: مقتنيات الدرر: ١٩٦/٣
3 - سورة النمل: ٤٥
4 - ينظر: ابن فارس: الصحابي في فقه اللغة : ٢٤٢ والزركشي: البرهان في علوم القرآن: ١٩٤/٢

الاختصاص وهو التساؤل الاستهزائي من القوم المستكبرين على الحق،^(٣) والرد من القوم المؤمنين المستضعفين الذين اتبعوا صالحا (عليه السلام)، والسؤال متلمس فيه معنى الاستبعاد والاستهزاء بصالح (عليه السلام) وبالقوم المسؤولين عنه، بيد ان الرد كان حاسما لهذا التهكم؛ إذ قالوا ((بِإِيمَانٍ لِّمَا جَاءَ بِهِ صَالِحٌ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) مِنْ جِهَةٍ وَشِدَّةٍ غَضِبَهُمْ وَاخْتِصَامَهُمْ مَعَ الْقَوْمِ الْمُسْتَكْبِرِينَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى وَذَلِكَ بَادٍ مِنْ حَيْثِيَّةِ صِيَاعَةِ الْمَعْنَى لِعُيُوبِهَا حَيْثُ نَلْحِظُ الْآتِيَّ:))^(١) فهذه الآية كشفت مضمون

١- صَدَّرُوا مَقُولَتَهُمْ بِ (إِنَّ) الثَّقِيلَةَ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ تَأْكِيدِ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ بَعْدَهَا وَهُوَ (الْإِيمَانُ) .

٢- بِنَاءِ الْجُمْلَةِ عَلَى الْإِسْمِيَّةِ لِأَنَّهُ اثْبَتَ فِي دِيمُومَةِ الدَّلَالَةِ الْمَتَوَخَّاةِ مِنْهَا مِنَ الْجُمْلَةِ الْفَعْلِيَّةِ .

٣- قَدِمُوا مُتَعَلِّقِ الْخَبَرِ عَلَيْهِ وَهُوَ قَوْلُهُمْ (بِمَا أُرْسِلَ بِهِ) لَزِيَادَةِ الْإِهْتِمَامِ وَالْعِنَايَةِ بِالشَيْءِ الَّذِي أُرْسِلَ بِهِ وَلِيَكُونَ رَدُّهُمْ أَقْسَى عَلَى خُصُومِهِمُ الْمُسْتَهْزِئِينَ، فَكَأَنَّهُمْ رَكَّزُوا عَلَى مَا أُرْسِلَ وَلَيْسَ عَلَى الرَّسُولِ صَالِحٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَعَبَّرُوا بِكَلَامِهِمْ هَذَا خَطْوَةً إِلَى الْإِمَامِ فَهَمَّ لَمْ يَقُولُوا (إِنَّا بِهِ مُؤْمِنُونَ) فَتَكُونُ (الْهَاءُ) فِي (بِهِ) عَائِدَةً عَلَى صَالِحٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، لِأَنَّ السُّؤَالَ مِنَ الْخِصَامِ كَانَ مُسَلِّطًا عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا أَجَابُوا بِأَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ بِمَا أُرْسِلَ بِهِ، فَكَانُوا بِذَلِكَ مُؤْمِنِينَ بِهِ بِاللُّزُومِ وَالْإِتْبَاعِ مِنْ دَلَالَةِ مَقُولَتِهِمْ .

٤- أَجَابُوا بِصِيغَةِ الْجَمْعِ مِمَّا يَشِيرُ إِلَى دَلَالَةِ تَوْحِدِهِمْ ضِدَّ الْخِصَامِ، فَكَانَ الرَّدُّ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ أَبْلَغَ وَآوْفَقَ لِكِبْحِ الْخِصَامِ عَنِ الْخَوْضِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْاسْتَهْزَائِيِّ، فَجَاءَتْ هَذِهِ الْمَخَاصِمَةُ مُفْصَّلَةً فِي هَذِهِ الْآيَةِ لِحَدُوثِ الْإِخْتِصَامِ بِالْفِعْلِ (يَخْتَصِمُونَ) فِي آيَةِ النَّمْلِ، وَصِيغَ الرُّدِّ عَنِفًا لِيُنَاسِبَ مَعَ صِيغَةِ الْمَضَارَعَةِ لِلْفِعْلِ (يَخْتَصِمُونَ) الَّتِي تَدُلُّ عَلَى طَوْلِ الْمَخَاصِمَةِ .

اما فعل الأمر فقد ورد مجمل الحدث في قوله تعالى ((بِإِيمَانٍ لِّمَا جَاءَ بِهِ صَالِحٌ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) مِنْ جِهَةٍ وَشِدَّةٍ غَضِبَهُمْ وَاخْتِصَامَهُمْ مَعَ الْقَوْمِ الْمُسْتَكْبِرِينَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى وَذَلِكَ بَادٍ مِنْ حَيْثِيَّةِ صِيَاعَةِ الْمَعْنَى لِعُيُوبِهَا حَيْثُ نَلْحِظُ الْآتِيَّ:))^(٣) فنلاحظ ان الفعل (تقاسموا) هو فعل أمر حيث أمر ادهم الاخر بان يقتلوا نبي الله صالحا (عليه السلام)،^(٤) ويقولون لمن ينادي بدمه ممن تبعه وأمن به، لانعرف عن مقتله شيئا، ولقد اختلف المفسرون في الفعل (تقاسموا) في هذه الآية بين كونه فعلا ماضيا او انه فعل أمر،^(٥) غير ان ((العلاقة بين الفعل وما يتلوه من قوله (بِإِيمَانٍ لِّمَا جَاءَ بِهِ صَالِحٌ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) مِنْ جِهَةٍ وَشِدَّةٍ غَضِبَهُمْ وَاخْتِصَامَهُمْ مَعَ الْقَوْمِ الْمُسْتَكْبِرِينَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى وَذَلِكَ بَادٍ مِنْ حَيْثِيَّةِ صِيَاعَةِ الْمَعْنَى لِعُيُوبِهَا حَيْثُ نَلْحِظُ الْآتِيَّ:))^(٣) تدل على جو المكيدة والتربص؛ لان المعنى: (لنفعلن ثم لننكرن اننا فعلنا) وهذا بالضبط ما يقضي به منطق العقل عند قراءة الآية، وهكذا تقضي قرينة السياق بان

١ - سورة الاعراف: ٧٥

٢ - ينظر: شبر: الجواهر الثمين: ٣٨٤/٢ ومرتضى الكاشاني: المعين: ٤٠٤/١

٣ - سورة النمل: ٤٩ - ٥٠

٤ - ينظر: الفيض الكاشاني: الصافي: ٦٩/٤

٥ - ينظر: الطوسي: التبيان: ١٠٢/٨ والزمخشري: الكشاف: ٣٧٦/٣

والطبرسي: معج البيان: ٢٢٥/٤ والفيض الكاشاني: الصافي: ٦٩/٤ والحائري: مقتنيات الدرر: ٩٩/٨

ونظير ما تقدم قوله تعالى (())
 ان الجملة ()
 الكريمة مجملة فلا يعرف ذلك التسويم ولا نوع العذاب المستحصل منه الذي كان آل فرعون
 يسلطونه على قوم موسى (عليه السلام)؛ لذا فصل سبحانه بالبدل ليفسر إجمال هذه العبارة، وهو
 بدل كل من كل و ((سوء اسم للعذاب الجامع للآفات والداء))^(٢) والتفصيل اوضح ان عبارة
 () هو ذبح الابناء
 واستحياء النساء أي ((يفعلون ما يوجب زوال حياءهن من المنكرات))^(٣) وقيل ((يتخذوهن
 إماء))^(٤) والدليل ان قوله (يذبحون) هو بيان لقوله ()
 () هو ((ترك العاطف))^(٥) ف ((جعل (يسومونكم سوء
 العذاب) مفسراً بقوله (يذبحون ابناءكم) لم يحتج الى الواو، واما إذا جعل قوله (يسومونكم سوء
 العذاب) مفسراً بسائر التكاليف الشاقة سوى الذبح وجعل الذبح شيئاً فيها اخر سوى سوء العذاب
 احتيج الى واو))^(٦) فبالترك ثبت ان البدل تفصيل مفسر لجملة (يسومونكم سوء العذاب) وفيه
 دلالة على عظم ما يلقاه قوم موسى (عليه السلام) من نوع العذاب، وانه سبحانه ارسل اليهم
 موسى (عليه السلام) بالبينات؛ ليخلصهم من هذا العذاب ففيه بيان تفصيلي لفضله تعالى على بني
 اسرائيل .

وينظر ما تقدم قوله تعالى (())
 وهذه الآية قد احتوت على جملة مبهمة لها حاجة الى تفصيل
 وتلك الجملة هي (يخلفون)؛ إذ لانستطيع ان نتكهن بم يخلفون وما مضمون حلفهم، لذا فصله
 تعالى بنص منفصل في قوله تعالى (())
 حيث بين تعالى هنا جملة (يخلفون) بقوله ()
 ، فما كان من حلفهم هذا إلا التخلص
 من عذابه سبحانه، ونلاحظ سمة الاستعطاف واضحة في حلفهم؛ إذ استعملوا كلمة (ربنا) للتقرب
 منه تعالى على انه هو الذي تعهدهم بالرعاية والعناية فكان مرببهم، ثم انهم من ناحية اخرى

١ - سورة البقرة: ٤٩
 ٢ - الطوسي: التبيان: ٢١٧/١ والطبرسي: مجمع البيان: ١٠٤/١
 ٣ - الطباطبائي: الميزان: ١٩٠/١
 ٤ - البحراني: البرهان: ٢١٢/١ وينظر: شبر: الجواهر الثمين: ٩٦/١
 ٥ - الزمخشري: الكشاف: ١٠٣/١
 ٦ - الرازي: التفسير الكبير: ٦٨/٣ وينظر: السيوطي: الاتقان في علوم القرآن: ١٩٤/٢
 ٧ - سورة المجادلة: ١٨
 ٨ - سورة الانعام: ٢٣
 ٩ - ينظر: ابن فارس : الصاحبى في فقه اللغة : ٢٤٢

يؤكدون إلهيته تعالى بهذه الكلمة بوصفه الرب الاوحد؛ حتى يجعلوا هذه اللفظة تمهيدا لما بعدها من كونهم لم يشركوا به سبحانه في السابق ظنا منهم بان هذه الخدعة ستتطلي عليه سبحانه، وكانوا يعرفون بأنهم ((يكذبون ويحلفون عليه مع علمهم بأنه لاينفع من فرط الحيرة والدهشة))^(١) التي اصابتهم حينما رأوا بوادر العذاب بادية لهم واليهم، ولكن من الغريب ان نشهد غير مفسر يقر بصدق مقولتهم وحلفهم حيث يقول: ((وان المعنى ما كانا مشركين في الدنيا عند انفسنا؛ لا اعتقادهم انهم مصيبون فيحلفون عليه))^(٢) نقول ان كلامهم لم تكن فيه سمة للصدق البتة، وذلك جملة اسباب منها:

١- انهم في حالة شديدة من الخوف والاضطراب وهذا يدعوهم الى الكذب حتما للتخلص مما اعده الله لهم من العذاب، وهم يعرفون لم يعذبهم الله؛ لأنهم اشركوا به، فلا سبيل لأن يحلفوا صدقا لما كانوا عليه في الدنيا؛ لان الرسل والبيئات قد أنتهم منه تعالى في الدنيا، فليس من الحكمة ان يفعلوا ذلك وهم في هذا الموقف؛ لان ذلك سيزيد غضبه تعالى عليهم.

٢- ان أولئك المفسرين لو عرضوا جملة التفصيل هذه على جملة الإجمال في الآية الأولى لوجدوا ان حلف المشركين كاذب، لانه سبحانه قد صرح به في آية إجمال الحلف حيث قال (())^(٣) صريحة موثقة باربع مؤكدات (الافتتاح وشد الانتباه لاهمية المقولة ب (ألا)، التوثيق ب (إن) المثقلة، الفصل بالضمير (هم)، اسمية الجملة في اداء المعنى ثبوتا) وهذا ما لا يدعو للاطالة.

٣- ثم انه تعالى قال (لم تكن فتنتهم) وقد فسّر الصادق (عليه السلام) الفتنة بالخدعة^(٤)، والخدعة هي حلفهم، ولا يسلم معنى (الخدعة) من الكذب البتة فالكذب هو قوام الخدعة وروحها.

من هنا نخلص الى ان الحلف كاذب وقد فصلّ به سبحانه إجمال جملة (يحلفون) في اية المجادلة.

وبهذا نجد ان الإجمال له القابلية على الهيمنة على الجمل فينأى بها عن معنى موحد الى جملة معان مبهمة لايسع المتلقي القول بأي منها لشدة إبهام الجملة في الدلالة على ذلك المعنى دون سواه.

المطلب الثاني: دلالة الإجمال في (نسبة الجملة) :

إذا كان للإجمال محل في الجملة العربية من حيث هي هي دون نسبتها حيث تعتم دلالتها احيانا على السامع فتبهم عليه، فان للإجمال شأنًا اخر معها من حيث خصيصة من خصائصها هي النسبة الاسنادية بين (المسند والمسند اليه)؛ فالجملة تعد من باب الإجمال عند النحاة إذا وقع تفصيلها ب (التمييز) او (بدل الاشتمال)؛ إذ الافتقار الى التمييز لبيان الجملة يدفع بها الى ان تكون جملة، فالجمل كقولك: (طاب زيد نفسا) و(تصبب عرقا) و(تفقأ شحما) هي من مجملات النسبة،^(٤) ((ألا ترى ان الطيبة في قولك: طاب زيد، مستندة اليه، والمراد الشيء من اشياته، ويحتمل ذلك اشياء كثيرة))^(٥) يتقبلها الاسناد على سبيل التساوي لها دون تفرقة لاحدها، فلا يرفع الإبهام في الجملة إلا بالنص على احدى احتمالاته بالتمييز^(٦).

١ - الفيض الكاشاني: الصافي: ١١٣/٢

٢ - شبر: الجوهر الثمين: ٢٤٦/٢ وينظر: الحائري: مقتنيات الدرر: ١٥٠/٤

٣ - ينظر: الطوسي: التبيان: ٩٧/٤ والطبرسي: مجمع البيان: ٢٨٣/٢ والحائري: مقتنيات الدرر: ١٥٠/٤

٤ - ينظر: ابن يعيش: شرح المفصل: ٧٠/٢

٥ - ابن يعيش: شرح المفصل: ٧٠/٢ وينظر: السامرائي: معاني النحو: ٧٤٩/٢ - ٧٥٠

٦ - ينظر: الزمخشري: المفصل في علم العربية: ٦٥ والسيوطي: همع الهوامع: ٢٥٠/١

لجواب المحذوف هو (ارأيت أمرا شنيعا او فظيحا او عجيبا) هذا ليس بتفصيل او تعيين للمحذوف المجمل، وإنما هو توصيف له بكونه شنيعا وفظيحا، ولشناعته هذه وفضاعته أيهمه الله تعالى فلم يؤثر ذكره حتى يترك للسامع سعة في تحريك عقله وتفعليه وصولا للمعنى المطلوب، فالجواب يتحمل كل معنى يقال فيه على السوية.

والذي يدل على ان ما قاله المفسرون ليس بتفصيل للجواب، هو ان اهل النار حينما وقفوا عليها ردّدوا عبارات تمثّوا بها العودة الى الدنيا للإقلاع والرجوع عما فعلوه فيها فهم طلبوا (التوبة) وعدم التكذيب بما جاء به الرسل، وتحقيق الايمان لديهم، وسيقت مطالبهم على الترتيب المنطقي والزمني للاحداث (العودة، عدم التكذيب، التوبة، الايمان) فالاماني مبنية الواحدة على الاخرى؛ إذ ترتبط فيما بينها برابط السبب والنتيجة؛ فلا تتحقق واحدة إلا بتحقق سابقتها، وهذه الاماني تدل دليلا قاطعا على ان الجواب المحذوف لا سبيل الى تفصيله لانه مجمل مبهم جدا، لان من يتمنى هذه الامنيات جميعها في تلك اللحظة ما الذي يمكن ان نخاله فيه وهو في تلك اللحظة من موقف، لذا لا يمكن ان نُصوّر ذلك بناء على التصورات الذهنية؛ لان الموقف والاماني تدعو دائما الى ابعاد مما نتصور لذا يبقى الجواب في خبر الإجمال ليكون اوفق للمقام .

المطلب الرابع: دلالة الإجمال في (الجملة اخباراً وانشاءً) :

ان الجملة في اللغة العربية تنقسم من حيث الدلالة الاسلوبية على قسمين هما جملة خبرية واخرى انشائية، فالخبرية هي ما كانت قابلة للتصديق والتكذيب، اما الانشائية فهي التي لاتخضع لمبدأ الصدق والكذب في معناها غير ان ((من الجمل ما يحتمل الانشائية والاخبارية فيختلف الحكم باختلاف التقدير))⁽¹⁾ لها؛ لانها تدل على الاخبار كدلالتها على الانشاء حيث لا يوجد فيها ما يدعو الى القطع باحد الأمرين دون الاخر، فتكون مثل هذه الجملة مجملة من جهة احتمالها للانشاء والاخبار معا، فيدخلها الإبهام لفقدان القدرة لدى المتلقي لتحديد المعنى المطلوب للجملة؛ لان القول بدلالة الاخبار للجملة تؤول بها الى معنى معين، وكذا الحال للانشاء فان القول به في الجملة يحيلها الى معنى خاص يغاير معناها فيما لو كانت اخبارية الدلالة ومن ((ذلك قولك: (رزقك الله) و(عافاك الله) فهذا يحتمل الدعاء والاخبار))⁽²⁾ فان كان دعاء كانت الجملة انشائية لان الدعاء لا يخضع للتصديق والتكذيب؛ لانه عبارة عن طلب لشخص بالخير، وان لم يكن دعاء كانت الجملة قابلة للصدق والكذب إذا عرضت على الواقع فكانت الجملة اخبارية الدلالة بذلك، ومنه أيضا قولك: (قل له يتصدق) فكان المعنى انه إذ سألك عني ماذا يفعل فاخبره بقولك (يتصدق) فتكون دلالة الجملة هنا اخبارية، وإن كان القائل يريد ان يقول للسامع بأنك قل له ليتصدق، كانت دلالة الجملة هنا انشائية.

من ذلك قوله تعالى ((...))⁽³⁾ فالجملة في قوله (لاتصيبين) مجملة لاحتمالها لدلالاتي الخبر والانشاء معا، ((فانه يجوز ان تقدر (لا) ناهية ونافية))⁽⁴⁾ معا، فهي ان كانت اخبارا كانت (لا) نافية ((فيحتمل ان يكون انه أراد ان هذه العقوبة على فتننكم لا تختص بالظالمين منكم بل كل ظالم منكم كان او من غيركم فتصبيه عقوبة ظلمه وفسقه وفتنته، وأراد بذلك تحذير الناس كلهم ، وانهم سواء في المعصية وما توجيه العقوبة إلا ليكون الزجر عاما))⁽⁵⁾

ومرئى الكاشاني: المعين: ٣٣٢/١ والحائري: مقتنيات الدرر: ١٥٥/٤

١ - ابن هشام: مغني البيب: ٥٦٢/٢

٢ - السامرائي: الجملة العربية تأليفها واقسامها: ١٨٢

٣ - سورة الانفال: ٢٣

٤ - ابن هشام: مغني البيب: ٥٦٣/٢

٥ - الطوسي: التبيان: ١٠٢/٥

فتكون الجملة اخبارا لانها جزاء للأمر (اقذفه)،^(١) فاخبرها به لتمطئن على وليدها موسى (عليه السلام)، ((ومحتمل ان يكون اليم أمرَ بإلقائه))^(٢) فيكون ((المعنى متى تلقيه في البحر يلقيه اليم بالساحل حتما))^(٣) فـ ((جعل اليم كأنه ذو تمييز أمر بذلك ليطيع الأمر ويمتثل رسمه))^(٤) الذي دعاه الله تعالى له، وفي هذا الأمر أيضا دلالة اطمئنان لأم موسى (عليه السلام) على ابنها الرضيع؛ لان اليم مأمور منه تعالى بأنه لن يُغرق موسى (عليه السلام)، وإنما ينقذه بقدفه للساحل فيرتاح قلب أمه الملهوف عليه، نقول ان العبارة تحتمل كلا المعنيين وان الاخبار او الانشاء في هذه الجملة المجملة يوصلان بالضرورة الى اطمئنان أم موسى (عليه السلام)؛ لذا لامجال لترجيح احد المعنيين؛ لان الجملة مجملة بهما .

ونظير ما تقدم قوله تعالى ((...))^(٥) لقد جاء سياق هذه الآية متحدئا عن المنافقين لله ولرسوله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ونجدها قد انطوت على جملة أجمل فيها الخبر بالانشاء وهي قوله ((...))^(٦) فهي قابلة لان تُحمل على انها إخبارية في دلالتها فيكون معناها انهم ازدادوا شكا عندما زاد الله من حججه وآياته عليهم او انهم ازدادوا غما لنزول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في المدنية وقوة شوكته، او تدل على زيادة العداوة في نفوسهم للمسلمين او زيادة الحزن لديهم لنزول القرآن بفضائهم،^(٧) وتحتمل هذه الجملة دلالة الانشاء أيضا فقد جاءت ((على سبيل الدعاء عليهم))^(٨) كقوله تعالى ((...))^(٩) فهي دعاء منه تعالى على هؤلاء المنافقين، فهم على الرغم من وجود المرض في قلوبهم، يريد تعالى بهذه العبارة زيادة المرض عليهم حتى لا تنفك نفوسهم تأكل بعضها بعضا نفاقا وحسدا للاسلام والرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى يموتوا بغيضهم فيفضحهم الله بمرضهم هذا.

من هنا نصل الى ان الجمل قد تُردّد بين الخبر والانشاء فيدخلها الإجمال لذلك؛ لانها تحتمل الداليتين في وقت معا على التساوي دون ترجيح البتة .

من كل ما تقدم نصل الى ان الإجمال يتحقق بالجملة على اربعة وجوه:

- أ- يكون في الجملة من حيث هي هي دون نسبتها فيدخل الإبهام في دلالتها كليا فتحتاج الى ما يفصلها بيانا وتوضيحا.
- ب- يكون في نسبة الجملة خاصة، ولا يفصل النسبة ههنا إلا التمييز او بدل الاشتمال، إذ يحددان الجهة التي تكون عليها النسبة المبهمة تعيينا.

١ - ينظر: الطوسي: التبيان: ١٧٣/٧

٢ - ابن فارس: الصحابي في فقه اللغة : ٢٦٩

٣ - الحائري: مقتنيات الدرر: ٨٤/٧ وينظر: الطباطبائي: الميزان: ١٦/١٤

٤ - الزمخشري: الكشاف: ٦٤/٣ وينظر: الرازي: التفسير الكبير : ٤٦/٢٢

٥ - سورة البقرة: ١٠

٦ - ينظر: الطوسي: مجمع البيان: ٤٧/١

٧ - الطبرسي: مجمع البيان: ٤٧/١ وينظر: الطوسي: التبيان: ٧١/١

٨ - سورة التوبة: ١٢٧

ت- يكون في حذف الجملة وذلك في جملة جواب الشرط، حيث يدخل الإبهام في الشرط من باب حذف جوابه فيقع في المراد منه، وغالبا ما يحصل ذلك في سياق الايات المتحدثة عن معان عالية المضمون فخمة التصور؛ فيكون الحذف بالإجمال في جواب الشرط في هذه المواضع انسب لها ولدالاتها العامة؛ لان الحذف دائما يدعو بالمعنى الى التعظيم والتبجيل تأسيسا على ان كل مبهم يكون أكثر وقعا في النفس من المفصل لجهل السامع به.

ث- يكون في الجملة من جهة دلالتها الاسلوبية فقد تحتل الجملة دلالة الاخبار والانشاء في الوقت معا، فيصعب الحمل على احدى الداليتين دون الاخرى فثحمل الجملة عليهما بالتساوي فتكون مجملة لذلك .

الفصل الثالث

مفهوم التفصيل والمُفَصَّل

المبحث الأول: مفهوم التفصيل والمُفَصَّل في اللغة والاصطلاح

المطلب الأول: مفهوم (التفصيل) و(المُفَصَّل) في المعجمات اللغوية :

إذا ما ابتغينا معرفة المعطى المعجمي للفظتي (التفصيل) و(المُفَصَّل) في حنايا المعجمات العربية فإننا سنظفر بها تحت مادة (فصل)، يقول الخليل: ((الفصل: البون بين الشيئين؛ والفصل من الجسد: موضع المُفَصِّل))^(١) فالفصل هو الفرق بين الشيئين، جاء في (الصاح) ((فَصَلْتُ الشيء فانفصلَ أي قطعته فانقطع، وفصل من الناحية أي خرج، وفصلتُ الرضيع عن أمه فصالاً، وافتصلته إذا فطمته))^(٢) وفرَّقته عن أمه، ولهذا سمي القضاء فصلاً لأنه يُفَرِّق فيه بين الحق والباطل،^(٣) فيقطع هذا بهذا فـ ((تقول: كانوا حُكَّاماً فياصل يحزُون في الحكم))^(٤) أي يقطعون به على بينة فيظهر الحق ويُبَيِّن.

ويبدو أن ابن فارس كان أكثر توفيقاً من غيره في عرضه لمعنى لفظة (التفصيل)؛ إذ يقول بأنها: ((تدل على تمييز الشيء من الشيء وإبانتة عنه))^(٥) وهذا الكلام يقترب كثيراً من المعنى الاصطلاحي للفظ (التفصيل)، على حين قد أشار الخليل إشارة سريعة ومقتضبة الى مثل هذا المعنى قبل ابن فارس وذلك في مقولته بان ((المُفَصَّل: اللسان))^(٦) فكأنه استشعر بأن اللسان هو أداة الإفصاح عن المبهمات والأمور الأخرى التي يسعى المرء للإبانة والإعراب عنها للمتلقى حتى يفهمها ويميزها الأخير؛ لان ((اللسان به تُفَصَّلُ الأمور وتُمَيَّز))^(٧) كما يرى ابن فارس.

ومعنى ((الفصيلة فخذ الرجل من قومه الذي هو منهم))^(٨)؛ لان ((فصيلة الرجل: رهطه الأذنون، يقال: جاؤوا بفصيلتهم أي بأجمعهم))^(٩) فكأن (الفصيلة) تُمَيَّز الرجل بالانتماء اليها من غيرها فيكون معروفاً بانه من فصيلة فلان، لان الفصيلة تعني العشيرة و ((الفصيل حائط دون سور المدينة والحصن))^(١٠) يفصلها عن غيرها ويحدها عما سواها.

ولقد وردت مادة (فَصَّل) في التعبير القرآني في غير موضع من ذلك قوله تعالى

((□□□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□□□ □□□□□□□□□□))

□□□□□□□□ □□□□□□□□□□ □□□□□ □□□□□□ □□□□□□

1 - الفراهيدي: العين: ١٢٦/٧ وابن منظور: لسان العرب: ٥٢١/١١

2 - الجوهري: الصاح: ١٧٩/٥

3 - ينظر: الفراهيدي: العين: ١٢٦/٧ و الجوهري: الصاح: ١٧٩/٥

4 - الزمخشري: أساس البلاغة: ٤٧٤/١

5 - ابن فارس: معجم مقاييس اللغة: ٤/ ٥٠٥

6 - الفراهيدي: العين: ١٢٦/٧

7 - ابن فارس: معجم مقاييس اللغة: ٤/ ٥٠٥

8 - الفراهيدي: العين: ١٢٦/٧

9 - الجوهري: الصاح: ١٧٩/٥

10 - الفراهيدي: العين: ١٢٦/٧ و الجوهري: الصاح: ١٧٩/٥

إلى القول بأنه قد ذكر جميع المعاني التي كانت في تلك الجملة على سبيل التفريق_ الذي هو التفصيل لديه_ وما يؤيد هذا قوله ((ولربما احتاج التفصيل الى الشرح والبيان))^(١) فقد يحتاج تفريق الاشياء الى شرح كل شيء ربما يداخله الإبهام فيحتاج الى الشرح .

على حين نجده في موضع اخر يقول ((إن في التفصيل معنى البيان عن كل قسم بما يزيد عن ذكره))^(٢) لذلك القسم، ان هذا القول يمت بصلة للمفهوم الاصطلاحي للتفصيل، لان فيه زيادة عن ذكر الشيء مبهما وبيانا له، فنلاحظ ان ابا هلال العسكري قد فهم معنى التفصيل تارة بالمعنى المعجمي له فعرّفه على وفق ذلك، وتارة اخرى نظر اليه بالمعنى الوظيفي له؛ فتباين الأمران لذلك .

اما ابن فارس فقد ساوى بين التفسير والتفصيل توافقا مع ابن عباس في قوله ((واما التفسير فانه تفصيل، كذا قال ابن عباس في قوله _جل ثناء_ ((واحسن تفسيرا))^(٣) قال: تفصيلا))^(٤) ولو ان ابن فارس قلب عبارته وقال: ((واما التفصيل فانه تفسير) لكان اقرب الى التسليم والصحة من مقولته، لان التفسير مصطلح واسع يفتح على أكثر من أداة للبيان كال تخصيص والتقييد والتفصيل، فكان التفصيل _ من هنا _ وجهها من وجوه التفسير لإبهام المجل، فيكون كل تفصيل تفسيرا وليس كل تفسير تفصيلا.

والأظهر ان ابن فارس أراد من تعريفه التفسير بالتفصيل بأن التفصيل هو البيان وان التفسير المذكور في الآية يعني البيان، إذ ينقل عن الخليل بأنه ((قال: الفسر: البيان))^(٥) بيد ان ما يؤخذ على ابن فارس انه لم يذكر المعنى الاصطلاحي لا للتفصيل ولا للتفسير، بل اكتفى بأنه رادف بينهما على أساس معنى البيان واقتصر على هذا ولم يتعد.

على حين كانت لابن فارس إشارة قيمة لمفهوم (التفصيل) و(المُفَصِّل) على مستوى التطبيق لا التنظير وذلك تحديدا في (باب ما يكون بيانه منفصلا منه ويحيى في السورة معها او في غيرها)^(٦) إذ اورد ابن فارس مسردا من الأمثلة وفي خضمها أتى بأمثلة المجل الذي يرد تفصيله في نص منفصل عنه، من ذلك قوله تعالى ((بِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ))^(٧) نجد ان الفعل (يختصمون) مجمل الحدث فلا يعرف كنه هذا الاختصام؛ ففصله تعالى _ كما يرى ابن فارس_ بقوله ((بِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ))^(٨) فهذا بيان منفصل فصلَّ به الفعل (يختصمون) في الآية السابقة، فنجد ان ابن فارس قد تفضل علينا بتطبيق أثبت فيه أن (التفصيل) او (المُفَصِّل) قد لا يرد في النص الذي حلَّ فيه المجل وإنما يأتي في نص منفصل، فكانت وظيفة البيان ملازمة للمُفَصِّل ايما وجد سواء بالنص المتصل الذي فيه المجل ام بنص منفصل عنه .

اما الجرجاني فيرى ان (المُفَصِّل) هو من جنس بيان التفسير،^(٩) فكان بذلك أكثر دقة في

1 - ابو هلال العسكري: الفروق اللغوية: ٤٩

2 - م . ن : ٤٩

3 - سورة الفرقان : ٣٣

4 - ابن فارس: الصاحبي في فقه اللغة : ١٩٣

5 - م . ن : ١٩٣ ، يقول الخليل: ((الفسر والتفسير هو بيان وتفصيل)) ينظر : الفراهيدي: العين: ٢٤٧/٧

6 - ينظر: ابن فارس: الصاحبي في فقه اللغة : ٢٤٠

7 - سورة النمل: ٤٥

8 - سورة الاعراف: ٧٥

9 - ينظر: الجرجاني: التعريفات: ٦٧

الفرع الثالث: مفهوم (التفصيل) و(المُفَصَّل) في اصطلاح البلاغيين :

لقد كان للبلاغيين اثر واضح ونصيب وافر له اسهاماته في توضيح مفهوم (التفصيل) الاصطلاحي وكشفه؛ بيد أنهم كثيراً ما عرضوا للمفهوم تحت مصطلح اخر، ومن ذلك (الاطناب) فقد عرفوا التفصيل تحت هذا العنوان فهو عندهم ((الإيضاح بعد الإبهام ليرى المعنى في صورتين مختلفتين او ليتمكن في النفس فضل تمكن))^(١) من هنا يأتي التفصيل ((لتقرير المعنى في ذهن السامع بذكره مرتين، مرة على سبيل الإبهام والإجمال، ومرة على سبيل التوضيح والتفصيل))^(٢) فنجد ان مغزى التفصيل عند علماء البلاغة هو رؤية المعنى بهيأتين متباينتين، الأولى هيئة الإجمال المبهم حيث يكون المعنى فيه مكثفاً غامضاً كثير الوجوه عميق الغور بعيداً عن نيل الوضوح، اما الثانية فهي التي يبدو فيها المعنى جلياً بادياً لكل ناظر يسير الاخذ والفهم بفعل (المُفَصَّل)، والاطناب ان عملية الانتقال من الغموض الى الوضوح في بنية الخطاب تحقق لذة شديدة للمتلقي؛ لـ ((ان الشيء إذا حصل اكمال العلم به دفعة لم يتقدم حصول اللذة به ألم، وإذا حصل الشعور به من وجه دون وجه تشوقت النفس الى العلم بالمجهول فيحصل لها بسبب المعلوم لذة..... واللذة عقيب الألم أقوى من اللذة التي لم يتقدمها ألم))^(٣).

ومن البلاغيين من ذكر (التفصيل) تحت مصطلح اخر أيضاً وهو الطيبي؛ إذ ذكره تحت مصطلح (التفسير الخفي) يقول: ((وهو ان ترى في الكلام لبساً فتعتمد الى ما يوضحه))^(٤) ويقصد بـ (اللبس) هنا (الإبهام) وبـ (التوضيح) التفصيل؛ لانه يتولى عملية كشف الإبهام المعنوي الذي في المجل، و يبدو أنه قد اعترف عرضاً بأنه (تفصيل) وذلك في تعقيبه بعد التعريف بمقولته ((وفائدة هذه الطريقة تفخيم أمر المبهم واعظامه للإجمال، والتفصيل))^(٥) ولكن يؤخذ عليه تسميته للتفصيل بـ (التفسير الخفي)؛ لان التفصيل هو تفسير جلي واضح لما أبهم في المجل وليس خفياً في الخطاب سواء كان متصلاً ام منفصلاً.

على حين ان من علماء البلاغة من تحدث عن مفهوم (التفصيل) تحت مصطلح (الإيضاح) وذلك هو العلوي؛ إذ يقول: ((الإيضاح عبارة عن ان يرى في كلامك لبساً يكون موجهاً، او خفي الحكم؛ فتردده بكلام يوضح توجيهه ويظهر المراد))^(٦)، ولقد سبق الحديث على ان التوجيه عند البلاغيين يقابل مصطلح (الإجمال)؛ لانه الكلام الذي يحتمل معنيين او اكثر على حد سواء^(٧)؛ واذا كان (الإيضاح) يعمل على بيان (التوجيه)؛ فإن (الإيضاح) بهذا يعد مقابلاً لمصطلح (التفصيل).

ولقد أثر عن العلوي تسميته للمجل بـ (الإبهام)، وهو الآن يطلق على (التفصيل) مصطلح (الإيضاح)؛ فكأن بهذا يسمي المفاهيم بغاياتها، فقد أطلق على المجل مصطلح (الإبهام)؛ والإجمال غايته الإبهام الدلالي في الخطاب، وبالمقابل اصطلاح على التفصيل بـ (الإيضاح)، والتفصيل غايته إيضاح الدلالة المبهمة في الخطاب، فكأنه استشعر أن المفهوم مرتبط بغايته، فاصطلح على المفهوم بلفظ الغاية منه؛ ايماناً منه بأن المفاهيم مرهونة بغاياتها.

¹ - القزويني: الإيضاح: ١١١ - ١١٢ وينظر: القزويني: التلخيص: ٢٢١ والسبكي: عروس الافراج: ١٢١/٣

والتفتازاني: مختصر المعاني: ١٧٦ ومطلوب: البلاغة العربية: ١٥٥

² - الهاشمي: جواهر البلاغة: ١٤٢ وينظر: المراغي: علوم البلاغة: ١٩٢

والعاملي: دروس في البلاغة: ١٠٨ وفقهيه: أصول البلاغة: ١٣٤

³ - القزويني: الإيضاح: ١١٢ والتفتازاني: مختصر المعاني: ١٧٦ والسبكي: عروس الافراج: ١٢١/٣

⁴ - الطيبي: التبيان: ٣٩٨

⁵ - م. ن: ٣٩٨

⁶ - العلوي: الطراز: ١٠١/٣

⁷ - ينظر: م. ن: ١٣٦/٣

وكما ذكر البلاغيون مفهوم (التفصيل) و(المُفصّل) بمصطلح آخر فقد ذكروه بالمصطلح نفسه وذلك في صدد حديثهم عن تقسيم التشبيه بحكم وجه الشبه؛ إذ قسموه على (تشبيه مجمل) و(تشبيه مُفصّل) و(المُفصّل هو ما ذكر وجهه)^(١) وذلك كقولك: ((طبع فريد كالنسيم رقة، ويده كالبحر جوداً، وكلامه كالدر حسناً))^(٢) فلفظة (رقة) و(جوداً) و(حسناً) مُفصّلات لوجه الشبه في العبارات المذكورة، أما التشبيه المجمل فهو ما لم يذكر فيه وجه الشبه، فكانت تسميتهم للتشبيه الذي دُكر فيه وجه الشبه مُفصّلاً تعود لظهور وجه الشبه فيه وبيانه، لأن خفاءه في بنية الخطاب تورث الإبهام والإجمال في الغالب، إلا ما كان مفهوماً بالتبادر فيمكن ان يُصنّف على قسم (التشبيه المُفصّل)، فكأن معرفة وجه الشبه سواء كان ظاهراً من النص أم معروفاً تبادراً وبداهية هو (المُفصّل) لمعنى وجه الشبه، فـ ((التفصيل كمن يبتغي الشيء من بين جملة أشياء يُريد تمييزه مما اختلط به))^(٣) ولا يكون ذلك إلا من المتكلم، وقد يحال الأمر على السامع في حال واحدة فقط وهي حينما يكون وجه الشبه مفهوماً من العبارة فلا يحتاج السامع هنا إلى التفصيل لأن المعنى (وجه الشبه) بيّن واضح.

مما سلف نقول ان مفهوم (التفصيل) عند البلاغيين هو عملية المجيء بما يزيل إبهام المجمل بغاية أحداث اللذة من جهة المتلقي وتحقيق التخييم في الخطاب من جهة المتكلم، وإن المُفصّل هو وجه الشبه الظاهر في بناء التشبيه التركيبي في الكلام لأنه مفهوم للمتلقي، فكان مفهوم (التفصيل) و(المُفصّل) لدى البلاغيين يعني الوضوح والبيان .

الفرع الرابع: مفهوم (التفصيل) و(المُفصّل) في اصطلاح المفسرين :

لقد كانت للمفسرين مقولات في مفهوم (التفصيل) و(المُفصّل) للمتأني ان يرصدها من حنايا تفسيرهم للنصوص القرآنية علّها تضيف لنا معنى يتكامل فيه المفهوم، فالتفصيل عند الطبري هو ((تمييز المعاني بعضها من بعض بالبيان عما فيها))^(٤) فكأن استعماله للفظ (التمييز) توحى باشتباك المعاني واشتباهاها في المجمل إلى الحد الذي احتيج فيه إلى ما يميزها، ولا تحدث عملية التمييز (التفصيل) إلا بالبيان للمعنى المبتغى من بين سائر المعاني المحتملة، فكانت غاية التفصيل هو (البيان) لإقصاء اشتراك المعاني في الخطاب، وتقترب رؤية الطوسي من الطبري لمفهوم (التفصيل)؛ إذ يقول ((التفصيل تبيين المعاني بما ينفي التخليط المعمي للمعنى، وينفي أيضاً التداخل الذي يوجب نقصان البيان عن المراد))^(٥) فيكون التفصيل تأسيساً على مقولة الطوسي هو تخليص المعاني من المجمل الذي تداخلت فيه احتمالات تلك المعاني مما آل إلى إبهامه ونقصان البيان فيه، ولقد شاطر الطوسي في فهمه للتفصيل مجموعة كبيرة من علماء تفسير النص القرآني كالزمخشري،^(٦) والطبرسي،^(٧) والطباطبائي،^(٨) وغيرهم،^(٩) فالتفصيل هو ((تمييز المعاني على وجه يزول معه اللبس))^(١٠) المبهم في اللفظ المجمل.

1 - القزويني: التلخيص: ٢٧٧ وينظر: الهاشمي: جواهر البلاغة: ١٦٦ و مطلوب: البلاغة العربية: ١٧٧

والعامل: دروس في البلاغة: ١٢٣- ١٢٤ وفقهية: أصول البلاغة: ١٦٨ وعتيق: علم البيان : ٨٩

2 - الهاشمي: جواهر البلاغة: ١٦٦

3 - عتيق: علم البيان : ٩٣

4 - الطبري: جامع البيان: ١٨٠/١١

5 - الطوسي: التبيان: ٢٤٤/٤

6 - ينظر: الزمخشري: الكشاف: ١٨٦/٤

7 - وينظر: الطبرسي: مجمع البيان: ٣٥٣/٢

8 - ينظر: الطباطبائي: الميزان: ٣٤٦/٧

9 - ينظر: الحائري: مقتنيات الدرر: ٢٤٤/٤ وشبر: الجوهر الثمين: ٣٠٥/٢

10 - الطوسي: التبيان: ٤١٨/٤

وحد الراغب الاصفهاني (المُفَصَّل) على انه ((ما يُشرح به المَجْمَل والمبهم من الكلام))^(١) وهذا حد مقتضب غير مفصَّل فلو اقتصر على قوله (ما يشرح به المَجْمَل) فحسب لكان اوفق للمراد من عطفه على (المَجْمَل) بقوله (والمبهم)؛ ذلك بان (المبهم) يشتمل على جملة من الالفاظ الغامضة الدلالة التي ترد في الخطاب من غير المَجْمَل فيكون التفصيل بهذا قابلا لان يُفسَّر كلُّ انواع اللفظ المبهم، والحال ليس كذلك لانه مختص ببيان المَجْمَل فحسب.

وعرف ابن عطية الاندلسي (التفصيل) بقوله ((التفصيل البيان بان تذكر فصول ما بين الأشياء وتزال أشباهها حتى يتميز الصواب))^(٢) وهو المعنى المراد بالتفصيل ((من الشبهة العارضة فيه))^(٣) من الإبهام الذي في المَجْمَل، فيكون التفصيل عنده هو بيان المعنى عن طريق إزالة ما يشابهه من المعاني لتخليصه من شبهة اشتباه تلك المعاني في اللفظ المَجْمَل، ويمسك على ابن عطية الاندلسي في حده للتفصيل قوله (تزال اشباهها) لان هذا يدل على ان معاني المَجْمَل متشابهة، وان التفصيل يعمل على ابعاد المتشابهات والابقاء على واحدة منها (الدلالة المقصودة) من المَجْمَل، على حين ان المعهود في المَجْمَل ان تكون معانيه متباينة، فكان حريا بابن عطية الاندلسي ان يُعدِّل عبارته فيقول (وتُزال اشتباهاتها او شُبُهاتها) ليكون ذلك الصق بمعنى المفهوم من مقولته، على حين يرى الثعالبي ان التفصيل ((إذا استعمل في المعاني فيُراد انه فرق بينها وازال اشتراكها وإشكالها فيجاء من ذلك بيانها))^(٤) وبهذا النص نجد الثعالبي أكثر دقة في تعبيره عن معنى التفصيل من ابن عطية الاندلسي؛ وذلك باستعماله عبارة (وأزال اشتراكها واشكالها) فهي تدل على ان المَجْمَل تشترك معانيه الى حد تحقق الاشكال فيها؛ فيتعذر بذلك الوقوف على بيان معناه المقصود فيأتي التفصيل لترشيح الاشكال وتصفية الاشتراك المعنوي في المَجْمَل فيظهر بيانه، ويقترّب ما راه الرازي في مفهوم (التفصيل) مما قاله الثعالبي فيه، لان التفصيل عند الرازي هو افراد الشيء وحده حتى لا يكون مختلطا بغيره، لئلا تكتمل بذلك الفائدة منه؛^(٥) ذلك بان الفائدة البيانية من المَجْمَل لا تُسْتَحْصَل إلا بالتفصيل وازالة الاشكال منه؛ لان التفصيل كما يراه القرطبي هو ((التبيين الذي تظهر به المعاني))^(٦) الذي بني الكلام لاجلها، فيرد المُفَصَّل بعد المَجْمَل من اجل ((تمييز ابعاضه بعضها عن بعض بانزله الى مرتبة البيان))^(٧) بالتفصيل الذي يعمل على ((تبيين المعاني المَجْمَلَة))^(٨) في الكلام، ومن مقولات المفسرين عموما يمكن القول ان التسالم لديهم يكاد يصل الى شبه الاجماع بان المفهوم الاصل للتفصيل هو البيان عما في الكلام من معنى^(٩).

من السالف نقول ان علماء التفسير قد قدموا لنا مفهوما يمكن ان يعد متكاملا فيما لو جمعنا مقولاتهم ووصفناها بعضها لبعض، فالتفصيل لديهم هو ما يرد لازالة اختلاط المعاني المبهمه في الجمل لتبيينها للمتلقي حتى تبرح الشبهه مكانها من نفسه من جهة إبهام المَجْمَل، اما المُفَصَّل فهو ما تُمَيِّزُ به المعاني على وجه التحديد فيخرج بالمَجْمَل من نطاقه المبهم لِيُزَلِّه منزلة البيان الواضح.

1 - الراغب الاصفهاني: المفردات في غريب القرآن: ٦٩/١

2 - ابن عطية الاندلسي: المحرر الوجيز في تفسير القرآن: ٤٤٢/٣

3 - م. ن: ٤٤٢/٣

4 -- الثعالبي: تفسير الثعالبي: ٤٨/٢

5 - الرازي: التفسير الكبير: ١٤٣/١٧

6 - القرطبي: الجامع لاحكام القرآن: ٤٣٦/٦

7 - الطباطبائي: الميزان: ٣٨١/١٧

8 - الطبرسي: مجمع البيان: ١١٠/٣ والحائري: مقتنيات الدرر: ٢٤٦/٥

9 - ينظر: الطبري: جامع البيان: ١١٧/١١ والطوسي: التبيان: ٣٧٧/٥ والزمخشري: الكشاف: ٣٣٠/٢

والطبرسي: مجمع البيان: ١١٠/٣ والرازي: التفسير الكبير: ٧٧/١٧ - ٧٨ والقرطبي: الجامع لاحكام القرآن:

٣٤٤/٨ والفيض الكاشاني: الصافي: ٤٠٢/٢ ومرتضى الكاشاني: المعين: ٥٢٨/١

والحائري: مقتنيات الدرر: ٢٤٦/٥ وشبر: الجوهر الثمين: ٤٠٧/٢

الفرع الخامس: مفهوم (التفصيل) و(المفصل) في اصطلاح الأصوليين :

لقد كان لعلماء الأصول اهتمام بالغ في تحديد المفاهيم؛ لان عملهم التخصصي كان يفرض عليهم حرصا شديدا للتعامل مع دلالات الالفاظ او التراكييب فكان لزاما عليهم من هذا المنطلق ان يبذلوا جهدا اكبر من غيرهم من العلماء لضبط المصطلح الذي يعبر عن كل دلالة من دلالات النص سواء كان على مستوى المفرد ام التركيب؛ ذلك بان نطاق عملهم هو تشخيص الدلالات في النص ليبنى على تلك الدلالة حكم شرعي؛ ولما كانت هذه العملية تُدخل في تحرُّج كبير عند الوقوع في المحذور؛ ألوا على انفسهم ضبط المفاهيم وإعادة النظر فيها تحاشيا للتداخل والاختلاط فيما بينها ليذكر العاقل او المتلقي بذلك التشدد_ تلك المصطلحات ودلالاتها بالنص بدقة .

وتأسيسا على هذا نجد ان علماء الأصول قد افاضوا في عرضهم لمفهوم (المفصل) و(التفصيل) غير انهم كانوا يوردون المفهوم تحت مسميات عدة، إذ يسطلحون على (المفصل) بـ (المفسر) تارة، و(بيان التفسير) تارة اخرى، و(المبيّن) و(المبيّن) تارة ثالثة، يقول الباجي ((المفسر: ما فهم المراد به من لفظه، ولم يفتقر في بيانه الى غيره))^(١) و(المفصل يفهم معناه منه دون حاجة الى ما يوضحه؛ لانه بيان بنفسه فهو ((يفتضي تبين ما يقصد الى تفسيره قاصداً بعد إجماله))^(٢) ايضاحه وتحديده في الكلام، فـ (المفسر لفظ يفهم منه معنى المجمل))^(٣) في اللغة على وجه التشخيص، يقول السرخسي ((المفسر هو اسم للمكشوف الذي يعرف المراد به مكشوفاً على وجه لا يبقى معه احتمال التأويل، فيكون فوق الظاهر والنص؛ لان احتمال التأويل قائم فيهما منقطع في المفسر))^(٤) فنفهم من هذا ان المفصل لا يقبل التأويل؛ ذلك بان التأويل لا يرد إلا على ما هو قابل لترجيح المعاني فيه والمفصل لا ترجيح فيه؛ لانه على درجة عالية من الوضوح في المعنى المراد منه من جهة ومن جهة اخرى ان الاستفادة من الخطاب بالتفصيل هو البيان القطعي الصادر من المشرع نفسه، فكان هذا البيان جزءا من القانون السماوي، اما تفصيل العلماء والمجتهدين للمجمل فلا يعد جزءا مكملا للقانون؛ إذ لا يُستبعد فيه احتمالية التأويل، فكانت عملية تأويل المجمل المنعدم القرائن (تفصيلا) _ من هنا _ غير جائزة على العلماء؛ لانهم قد يقولون بغير مراده تعالى^(٥) .

بيد ان حد السرخسي للمفصل قابل لان يدخل فيه (المحكم) أيضا؛ لانه واضح في معناه غير خاضع للتأويل أيضا، من هنا كان مفهوم (المفصل) عند السرخسي غير مانع، وهو غير جامع أيضا؛ لانه لم يذكر ان (المفصل) يقبل النسخ على حين ان (المحكم) لا يقبله* .
ولقد اورد السرخسي مفهوم (التفصيل) تحت مصطلح (بيان التفسير) فهو عنده ((بيان المجمل والمشارك فان العمل بظاهره غير ممكن وإنما يوقف على المراد للعمل به بالبيان فيكون البيان تفسيرا له))^(٦) والتفصيل هو بالفعل بيان للمجمل غير انه استعمل مصطلح (بيان التفسير) بدلا من مصطلح (التفصيل) .

1 - الباجي: الحدود في الأصول: ٤٦

2 - الباجي: الحدود في الأصول: ٤٦

3 - ابن حزم : الاحكام في أصول الاحكام: ٤٤/١

4 - السرخسي: أصول السرخسي: ١٦٥/١

وينظر: البزدوي: أصول البزدوي: ٨/١ والشاشي: أصول الشاشي: ٧٦/١

5 - خلاف: علم أصول الفقه: ١٦٧ - ١٦٨

* سيرد تفصيل هذا تقادما في تضاعيف البحث

6 - السرخسي: أصول السرخسي: ٢٨/٢، ولقد اورد السرخسي هذا البيان التفسيري في تقسيمه لانواع البيان في الخطاب القرآني على خمسة أنواع هي: (بيان تقرير، بيان تفسير، بيان تغيير، بيان تبديل، بيان ضرورة) ينظر: م. ن: ٢٧/٢ وما بعدها .

ومن علماء الأصول الذين حدوا (المُفَصَّل) تحت مصطلح (المُفَسَّر) ^(١) السمرقندي إذ يقول ((وإما حده عند المتكلمين وعلماء الأصول فما ظهر به مراد المتكلم للسامع من غير شبهة، لانقطاع احتمال غيره بوجود الدليل القطعي على المراد، وكذا سمي مُبَيَّنًا ومُفَصَّلًا)) ^(٢) وهو يرد لازالة الشبهة المتأتية من تردد المعاني في المجلد فـ ((المُفَسَّر هو اللفظ الذي دل بصيغته على معناه الظاهر المتبادر منه المقصود أصالة وسبق الكلام له دون احتمال تأويل لكنه يقبل النسخ في عهد الرسالة فقط)) ^(٣) ولا يحتمل التخصيص ^(٤).

ومن العلماء من أثار تسمية (المُفَصَّل) بـ (المُبَيَّن) يقول السبكي ((المُبَيَّن هو الواضح بغيره وهو ما يتوقف فهم المعنى منه بانضمام غيره اليه وذلك الغير أي الدليل الذي حصل به البيان يسمى مبينًا بكسر الياء)) ^(٥) من هنا يكون (المُفَصَّل) المبيِّن هو الدليل المضموني للمجلد فالمُفَصَّل هو ما يستدل به على معنى المجلد فكان ((المُبَيَّن نقيض المجلد فهو متضح الدلالة سواء كان بنفسه نحو ((□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□ □□□□□□)) ^(٦) أو بواسطة الغير ويسمى ذلك الغير (مبيِّنًا)) ^(٧) فكأن الكلام الذي يأتي لبيان المجلد يعد مبيِّنًا مُفَصَّلًا باسم الفاعل من حيث هو يبين المجلد، ومبيِّنًا مُفَصَّلًا باسم المفعول من حيث ان المتكلم هو الذي وقع فيه البيان فهو مبين، ^(٨) فـ ((المُبَيَّن اسم لما يكون معناه واضحا وغير مشتبه)) ^(٩) وهذا يمكن ان يكون للمفصَّل بلحاظ ان معناه واضح وغير مشتبه، ويمكن في الوقت نفسه ان يكون للمجلد بلحاظ ان معناه قد وضَّح بالمفصَّل فهو غير مشتبه، ولقد ادرك الأصوليون ذلك بقولهم ((المبيِّن : يطلق على المُسْتغْنِي عن البيان)) ^(١٠) كالمُفَصَّل فهو مستغن عن البيان لانه بيان بنفسه فهو مبينٌ لذلك، ويمكن ان يطلق ((على ما ورد عليه البيان)) ^(١١) كالمجلد لانه تبين بالمُفَصَّل فهو مبين.

مما تقدم نصل الى ان الأصوليين قد اهتموا بمفهوم (التفصيل) و(المُفَصَّل) ومفهوم المُفَصَّل عندهم هو ما ظهر مراد المتكلم به وهو قطعي الدلالة في معناه يرد لازالة شبهة المجلد ولا يقبل التأويل ولا النسخ ولا التخصيص غير ان ما يؤخذ عليهم انهم اصطالحوا عليه بـ (المُفَسَّر)؛ وهو مصطلح اوسع من المُفَصَّل كما اوضحناه سابقا، وتارة يسمونه بـ (المُبَيَّن) بلحاظ انه يبين إبهام المجلد، واخرى يطلقون عليه المصطلح باسم المفعول فيسمونه بـ (المُبَيَّن) وذلك من حيث ان المتكلم هو الذي وقع فيه البيان، فالخلاف لفظي والمضمون واحد.

من كل ما سبق من مقولات العلماء على اختلاف تخصصاتهم المعرفية وتباين وجهات نظرهم تجاه مفهوم (التفصيل) و(المُفَصَّل) يمكن ان نحدد مفهوما متكاملًا لهما على النحو الآتي:

مفهوم (التفصيل) وهو على قسمين:

١- مفهوم (التفصيل الافرادي): وهو عملية إيضاح وتمييز ما أبهمه المجلد بالنص على احدى احتمالاته المستوعبة فيه بلفظ مفرد واضح كالتمييز او البديل، ومن ذلك قوله

١ - ينظر: السمرقندي: ميزان الأصول: ٥٠٦/١

٢ - م . ن : ٥٠٦/١

٣ - بدران : أصول الفقه ١٦٣ وينظر: الخضري: أصول الفقه: ١٢٦

وخلاف: علم أصول الفقه: ١٦٦ وحمودة: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٣٥

والزلمي: أصول الفقه الاسلامي في نسيجه الجديد: ٢٥٢/٢ وزاهد: قضايا لغوية قرآنية: ٢٧

٤ - ينظر: شعبان: أصول الفقه الاسلامي: ٢٩٤

والزلمي: أصول الفقه الاسلامي في نسيجه الجديد: ٢٥٢/٢ وزاهد: قضايا لغوية قرآنية: ٢٧

٥ - السبكي: الابهاج في شرح المنهاج : ٢١٣ / ٢

٦ - سورة المائدة: ٩٧

٧ - زين الدين: معالم الدين: ١٥٦ - ١٥٧

٨ - ينظر: ابن السبكي: الابهاج على شرح المنهاج: ٢١٣ / ٢

٩ - الخوئي: محاضرات في أصول الفقه: ٣٨٦ / ٥

١٠ - العلامة الحلبي: مبادئ الوصول الى علم الأصول: ١٥٩

١١ - م . ن : ١٥٩

تعالى ((۱)) فنجد ان لفظتي (سنة) و(عاما) قد وردتا تفصيلا
افراديا؛ لانهما لفظتان مفردتان مفضلتان للعديدين المجملين (الف) و(خمسين).
٢- مفهوم (التفصيل التركيبي): وهو عملية الاتيان بتركيب لغوي (جملة) في بنية الخطاب
تقوم بمهمة ازالة شبهة المجمل لتوارد المعاني فيه دون ترجيح، ويكون اما مصدرا
بأداة تفصيل واما مجردا منها، كقوله تعالى ((۲))
فجملة ((۳)) فجمله (النار يعرضون عليها) هي تفصيل تركيبى لإجمال
لفظة (سوء العذاب) قبلها .

مفهوم (المُفَصِّل) وهو على قسمين أيضا:

١- مفهوم (المُفَصِّل للمفرد): وهو كل ما يشخص احتمالات اللفظ المجمل بمُتَعَيِّن يُزال به
الشبهة ويُظهر مراد المتكلم على ان يقصد معناه أصالة في السياق؛ لان الكلام مساق
لاجله؛ وهو قطعي في دلالته غير قابل للتأويل او التخصيص او النسخ إلا ما جرى نسخه
في عصر النزول فحسب، كقوله تعالى ((۱))
فنلاحظ ان لفظه (مددا) تمييز مُفَصِّل لمفرد مجمل قبلها (مثله).

٢- مفهوم (المُفَصِّل للتركيب): وهو على صنفين:

أ - مفهوم (المُفَصِّل للتركيب النسبة): وهو اللفظ الذي يزيل شبهات الدلالات المحتملة في النسبة
المجملة بين (المسند والمسند اليه) فيحدد معنى واحدا بيِّنًا لتعلق تلك النسبة المبهمه فيدفع
بغموضها ويخرجها من حيز الإبهام الى نطاق البيان والوضوح، ومنه قوله تعالى على لسان النبي
زكريا (عليه السلام) ((۱))
فصّلت إجمال النسبة بين الاشتعال والرأس فوضح بهذا إبهام النسبة تحديدا.
ب - مفهوم (المُفَصِّل للتركيب دون النسبة): وهو كل ما يرد على تركيب (جملة) قد أبهم المراد
منها لدخول الإجمال في دلالتها عموما لا في نسبتها فيناى بها من غموض الإبهام الى وضوح
البيان، وان هذا النوع من المُفَصِّل منه ما يرد متصلا فيقع في النص الذي وقع فيه المجمل تباعا،
ومن ذلك قوله تعالى ((۲))

1 - سورة العنكبوت: ١٤

2 - سورة غافر: ٤٥ - ٤٦

3 - سورة الكهف: ١٠٩

4 - سورة مريم: ٤

دون ان يُترك مأخذٌ للشبهات المحتملة فيه، وهذا بالضبط ما يمكن ان يقال في معنى (القطع) على حين ان (اللسان) يعد هو المُفصّل بعينه؛ لانه أداة الافصاح والكشف في الكلام عما أبهم فيه من جهة واما حاك في نفس المتكلم وأراد اخراجه الى مجال الوضوح والتجلي من جهة اخرى، من هنا يمكن ان يقال في إطلاق ارباب المعجم للفظ (لسان) على (المُفصّل) بانه من باب تسمية الشيء بألته، وان تفسير المُفصّل بلفظة اللسان يعد من اقرب المعاني لمفهوم المُفصّل، لان المُفصّل لا يقع إلا من المتكلم بالإجمال نفسه، ولا يكون تفصيلا للمبهم إلا من اللسان؛ فكان اللسان من هذا هو المُفصّل مجازا.

اما قولهم بان التفصيل هو البيان فان هذا يوحي ان المعجميين كانوا يستشعرون المفهوم الاصطلاحي للتفصيل في إطلاقهم لهذا المعنى، لان التفصيل هو فعلا عملية البيان للمجمل كما ثبت ذلك في مفهومه الاصطلاحي عند العلماء.

وبهذا نجد ان الاشارات التي تفضّل بها المعجميون للفظتي (التفصيل) و(المُفصّل) كانت شديدة الصلة بوجه او باخر بالمفهوم الاصطلاحي لهما كما رأينا، لان كلا الاتجاهين (اللغوي والاصطلاحي) كان يتمحور على عملية النفاذ بالمجمل من دائرة إبهامه وغموضه الى نطاق بيانه ووضوحه.

المبحث الثاني: الاتفاق والافتراق بين التفصيل والتقييد والتخصيص :

لقد سبق الحديث عن نقاط التشابه والتباين بين الإجمال والإطلاق والعموم في الفصل الأول، وسنحاول في هذا المبحث بيان الاتفاقات والافتراقات بين مفهوم التفصيل من جهة ومفهومي التقييد والتخصيص من جهة اخرى.

المطلب الأول: الاتفاق بين التفصيل والتقييد والتخصيص :

يتفق التفصيل مع التقييد والتخصيص من حيث انها من جنس (الجزئيات) على حين ان الإجمال والإطلاق والعموم من جنس (الكليات)⁽¹⁾؛ وذلك لان المُفصّل والمُقيّد والمُخصّص من جنس الدلالة القطعية على المراد، فلا تحتاج الى المزيد من إعمال النظر والتأمل لانها بيان بنفسه وهذا هو الاصل فيها، وبهذا يوافق التفصيل كل من التقييد والتخصيص من انها جميعا أدوات بيان ترد في النص لازالة الإبهام مع الاحتفاظ بحيثية كل منهما في دفعه لذلك الإبهام على وفق طبيعة الإبهام نفسه، يزداد على هذا ان التفصيل يشابه التقييد والتخصيص في ان كلا منهم يأتي في مرحلة لاحقة على ورود الإبهام في البنية الخطابية حتى تتحقق بذلك مهمتها اللغوية وهي (البيان)، لان من المحال ان يرد البيان قبل المُبيّن، فلا يسبق البيان الإبهام كما يجب ان لا يتأخر الإبهام عن البيان.

وتتفق أيضا من جهة ان كلا منها يرد مفردا او مركبا فمن التفصيل ما يرد مفردا يوضح معنى المجمل المبهم وكذا الحال للمُقيّد فمنه ما يأتي على هيئة الافراد ومنه ما يأتي على صيغة التركيب، اما التخصيص فيشاطرهما في هذا الوضع كذلك ثم ان كلا من التفصيل والتقييد والتخصيص يمكن ان ترد في النص نفسه الذي ورد فيه اللفظ المراد بيانه ويمكن ان تأتي في نص منفصل عنه فتوضحه وتكشف دلالاته المبتغاة كذلك.

وبهذا يمكن القول ان مفاصل التوافق بين التفصيل والتقييد والتخصيص هي:

- 1- ان التفصيل والتقييد والتخصيص مقتضيات خطابية يستعان بها لإيضاح مضمون الكلام بتحديد دلالاته.

¹ - ينظر: المقدسي: روضة الناظر وجنة المناظر: 1/ 15 - 16 والسيواسي: التحرير في الأصول: 58

((^(١)) إذ جاءت لفظة (رقبة) ماهية شائعة فهي مطلقة تنطبق على اية رقبة لكن التعبير القرآني قيدها بالصفة (مؤمنة) فحدّد الماهية المرادة دون غيرها فعرف بذلك نوع الرقبة المجزية للامتثال

فالتفصيل يقوم بتشخيص معنى للمجمل ليس بماهية، والتخصيص يقوم بعملية اجتزاء بعض افراد العام (الماهيات) من حكم المجموع، بينما التقييد يقوم بعملية تحديد المراد من الشبوع للماهية بالنص عليها حصرا.

اما من حيث الحكم فان المجمل لا يحكم فيه على جميع المعاني المتباينة التي يستوعبها على سبيل التكافؤ؛ لان نسبة الإبهام والغموض عالية فيه ولا يمكن معها ان يستدل على المراد إلا بالتفصيل نفسه، ذلك بان المعاني فيه متباينة وغير دالة على ماهية متحدة كما في العام والمطلق حتى يشملها الحكم؛ لذا يضعف فيه عامل الحكم على جميع المعاني، فلا يسري على كل المعاني فيه مع شموله لها؛ لان عملية بيانه منوطة بالمتكلم نفسه لا بالسامع، وان المراد منه معنى واحد فقط ينضح بالتفصيل .

اما العام فهو مع عدم التخصيص يكون الحكم فيه ثابتا على المجموع المتفق من حيث الماهية بالاستعراق الشمولي، وبالتخصيص يستثنى جزءا من الحكم فيكون (المستثنى) مُخصّصا، فالحكم في العام يركز على الكل سريانا ويرفع عن المُخصّص الجزئي، بينما الإطلاق يكون الحكم فيه اصلا جاريا على كل ماهية ولكن على سبيل البذل

وبالتقييد يرفع الحكم عن جميع افراد الماهية ويثبت على جزء منها. فالتفصيل إخراج المعنى المعين من الإبهام الثابت، والتخصيص إخراج الجزء من الكل الثابت، والتقييد إخراج الكل من الجزء الثابت.

ولإثبات هذا الفارق ننتقل الى حيز التطبيق القرآني فمن التفصيل قوله تعالى ((...))

((^(٢)) فلفظة (ميثاقكم) جاءت مجملة والخطاب في الآية موجّه الى اليهود تذكيرا لهم لما أخذ من عهد على اجدادهم وان عليهم ان يلتزموا به،^(٣) ولكن هذا الميثاق مبهم فهو يسمح لدخول عدة دلالات فيه دون ترجيح وهو يحتويها كلها لكنه في الوقت نفسه لا يقع عليها باسرها، لان المراد منه معنى واحد فحسب، وقد فصله سبحانه بالآية؛ إذ ((ذكر سبحانه في هذه الآية تفاصيل ذلك الميثاق))^(٤)؛ وبينها صراحة بقوله ((...))

((...)) وهو من التفصيل المتصل ، وقد عبّر بصيغة الجمع (دماءكم) و(انفسكم) ليبدل على ان ((لا يقتل بعضكم بعضا، لان في قتل الرجل منهم الرجل قتل نفسه إذا كانت مئتهما واحدة ودينهما واحد))^(٥) وكذا الحال لـ (انفسكم) فانه أراد بها ان ((لا يخرج بعضكم بعضا من دياركم بان تغلبوا على الدار، وقيل لاتفعلوا ما تستحقون به الإخراج من دياركم))^(٦) فهذا التفصيل أخرج لفظة (ميثاقكم) من حكم الإبهام عليها الى حيز البيان والاتضح للسامع والمتلقي معا .

1 - سورة النساء: ٩٢

2 - سورة البقرة: ٨٤

3 - ينظر: الطوسي: التبيان: ٣٣١ / ١

4 - الشيرازي: الامثل: ٢٤٦ / ١

5 - الطبرسي: مجمع البيان: ١٥١ / ١ وينظر: الحائري: مقتنيات الدرر: ٢٢٤ / ١

6 - الطبرسي: مجمع البيان: ١٥١ / ١

اما حكم التخصيص فنجدده في قوله تعالى (())
 (())
 (())؛ إذ نلاحظ في الآية تخصيص دلّ على إخراج وهو قوله
 (أمراته)؛ إذ استثنى من أهله امرأته فلم تنج من العذاب، وقال المفسرون : ((ان اسمها (واهله)
 وكانت منافقة تسر الكفر وتوالي أهل سدوم، ومعنى من الغابرين أي من الذين بقوا في
 ديارهم))^(٢) والمقصود بها امرأة لوط (عليه السلام) لأن الحديث سابق في الآية عنها، فخصّها
 سبحانه بعدم النجاة مع أهل لوط لكفرها، وبذا نجد ان النجاة شملت كلّ أهل النبي لوط (عليه
 السلام) وهو الحكم العام، بينما رفع حكم النجاة عن (امراته) وهو حكم المُخصَّص.
 ثم نجد في لفظة (امراته) تقييداً بالهاء العائدة على لوط (عليه السلام) وهذا تقييدٌ
 بالإضافة لعرفت ماهيتها، ولو رفعت (الهاء) وقيل (إلا امرأة) لبقيت اللفظة مطلقة حيث لا يعرف
 من هي المرأة فقولنا (إلا امرأة) لفظة مطلقة مبهمة، وبفعل (الهاء) أثبت العذاب على امرأة لوط
 (عليه السلام) وحدها تشخيصاً، فهي الوحيدة التي لم تنج من أهله، وبهذا فقولنا (إلا امرأته) هو
 مخصَّص للعام من حيث الاستثناء إلا إنه مبهم غير مُبيّن من حيث المعنى، ولا يُبيّن إلا بالتقييد،
 ومن هنا يثبت لدينا ان البيان بالتقييد أكثر جلاءً من بيان التخصيص وأقوى .

ومن امثلة التقييد أيضا قوله تعالى (())
 (())
 (())
 (())
 (())^(٣) فعند النظر نجد في الآية أكثر من قيد للفظه (كتاب) المطلقة فالكتاب هنا
 ماهية شائعة قيدها سبحانه بقيد هو ((أنزلناه جملة مرفوعة الموضع صفة لكتاب))^(٤) وقد ادى
 هذا القيد مهمة تشخيص الكتاب فالمعنى ((المقصود أن يُعلم أنه من عند الله تعالى لا من عند
 الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم))^(٥) كما أنهم بذلك، فانه تعالى ((هو الذي تولى إنزاله
 بالوحي على لسان جبرائيل عليه السلام))^(٦) لذا قُيد الكتاب بالتنزيل ليتبين بانه من عند الله تعالى،
 ولو لا القيد الوارد في النص القرآني ما افيد هذا المعنى المراد، فهذا الكتاب كما يقول الزمخشري
 ((أنزلناه للبركات، وتصديق ما تقدم من الكتب والانذار))^(٧) فافاد القيد انه من عنده سبحانه ،
 وهو مكمل للكتب التي نزلت قبله ومصداق لها، وفيه خير كثير لا ينتهي بمرور الازمان؛ وان
 هذا الكتاب يتجدد نفعه و هذا مضمون القيد الثاني من الآية الصفة (مبارك)^(٨)، للدلالة على ان

١ - سورة الاعراف: ٨٣
 ٢ - ابو حيان الاندلسي : البحر المحيط : ٣٣٥/٤ وينظر الطوسي : التبيان : ٤٥٩/٤
 والزمخشري : الكشاف : ٩٩/٢ والطبرسي : مجمع البيان : ٤٤٤/٢ والطباطبائي : الميزان : ١٩١/٨
 ٣ - سورة الانعام: ٩٢
 ٤ - الطبرسي : مجمع البيان : ٣٣٣/٢ . وينظر الطوسي : التبيان : ٢٠٠/٦ .
 ٥ - الرازي التفسير الكبير : ٨٠/١٣ . وينظر الطباطبائي : الميزان : ٢٩٦/٧ .
 ٦ - الرازي : التفسير الكبير : ٨٠/١٣ .
 ٧ - الزمخشري : الكشاف : ٤٣/٢ .
 ٨ - ينظر الطبرسي : مجمع البيان : ٣٣٣/٢ و الطوسي : التبيان : ٢٠٠/٤ .

معاني هذا القرآن الفكرية والحقوقية متفجرة و زاخرة، تثري اجيال الامة على كثرتها وتعاقبها على الرغم من اختلاف الارضية المعرفية لكل جيل عن الجيل الذي يسبقه او يليه، ويفهم هذا كله بوصفه تعالى للكتاب بانه (مبارك)؛ لان ((البركة: ثبوت الخير على النماء والزيادة))^(١).

ثم جاء وصفه الاخر ب (مصدق) للاشارة الى انه لا يحيط فقط بانجازات العقل البشري الذي يصل اليها الناس بعد نزوله الى يوم القيامة، إنما هو مستوعبٌ لها مضافا الى استيعابه لكل الحقائق التي ضمتها الكتب السماوية السابقة، فهو يحتويها ويصدقها ويأمر بتصديقها، وان هاتين الصفتين _ أي انه سقف دائم للانجاز البشري كله في جميع الازمنة ووعاء لحقائق الكتب السابقة _ تمثلان جوهر اعجازه المضموني، فكان دليلا وبرهانا للمتلقي لكي يصدق بوعدده ووعيده وهو ما عبر عنه الزمخشري بـ (الانذار)، والتصديق بكل ما ورد فيه؛ لأنه حقيقة لا مجال أبدا للشك فيها.

من هذا العرض نصل إلى ان التفصيل هو إخراج المجلد من إبهامه، وان التخصيص إخراج جزء من العام بالتخصيص عليه خارج الحكم، وان التقييد هو تشخيص ماهية من المطلق يقع عليها الحكم حصرا لا غير.

ومما يفترق فيه التفصيل عن التخصيص والتقييد أيضا هو ان التفصيل اشد بيانا من التخصيص والتقييد ؛ لانه بيان خالص للمجلد فلا يدخل في لفظة أي صنف من اصناف الإبهام البتة، على حين ان من التخصيص ما يأتي مجملا،^(٢) وان منه ما يأتي مطلقا كما اتضح في السابق، وان التقييد قد يأتي منه مجملا أيضا،^(٣) والإجمال والإطلاق من جنس المبهمات فإذا اتفق التخصيص والتقييد في انهما يسمحان للإجمال بالتسرب الى دلالتيهما؛ فان التفصيل يعمل على ازالة ذلك الإجمال فيهما تأسيسا على خصوصية وظيفته البيانية في الخطاب العربي، وهي بيان ما أجمل من الكلام، وإذا كان التقييد يبين ما أبهم من التخصيص فانه يمكن ان نخلص باطمئنان الى ان التفصيل هو اقوى في البيان واشد من التخصيص والتقييد معا، ثم يليه التقييد درجة في الوضوح لانه يبين دلالة التخصيص إذا كان مطلقا، ثم يأتي التخصيص في السلسلة الاخيرة من درجات البيان قياسا الى التفصيل والتقييد.

^١ - الطبرسي : مجمع البيان : ٣٣٣/٢ .

^٢ - ينظر : الامدي : الاحكام في أصول الاحكام : ١٤/٣

والرازي : المحصول في علم الأصول : ١٥٦ /٣ - ١٥٧ والسمرقندي : ميزان الأصول : ١ / ٥١١ - ٥١٢

^٣ - ينظر : ابن الطيب : المعتمد في أصول الفقه : ٣٢٣/١

والرازي : المحصول في علم الأصول : ١٥٦ /٣ والسمرقندي : ميزان الأصول : ١ / ٥١٢

المراد زمنه، اما التخصيص فهو بيان من خواص اللفظ (الاسم) فحسب، فلا يقع بيانا للتركيب والافعال البته؛ لان العموم الذي يحدده الخصوص من عوارض الاسماء لا من عوارض الافعال او الجمل (التراكيب) .

مما تقدم يمكن ان نلخص نقاط الافتراق بين التفصيل والتقييد والتخصيص بالآتي:

- ١- ان الحكم في التفصيل هو اخراج اللفظ المجمل من نطاق الإبهام الى حيز الوضوح والبيان، اما الحكم في التقييد فهو اخراج الكل (الماهيات) الشائعة والتخصيص على ماهية واحدة مشخّصة، على حين ان الحكم في التخصيص هو اخراج بعض ما وقع عليه الحكم العام والابقاء على الكل الشامل.
- ٢- إذا كان التفصيل والتقييد والتخصيص تشترك في انها من أدوات البيان في الخطاب المبهم؛ فانها تختلف من جهة ذلك البيان حيث ثبت ان التفصيل أكثرهم وضوحا يليه التقييد ثم يلتحق بهما التخصيص اخيرا.
- ٣- ان التفصيل يعد من الأصالات في اللغة على حين ان التقييد والتخصيص خارجان على مبدأ الأصالة.
- ٤- إذا كان التفصيل والتقييد تتشابهان في انهما يمكن ان يبين بهما التراكيب والافعال فانهما تتباينان في كيفية البيان بهما، على حين ان التخصيص خاص بالعام الذي هو من عوارض الالفاظ (الاسماء) فقط دون التراكيب والافعال.

**المبحث الثالث: الاتفاق والافتراق بين مفهوم (المُفَصِّل) ومصطلحات
الوضوح الاخرى (الظاهر، النص، المحكم) :**

لقد سبق القول ان علماء الأصول من الحنفية قد أولوا الالفاظ اهتماما كبيرا وعناية بالغة من ناحية الدلالة (خفاءً ووضوحاً)، وقد وقع تصنيفهم للفظ الغامض على أربعة أصناف هي (الخفي، والمشكل، والمجمل، والمتشابه)، وقد جرى الحديث عنها مفصلاً في الفصل الأول، اما من حيث قسمتهم لدلالة الالفاظ والبيان فقد جاءت رباعية أيضاً موافقة لقسمتهم لالفاظ الخفاء وكل بمقابلته وبحسبه وهي (الظاهر، والنص، والمُفصّل، والمحكم)،^(١) ولقد ((كان التلاقي بين الأول والثاني في كل دلالة جد وثيق، مثله العلاقة بين الثالث والرابع مما جعل الفارز بينهما في الكثير الغالب غير صارم، فلم يمنع التداخل دائماً))^(٢) فيما بينهما لدى المتلقي، لذا سنحاول تفصي وجوه الشبه والاختلاف بين (المُفصّل) والمصطلحات المناظرة له، علنا نوفر بما يحدد كل صنف منها عن نظيره بدقة.

المطلب الأول: الافتراق والافتراق بين (الظاهر) و(المُفصّل):

عرف علماء الأصول (الظاهر) بانه ((اسم لكل كلام ظهر المراد به للسامع بصيغته))^(٣) فكان ((مما يُعرّف المراد منه بنفس السماع من غير تأمل))^(٤) ولكن ((دون ان يكون مسوقاً لذلك المعنى مع احتمال التأويل والتخصيص والنسخ))^(٥) فـ ((الظاهر هو ما دل المراد منه بنفس الصيغة من غير توقف فهم المراد منه على أمر خارجي، ولم يكن المراد منه هو المقصود))^(٦) ابتداءً من الكلام، فنجد من هذا ان الظاهر واضح في الدلالة يلتقطه السامع من الخطاب اللغوي مباشرة دون نظر او معاودة تفكير؛ لانه من جنس ((الكلام الذي يدل على معنى بيّن واضح، لكن سياق الكلام يدل على انه لم يُسَق لهذا المعنى بالقصد الأول؛ بل جاءت الدلالة تابعة لمقصد اخر))^(٧) من هنا نجد ان الظاهر وإن كان يتفق مع (المُفصّل) من حيث انهما من جنس اللفظ الواضح غير أنهما يتباينان من ناحية ان (المُفصّل) تكون دلالاته اصلية حيث يسوقه المتكلم قاصداً له ابتداءً من منطلق الخطاب، على حين ان الظاهر تكون دلالاته تبعية لا اصلية وإن كان مفهوماً تبادراً من النص الخطابي غير ان المتكلم لم يقصده أساساً أولياً من مراده من الكلام، فتكون دلالة (المُفصّل) اصلية مقصودة، والظاهر دلالاته تبعية ملحوقه.

ومثال الدلالة التبعية في الظاهر قوله تعالى ((يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا اذْكُرُوْا نِعْمَةَ اللّٰهِ عَلَيْكُمْ اَلَّذِيْنَ هُوَ جَعَلَ لَكُمُ الرَّسُوْلَ مِنْ نَفْسِهِ ذِكْرًا لِّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَهْتَبُوْنَ))^(٨) فنجد ان الأصوليين ((يطلقون على الجزء الاخير من الآية ((يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا اذْكُرُوْا نِعْمَةَ اللّٰهِ عَلَيْكُمْ اَلَّذِيْنَ هُوَ جَعَلَ لَكُمُ الرَّسُوْلَ مِنْ نَفْسِهِ ذِكْرًا لِّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَهْتَبُوْنَ)) لان المعنى المتبادر هنا هو (حل البيع وحرمة الربا) ، وهو معنى يتضح بمجرد سماعه

١ - ينظر: البزدوي: أصول البزدوي: ٧/١ وما بعدها ، والسرخسي: أصول السرخسي: ١٦٣/١ والسمرقندي: ميزان الأصول: ٥٠٣/١ وخلاف: علم أصول الفقه: ١٦٢ وحمودة: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٢٩، و١٣٣ وعبد الغفار: التصور اللغوي عند الأصوليين: ١٤٣
٢ - توفيق: دلالة الالفاظ عند الأصوليين: ٣٦٦
٣ - البزدوي: أصول البزدوي: ٨/١
٤ - السرخسي: أصول السرخسي: ١٦٣/١ وينظر: الشاشي: أصول الشاشي: ٦٨/١ وزاهد: قضايا لغوية قرآنية: ٢٧
٥ - توفيق: دلالة الالفاظ عند الأصوليين: ٣٦٧
٦ - خلاف: علم أصول الفقه: ١٦٢
٧ - حمودة: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٣٣
٨ - سورة البقرة: ٢٧٥

وبمدلول اللفظ في التركيب دون اعمال فكر وتأمل))^(١) بيد ان هذا المعنى هو معنى ثانوي لان (حلية البيع وحرمة الربا) ليس هو المقصود الاصل من هذا الكلام وإنما الحل والتحرير هو دلالة تبعية له (لم يُسْقَ اليه الكلام وفقا لما يؤذن به السياق والقارئ))^(٢) اما المعنى الاصل المقصود من الاية والذي سيقى اليه فهو التفرقة بين (البيع والربا)،^(٣) ((والسوق يُعرَفُ بقرينة تضم الي الكلام، فيزداد الظهور ويرتفع فيكون نصا))^(٤)، لان المعنى في (النص) يساق له الكلام أصالة*، فكانت القاعدة في الظاهر هي ((متى كان المراد يفهم من الكلام من غير حاجة الى قرينة ولم يكن هو المقصود الاصلي يعتبر الكلام ظاهرا فيه))^(٥).

ومن ذلك قوله تعالى ((...))

فالظاهر في النص القرآني هو دلالة حل الزواج والتعدد، غير ان هذا المعنى لم تسق اليه الاية أصالة وإنما سيقى ابتداء للدلالة على طلب القسط وتوخي الحذر والحيطة في معاملة اليتامى؛^(٦) إذ ((كان الرجل يجد يتيمة ذات مال وجمال فيتزوجها ضنا بها، وربما يجتمع عنده منهن عدد لا يقدر القيام بحقوقهن، فان خفتم ألا تعدلوا في حقوق اليتامى فتحرجتم منها، فخافوا أيضا ألا تعدلوا بين النساء، فانكحوا ما يمكنكم الوفاء به))^(٧) من هنا كانت دلالة الظاهر في الاية تبعية لا اصلية.

ومما يفترق فيه (المفصل) عن (الظاهر) هو ان المفصل لا يقبل التأويل والتخصيص والنسخ إلا ما كان قد نسخ منه في عهد التنزيل،^(٨) على حين ان الظاهر ((يقبل التأويل ان كان خاصا، والتخصيص ان كان عاما، كما يقبل النسخ))^(٩) كذلك ، من هذا نستدل على ان الظاهر قد يقع عاما وخاصا على حين ان المفصل لا يكون كذلك البته.

مما تقدم نصل الى ان (المفصل) يتفق مع (الظاهر) في وجه ويفترق عنه في وجوه هي:

- ١- يشترك المفصل مع الظاهر في انهما من جنس اللفظ الواضح في دلالاته فلا يطلب من السامع تأملا او نظرا.
- ٢- ان المفصل يقبل النسخ في عهد التنزيل وكذا الحال للظاهر فهو يقبل النسخ فكانا متفقين في هذا الوجه.
- ٣- دلالة الظاهر تبعية ودلالة المفصل اصلية؛ لان دلالة الظاهر لم يسق اليها الكلام أصالة، على حين ان دلالة المفصل يساق اليها الكلام ابتداء من اصله.
- ٤- ان المفصل لا يؤدي بيانه إلا إذا سبق بمبهم مجمل، على حين ان الظاهر يرد واضحا في الكلام دون ان يسبقه مبهم.
- ٥- ان بيان المفصل اشد من بيان الظاهر لثلاث علل:
 - أ - ان المفصل لا يقبل التأويل، والظاهر يقبله
 - ب - ان المفصل لا يقع عاما (مبهما) فيقبل التخصيص على حين ان الظاهر يقبل

١ - عبد الغفار: التصور اللغوي عند الأصوليين: ١٤٣ و ينظر: السمرقندي: ميزان الأصول: ٥٠٣/١

٢ - توفيق: دلالة الالفاظ عند الأصوليين: ٣٦٨

٣ - ينظر: م . ن . ن: ٣٦٨ وخلاف: علم أصول الفقه: ١٦٢

٤ - توفيق: دلالة الالفاظ عند الأصوليين: ٣٦٨

* سيرد الكلام على هذا الموضوع بالتفصيل في المطلب اللاحق .
٥ - خلاف: علم أصول الفقه: ١٦٢

٦ - سورة النساء: ٣

٧ - ينظر: حمودة: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٣٣

٨ - شبر: الجوهر الثمين: ٨/٢ وينظر: الطوسي: التبيان: ١٠٣/٣

٩ - ينظر: شعبان: أصول الفقه الاسلامي: ٢٩٤ وبردان: أصول الفقه: ١٦٣

وحمودة: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٣٥

١٠ - حمودة: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٣٣

التخصيص؛ إذ يرد عاما احيانا.
ت - ان دلالة الظاهر تبعية، والمُفصّل اصليّة.

المطلب الثاني: الاتفاق والافتراق بين (النص) و(المُفصّل):

يرى الأصوليون النص على انه ((ما يزداد وضوحا بقريضة تقترن باللفظ من المتكلم ليس في اللفظ ما يوجب ذلك ظاهرا بدون تلك القرينة))^(١) وعرفه الشاشي بانه ((ما سيق الكلام لاجله))^(٢) وقد وافقه السمرقندي في هذا القول تماما،^(٣) فيفهم من هذا ان (النص) يحتاج الى قرينة السياق تعضد معناه ليكون واضحا بيّنا للسامع؛ لان النص ما دل على معنى سيق الكلام لاجله أصالة فهو المقصود من الكلام مع احتماله للتأويل والتخصيص والنسخ^(٤).

فالنص يتفق مع المُفصّل تأسيسا على مفهومه في انه من الفاظ الوضوح وان الكلام يبني عليه أصالة، ولزيادة إيضاح أصالة الدلالة في النص يمكن ان نوظف المثال السابق الذي

سيق للظاهر وهو قوله تعالى (())

فالفصل في البيع والربا (())

ففي قوله (())

فالفصل في البيع والربا (())

ظاهر هو حلية البيع وحرمة الربا وهذه الدلالة جاءت تبعا لدلالة النص المقصودة ابتداء من

الكلام وهي ((التفرقة بين البيع والربا وهو معنى قصد اليه الشارع لزيادة الوضوح))^(١)

وافاضة البيان على معنى الظاهر المتبادر من الاية، والذي عزز دلالة النص هو القرينة؛ إذ

يفهم النص ((باعتبار القرينة التي سيق الكلام لاجلها))^(٢) لان ((مفهوم التفرقة ونفي المثلية،

لم يكن باعتبار صيغة لغوية تدل على ذلك، وإنما توصل اليه بالقرينة الكلامية في أول الاية

(())

والتي تدل الفاظها على تمثيل البيع بالربا، وقصد الشارع

هو إيضاح التفرقة بينهما))^(٣) بدلالة النص، وان ((الفرق بين البيع والربا هو ان البيع بثمن؛

لان الثمن فيه بدل المثل، والربا ليس كذلك وإنما هو زيادة من غير بدل للتأخير في الاجل

او الزيادة في الجنس))^(٤) واستنادا على هذا الفرق صرح الامام الصادق (عليه السلام) قائلا

((إنما شدد في تحريم الربا لنلا يمتنع الناس من اصطناع المعروف قرضا ورفدا))^(٥)

فتذهب المروءة بين الناس، وهذا المعنى كله مستحصل بفعل دلالة النص في الاية.

وبهذا نجد ان النص يتساوى مع المُفصّل في دلالاته الاصلية على حين يفترق عن الظاهر

بان الاخير دلالاته تبعية و((ان الظاهر لا يخرج بالعبرة عما حملت الفاظها من مدلولات، اما

1 - السرخسي: أصول السرخسي: ١٦٤ / ١ والبزدوي: أصول البزدوي: ٨ / ١

2 - الشاشي: أصول الشاشي: ٦٨ / ١

3 - السمرقندي: ميزان الأصول: ٦٩ / ١

4 - ينظر: الخصري: أصول الفقه: ١٢٦ وخلاف: علم أصول الفقه: ١٦٣

وحمودة: دراسة المعنى عند الأصوليين: ٣٤ وتوفيق: دلالة الالفاظ عند الأصوليين: ٣٦٧

5 - سورة البقرة: ٢٧٥

6 - عبد الغفار: التصور اللغوي عند الأصوليين: ١٤٣

وينظر: والبزدوي: أصول البزدوي: ٨ / ١ والسرخسي: أصول السرخسي: ١٦٤ / ١

7 - الشاشي: أصول الشاشي: ٦٩ / ١ وزاهد: قضايا لغوية قرآنية: ٢٧

8 - السرخسي: أصول السرخسي: ١٦٤ / ١

9 - عبد الغفار: التصور اللغوي عند الأصوليين: ١٤٣

وينظر: السرخسي: أصول السرخسي: ١٦٤ / ١ والسمرقندي: ميزان الأصول: ٥٠٣ - ٥٠٤

10 - الطوسي: التبيان: ٣٥٩ / ٢ وينظر: الحائري: مقتنيات الدرر: ١٣٨ / ٢

11 - الطبرسي: مجمع البيان: ٣٨٨ / ١

النص فهو تحميل العبارة مدلولات أكثر مما يبدو في ظاهرها بالنظر الى قصد الشارع بما يظهر من القرائن))^(١) في السياق، ثم ان ((وضوح المعنى في النص أقوى من وضوحه في الظاهر؛ لان النص قصد افادته قصدا أوليا، اما الظاهر فان افادته لم تقصد قصدا أوليا وإنما بالتبعية))^(٢) اما مناط التلاقي بينهما فاحتمال التأويل او التخصيص او النسخ^(٣).

وإذا كان النص يحتمل تأويلا وتخصيصا ونسخا فانه يباين المُفصّل في عدم احتمال التأويل والتخصيص ويشاركه في تقبله للنسخ فقط.

مما تقدم نقول ان النص اقرب الى (المُفصّل) منه الى قرب الظاهر من المُفصّل مع الاخذ بنظر الاعتبار وجود فوارق بين النص والمُفصّل، وسنجمل نقاط التوافق والتفارق بينهما بالآتي:

- ١- ان النص اصلي الدلالة في الخطاب؛ لان الكلام يساق لاجله وكذا الحال للمُفصّل، على حين ان الظاهر تبعي الدلالة.
- ٢- النص قابل للنسخ في الخطاب ويسايره المُفصّل في سماحه للنسخ بالورود عليه كذلك.
- ٣- ان النص لا يكون بيانا واضحا إلا بقرينة يوظفها المتلقي لمعرفة، على حين المُفصّل لا يحتاج الى قرينة لإدراكه في الخطاب.
- ٤- السائد في المُفصّل انه لا يؤدي بيانه إلا بوجود مجمل مبهم يسبقه على حين ان النص لا يحتاج الى سبقه بمبهم؛ بل ينجز وظيفته بالخطاب بمعرفة القرينة التي تدل عليه فحسب.
- ٥- ان بيان المُفصّل اشد من بيان النص؛ لعدم افتقاره الى قرينة لمعرفة وعدم قبوله للتأويل والتخصيص على حين ان النص يقبل التأويل والتخصيص فيه .

المطلب الثالث: الاتفاق والافتراق بين (المحكم) و(المُفصّل):

يعد المحكم عند علماء الأصول ((من أقوى مراتب الظهور في المعنى))^(٤) وهو عندهم ما كان ((ممتنعا من احتمال التأويل ومن ان يرد عليه النسخ والتبديل))^(٥) ف ((المحكم ما دل على معنى مقصود بالسوق دلالة قطعية لاتحتمل تأويلا ولا تخصيصا ولا نسخا))^(٦) البته، ولهذا قالوا ان ((المحكم هو ما ازداد قوة على لمفسّر بحيث لايجوز خلافه اصلا))^(٧) لانه قد بلغ درجة من البيان والوضوح لا يجوز معها ان يحتمل أي معنى اخر او ان يتردد فيما هو المراد منه البته، من هنا نجد ان المحكم يكون من جنس الدلالة القطعية وهو بهذا يشاطر المُفصّل، وانه ((من الأمور المسلم بها التي لايتطرق اليها شبهة في دلالتها))^(٨) وخير مثال عن المحكم قوله تعالى (())^(٩) فان علمه سبحانه بالاشياء أمر لايتطرق اليه الشك فهذا المعنى ثابت واضح في الآية لايتسرب اليه الارتياب او التردد او الجهل بمعرفة المراد منه البته،ومن ذلك

١ - عبد الغفار: التصور اللغوي عند الأصوليين: ١٤٦

٢ - حمودة: دراسة المعنى عند الأصوليين: ٣٤

٣ - ينظر: توفيق: دلالة الالفاظ عند الأصوليين: ٣٦٧

٤ - عبد الغفار: التصور اللغوي عند الأصوليين: ١٤٧ وينظر: والبزدوي: أصول البزدوي: ٩ / ١

٥ - السرخسي: أصول السرخسي: ١٦٥ / ١ وينظر: والبزدوي: أصول البزدوي: ٩ / ١

٦ - والسمرقندي: ميزان الأصول: ٥٠٩ / ١

٧ - توفيق: دلالة الالفاظ عند الأصوليين: ٣٧١ وينظر: الخصري: أصول الفقه: ١٢٦

٨ - وخلاف: علم أصول الفقه: ١٦٧ وحمودة: دراسة المعنى عند الأصوليين: ١٣٥

٩ - الشاشي: أصول الشاشي: ٨٠ / ١

٨ - عبد الغفار: التصور اللغوي عند الأصوليين: ١٤٧

٩ - سورة التوبة: ١١٥

أيضا قوله تعالى ((...))^(١) و((...))^(٢) و((...))^(٣) فان كل هذه الآيات دلالاتها محكمة قاطعة في مراده فلا نقاش او تردد فيها.

من هنا نلاحظ ان المحكم يرد مباشرة في النص القرآني للدلالة على أمر مسلم به، فهو لا يقبل التأويل او التخصيص وهذه الخصيصة يشترك بها مع المُفصّل، بيد أنه يفارقه في كونه لا يعتري دلالاته النسخ على حين ان المُفصّل يمكن ان تُنسخ دلالاته ومن هنا يمكن تلخيص وجوه الاتفاق والافتراق بين (المحكم) و(المُفصّل) بالاتي:

- ١- ان المحكم يشترك مع المُفصّل في ان دلالاتهما قطعية على المراد وانهما من جنس اللفظ البيّن .
- ٢- يتفق المحكم مع المُفصّل في انهما لا يسمحان للتأويل والتخصيص بالورود عليهما غير انهما يفترقان في النسخ، فالمُفصّل يستضيف النسخ احيانا على دلالاته، اما المحكم فيغلق بابه أمام النسخ ولا يسمح له بالدخول على دلالاته البته.
- ٣- وتأسيسا على السابق فان المحكم سيكون اشد بياننا من المُفصّل لان الأخير قابل للنسخ بخلاف الأول.
- ٤- إن المحكم يرد مباشرة بالنص القرآني من دون الحاجة الى وجود مبهم سابق عليه يوضحه، على حين ان (المُفصّل) مرهون المجيء بوجود مبهم (مجمّل) قبله يوضحه لحوقا.

ومما تقدم بجملته يمكن ان نجمل مفاصل الشبه والاختلاف بين (المُفصّل) من جهة و(الظاهر، والنص، والمحكم) من جهة اخرى على وجه العموم بالاتي:

- ١- يشترك (المُفصّل) مع (الظاهر والنص والمحكم) في انهم جميعا من الفاظ الوضوح والبيان، وان اختلفوا في درجة ذلك الوضوح والبيان.
- ٢- تعد دلالة (المُفصّل) دلالة أصلية ويتسالم معه في هذا (النص والمحكم) على حين يندُّ عنهم (الظاهر) في دلالاته؛ لانها دلالة تبعية غير مقصودة أصالة من الكلام كما في سائر أصناف البيان الثلاثة.
- ٣- يلتقي (المُفصّل) مع (النص والظاهر) في انه يتقبل النسخ، بيد انه يمتاز منهما في ان (النص والظاهر) يحتملان التأويل والتخصيص اما (المُفصّل) فلا يحتملها وكذلك الحال للمحكم فهو لا يتقبل التأويل والتخصيص أيضا غير انه يفترق عن (المُفصّل) في أن الأخير قابل للنسخ والمحكم غير قابل لذلك لانه ثابت الدلالة في جميع الاحوال.
- ٤- تشترك الدلالة في (الظاهر والنص والمحكم) في انها ترد في الخطاب مباشرة دون الحاجة الى سبقها بمجمّل مبهم تبيّنه، على ان (المُفصّل) لا يتفق معها في هذا لان شرط وجوده في الخطاب منوط بوجود ما يسبقه من مبهم يرد عليه لحوقا من اجل بيانه.
- ٥- ان (المُفصّل) اشد درجة في البيان من (الظاهر والنص) لاحتمال التأويل والتخصيص فيهما، بيد انه اقل شأنًا في البيان من المحكم؛ لانه يحتمل النسخ والمحكم لا يحتمله.

١ - سورة الاخلاص: ١

٢ - سورة الانفال: ٥١

٣ - سورة غافر: ٦٨

الفصل الرابع

الأدوات اللغوية والنحوية للتفصيل في التعبير القرآني ودلالاتها

نشهد في التعبير القرآني جملة من المكونات الدلالية والوسائل المضمونية التي تعمل على اداء المعنى المبتغى لدى المتلقي، وتنشطر هذه المكونات على وفق المراد منها في الخطاب اللغوي على صنفين: احدهما يسير باتجاه بناء دلالة الإبهام والغموض في النص كأدوات انشاء دلالة المجمل او المطلق او العام ووسائل تحققهما في الكلام، واخر يأخذ بيد السامع الى نطاق البيان فيسعى الى تشخيص الدلالة واناة المسلك اليها كي يقدمها لذهن السامع وهي جليلة الدلالة واضحة المعنى، وإذا كان هذا الصنف يتقلد وظيفة انتاج الدلالة مع شرط الوضوح فلا بد من ان تكون له وسائل وأدوات تعد مفاتيح يتوسل بها لبلوغ تلك الدلالة منوطة بشرطها التي اسست عليه، وإذا كان التخصيص والتقييد من اجناس هذا الاتجاه فان لهما أدوات لغوية يُعرف مضمون كل منهما بها، وإذا كان الحال كذلك وجب ان يكون للتفصيل أدوات أيضا تُقيِّض للسامع او المتلقي امكانية نيل الوضوح من الكلام حتى يقر على بيان ويرسي عند جلاء المعنى، فيخرج من عالم الإبهام الى حيز اضاءة الدلالة.

المبحث الاول: دلالة (التفصيل) في نطاق اللفظ :

إذا كان التفصيل عملية بيان للمجمل سواء كان ذلك على مستوى التعبير الالهي ام البشري فلا بد له من وسائل يعرف بها في الكلام، وان من تلك الوسائل او الأدوات ما يكون لفظا فحسب ومنها ما يتعدى اللفظ الى ان يكون أداة تفصيلية مركبة، وسيختص هذا المبحث ببيان ما كان لفظا من أدوات التفصيل مع معرفة دلالة تلك الأداة واثرها في معرفة المراد بدقة .

المطلب الاول: دلالة التفصيل ب (أن) :

قد ترد في الخطاب اللغوي (أن) المخففة فتفيد التفصيل لما أبهم من مجمل سبقها، ولقد توافق جملة من النحاة على انها تقوم بمهمة التفصيل في النص فتكون بمعنى (أي) التفسيرية،⁽¹⁾

¹ - ينظر: الرماني: منازل الحروف: ٤٦ / ١ - ٤٧

وانكر ذلك الكوفيون،^(١) واثبته البصريون،^(٢) فادعى الكوفيون بانها الناصبة للفعل أي هي (أن) المصدرية،^(٣) ورُدَّ عليهم بأنه ((ليس ذلك بصحيح؛ لأنها غير مفتقره الى ما قبلها ولا يصح ان تكون المصدرية إلا بتأويلات بعيدة، والكلام على مذهب البصريين))^(٤) تأسيسا على ان عدم التأويل اولى من التأويل، فكانت (أن) المخففة تفصيلية لذلك وليست بمصدرية. وإذ كان النحاة قد عللوا اداءها للتفصيل بانها بمعنى (أي) التفسيرية؛ فان هذا الاتجاه قد جاء لتقريب معنى (أن) في اداء وظيفتها البيانية، فالمقصود ان (أن) المخففة تقوم بمهمة البيان كما تفعل (أي) التفسيرية فكانت بمعناها من هذا المنطلق وإلا فثمة فروق بينهما فـ ((أي يفسر بها كل مبهم من المفرد نحو: جاءني زيد أي ابو عبد الله، والجملة كما تقول: هريق دمه أي مات، قال:

وترمينني بالطرف أي أنتَ مذنبٌ وتقلييني لكن إياك لا أقلي
وَأَنْ لَا تَفْسِّرَ إِلَّا مَفْعُولًا مَقْدَّرَ اللَّفْظِ دَالًا عَلَى مَعْنَى الْقَوْلِ مُؤَدِّ مَعْنَاهُ))^(٥) ومن ذلك قوله تعالى
(﴿قُلْ يَا إِبْرَاهِيمُ تَسْبِيحًا لِمَفْعُولٍ نَادِيًا بِشَيْءٍ وَبَلْفِظٍ هُوَ (يَا إِبْرَاهِيمَ)، وَكَذَلِكَ قَوْلُكَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ أَنْ قَمِ، أَيْ كَتَبْتُ إِلَيْهِ شَيْئًا هُوَ (قَمِ)، وَ(أَنْ) حَرْفٌ دَالٌ عَلَى أَنَّ (قَمِ) تَفْسِيرٌ لِلْمَفْعُولِ الْمَقْدَّرِ لـ (كَتَبْتُ)﴾)^(٦) نقول ان ما ذهب اليه النحاة في ان (أن) تُفَصِّلُ محذوف هو مفعول به مقدر على ان يكون ما قبلها بمعنى القول فيه شيء من التكلف؛ ذلك بان عدم التقدير اولى من التقدير وهو الاصل، من ذلك نحسب ان (أن) التفصيلية وما بعدها إن هي إلا بيان لمضمون الفعل قبلها فقوله تعالى (﴿قُلْ يَا إِبْرَاهِيمُ مَفْصَّلٌ وَمُفَسَّرٌ لِمَعْنَى الْفِعْلِ (نَادِيًا) لِأَنَّ مَضْمُونِ النَّدَاءِ مُبْهِمٌ فِي الْفِعْلِ، فَلَا تُعْرَفُ طَبِيعَةُ ذَلِكَ النَّدَاءِ وَمَضْمُونُهُ الْحَقِيقِيُّ وَهَذَا فِيمَا نَحْسَبُ أَقْرَبَ إِلَى طَبِيعَةِ اللَّغَةِ وَوَاقِعَهَا مِنْ الْقَوْلِ بَانَ ثَمَّةٌ قِصُورٌ فِي بَنِيَّةِ الْكَلَامِ تَحَدَّدَتْ بِحَذْفِ مَفْعُولٍ هُوَ (شَيْءٌ) ثُمَّ نَقُولُ أَنَّ (شَيْءٌ) هَذَا مُفَسَّرٌ بِالظَّاهِرِ مِنْ قَوْلِهِ (أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ)، ثُمَّ إِنَّ الدَّلَالََةَ الْعَامَّةَ لِلسِّيَاقِ الَّتِي سَبَقَتْ فِيهِ الْآيَةُ يَعْضُدُ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ الْفِعْلَ (نَادِيًا) مَجْمَلٌ الْمَضْمُونِ وَأَنَّ عِبَارَةَ (أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ) مَفْصَّلَةٌ لَهَا؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى فِي صَدَدِ الْحَدِيثِ عَنْ شَيْءٍ غَايَةَ فِي الْأَهْمِيَّةِ وَالْعِنَايَةِ وَهُوَ مَقْيَاسٌ مَدَى طَاعَةِ إِبْرَاهِيمَ وَوَلَدِهِ إِسْمَاعِيلَ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) وَوَلَاتُهُمَا لَهُ سَبْحَانَهُ، فَبَعْدَ أَنْ رَأَى إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَنَّهُ يَذْبَحُ إِسْمَاعِيلَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَقَصَّ تِلْكَ الرَّؤْيَا عَلَى وَلَدِهِ وَافَقَ وَلَدُهُ عَلَى أَنْ يَذْبَحَهُ، وَأَنَّ مِثْلَ هَذَا الْوَقْعِ يَطْلُبُ إِبْهَامًا ثُمَّ إِضَاحًا حَتَّى تُبْعَثَ سَمَةُ الْجَلَالَةِ وَالْإِهْتِمَامُ لِهَذَا الْمَوْقِفِ؛ لِأَنَّ النَّفْسَ حِينَمَا تَسْمَعُ الْمُبْهِمَ تَنْشَوُقُ لِسَمَاعِ الْمَبِينِ لِأَنَّ الْإِضْاحَ بَعْدَ الْإِبْهَامِ أَمَّا ((يَعْمَدُ إِلَى اسْتِعْمَالِهِ لِضَرْبٍ مِنَ الْمَبَالِغَةِ إِذَا جَاءَ بِهِ فِي الْكَلَامِ فَانَمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ لِتَفْخِيمِ أَمْرِ الْمُبْهِمِ وَأَعْظَامِهِ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَطْرُقُ السَّمْعَ أَوَّلًا))^(٧) وقد استدعى الموقف الذي كان به ابراهيم (عليه السلام) من أن يبتدأ التعبير القرآني اولا بالفعل المبهم المجمل حتى يشد السامع ويعظم الامر فالاية السابقة لهذه الاية قوله تعالى (﴿قُلْ يَا إِبْرَاهِيمُ مَفْصَّلٌ وَمُفَسَّرٌ لِمَعْنَى الْفِعْلِ (نَادِيًا) لِأَنَّ مَضْمُونِ النَّدَاءِ مُبْهِمٌ فِي الْفِعْلِ، فَلَا تُعْرَفُ طَبِيعَةُ ذَلِكَ النَّدَاءِ وَمَضْمُونُهُ الْحَقِيقِيُّ وَهَذَا فِيمَا نَحْسَبُ أَقْرَبَ إِلَى طَبِيعَةِ اللَّغَةِ وَوَاقِعَهَا مِنْ الْقَوْلِ بَانَ ثَمَّةٌ قِصُورٌ فِي بَنِيَّةِ الْكَلَامِ تَحَدَّدَتْ بِحَذْفِ مَفْعُولٍ هُوَ (شَيْءٌ) ثُمَّ نَقُولُ أَنَّ (شَيْءٌ) هَذَا مُفَسَّرٌ بِالظَّاهِرِ مِنْ قَوْلِهِ (أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ)، ثُمَّ إِنَّ الدَّلَالََةَ الْعَامَّةَ لِلسِّيَاقِ الَّتِي سَبَقَتْ فِيهِ الْآيَةُ يَعْضُدُ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ الْفِعْلَ (نَادِيًا) مَجْمَلٌ الْمَضْمُونِ وَأَنَّ عِبَارَةَ (أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ) مَفْصَّلَةٌ لَهَا؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى فِي صَدَدِ الْحَدِيثِ عَنْ شَيْءٍ غَايَةَ فِي الْأَهْمِيَّةِ وَالْعِنَايَةِ وَهُوَ مَقْيَاسٌ مَدَى طَاعَةِ إِبْرَاهِيمَ وَوَلَدِهِ إِسْمَاعِيلَ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) وَوَلَاتُهُمَا لَهُ سَبْحَانَهُ، فَبَعْدَ أَنْ رَأَى إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَنَّهُ يَذْبَحُ إِسْمَاعِيلَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَقَصَّ تِلْكَ الرَّؤْيَا عَلَى وَلَدِهِ وَافَقَ وَلَدُهُ عَلَى أَنْ يَذْبَحَهُ، وَأَنَّ مِثْلَ هَذَا الْوَقْعِ يَطْلُبُ إِبْهَامًا ثُمَّ إِضَاحًا حَتَّى تُبْعَثَ سَمَةُ الْجَلَالَةِ وَالْإِهْتِمَامُ لِهَذَا الْمَوْقِفِ؛ لِأَنَّ النَّفْسَ حِينَمَا تَسْمَعُ الْمُبْهِمَ تَنْشَوُقُ لِسَمَاعِ الْمَبِينِ لِأَنَّ الْإِضْاحَ بَعْدَ الْإِبْهَامِ أَمَّا ((يَعْمَدُ إِلَى اسْتِعْمَالِهِ لِضَرْبٍ مِنَ الْمَبَالِغَةِ إِذَا جَاءَ بِهِ فِي الْكَلَامِ فَانَمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ لِتَفْخِيمِ أَمْرِ الْمُبْهِمِ وَأَعْظَامِهِ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَطْرُقُ السَّمْعَ أَوَّلًا))^(٨) وقد استدعى الموقف الذي كان به ابراهيم (عليه السلام) من أن يبتدأ التعبير القرآني اولا بالفعل المبهم المجمل حتى يشد السامع ويعظم الامر فالاية السابقة لهذه الاية قوله تعالى (﴿قُلْ يَا إِبْرَاهِيمُ مَفْصَّلٌ وَمُفَسَّرٌ لِمَعْنَى الْفِعْلِ (نَادِيًا) لِأَنَّ مَضْمُونِ النَّدَاءِ مُبْهِمٌ فِي الْفِعْلِ، فَلَا تُعْرَفُ طَبِيعَةُ ذَلِكَ النَّدَاءِ وَمَضْمُونُهُ الْحَقِيقِيُّ وَهَذَا فِيمَا نَحْسَبُ أَقْرَبَ إِلَى طَبِيعَةِ اللَّغَةِ وَوَاقِعَهَا مِنْ الْقَوْلِ بَانَ ثَمَّةٌ قِصُورٌ فِي بَنِيَّةِ الْكَلَامِ تَحَدَّدَتْ بِحَذْفِ مَفْعُولٍ هُوَ (شَيْءٌ) ثُمَّ نَقُولُ أَنَّ (شَيْءٌ) هَذَا مُفَسَّرٌ بِالظَّاهِرِ مِنْ قَوْلِهِ (أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ)، ثُمَّ إِنَّ الدَّلَالََةَ الْعَامَّةَ لِلسِّيَاقِ الَّتِي سَبَقَتْ فِيهِ الْآيَةُ يَعْضُدُ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ الْفِعْلَ (نَادِيًا) مَجْمَلٌ الْمَضْمُونِ وَأَنَّ عِبَارَةَ (أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ) مَفْصَّلَةٌ لَهَا؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى فِي صَدَدِ الْحَدِيثِ عَنْ شَيْءٍ غَايَةَ فِي الْأَهْمِيَّةِ وَالْعِنَايَةِ وَهُوَ مَقْيَاسٌ مَدَى طَاعَةِ إِبْرَاهِيمَ وَوَلَدِهِ إِسْمَاعِيلَ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) وَوَلَاتُهُمَا لَهُ سَبْحَانَهُ، فَبَعْدَ أَنْ رَأَى إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَنَّهُ يَذْبَحُ إِسْمَاعِيلَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَقَصَّ تِلْكَ الرَّؤْيَا عَلَى وَلَدِهِ وَافَقَ وَلَدُهُ عَلَى أَنْ يَذْبَحَهُ، وَأَنَّ مِثْلَ هَذَا الْوَقْعِ يَطْلُبُ إِبْهَامًا ثُمَّ إِضَاحًا حَتَّى تُبْعَثَ سَمَةُ الْجَلَالَةِ وَالْإِهْتِمَامُ لِهَذَا الْمَوْقِفِ؛ لِأَنَّ النَّفْسَ حِينَمَا تَسْمَعُ الْمُبْهِمَ تَنْشَوُقُ لِسَمَاعِ الْمَبِينِ لِأَنَّ الْإِضْاحَ بَعْدَ الْإِبْهَامِ أَمَّا ((يَعْمَدُ إِلَى اسْتِعْمَالِهِ لِضَرْبٍ مِنَ الْمَبَالِغَةِ إِذَا جَاءَ بِهِ فِي الْكَلَامِ فَانَمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ لِتَفْخِيمِ أَمْرِ الْمُبْهِمِ وَأَعْظَامِهِ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَطْرُقُ السَّمْعَ أَوَّلًا))^(٩)

والزمخشري: المفصل في علم العربية: ٤١٤ وابن الحاجب: الكافية في النحو: ٣٨٥/٢

والرضي: شرح الرضي على الكافية: ٤٣٧/٤-٤٣٨ والسيوطي: همع الهوامع: ١٨/٢

١- ينظر: ابن هشام: مغني اللبيب: ٤٧/١

٢- ينظر: السيوطي: همع الهوامع: ١٨/٢

٣- ينظر: م. ن: ١٨/١

٤- ينظر: م. ن: ١٨/١

٥- ابن الحاجب: الكافية في النحو: ٣٨٥/٢ والرضي: شرح الرضي على الكافية: ٤٣٨/٤

٦- سورة الصافات: ١٠٤

٧- وابن الحاجب: الكافية في النحو: ٣٨٥/٢ وينظر: الزمخشري: المفصل في علم العربية: ٤١٤

والرضي: شرح الرضي على الكافية: ٤٣٨/٤

٨- ابن الاثير: المثل السائر: ٢٤/٢

٩- سورة الصافات: ١٠٣

أي كان في صدد اللحظات الاخيرة التي يريد بها تنفيذ رؤية الذبح لابنه واقعا، فهو بين حبه لابنه وطاعته لربه فكان الموقف عظيما يتطلب جلاله وهيبته لذا جاء سبحانه بالمجمل (ناديانه) ثم فصله بقوله (())

فجد ان النص من حيث دلالاته العامة لا يوحي بوجود محذوف فيه، وان (أن) وما بعدها جاءت تفسره، إذ وردت لتبين إجمال الفعل قبلها حتى يكون الامر اكثر رهبة وشوقا لمعرفة المراد من غيره، وكذا الحال لعبارة (كتبت اليه أن قم) فان عبارة (أن قم) هي تفصيل لإجمال حدث الكتابة، وهنا لا بد من ان نشير الى ان المقصود بتفصيل الحدث هو مضمونه لا معنى الكتابة نفسها من حيث هي عمل يدوي معروف فحدث الكتابة من حيث هي عمل معروفة، لكن مضمون تلك الكتابة أي حدثها من حيث الدلالة التنصيصية مجمل غير معروف أي على ماذا نص حدث الكتابة، أي ان هذا العمل اليدوي ما مضمونه فكريا؟

ولقد وضع ابن هشام جملة شروط لـ (أن) حتى تكون تفسيرية وهي: ان تسبقها جملة يكون فيها معنى القول، وان تتأخر عنها جملة، وان لا يكون في الجملة السابقة حرف من احرف القول فلا يقال: (قلت له: أن افعل)؛ لان هذا مقول القول المنطوق لامعنى القول نفسه، وان لا يدخل عليها جار فلا يجوز ان يقال: كتبت اليه بأن افعل وإلا لكانت مصدرية لا تفسيرية،^(١)

وبهذا نخلص الى ان النحاة لهم وجهة نظرهم في (أن) التفصيلية وما بعدها وقد يكون لها قبول ورواج في النص، بيد اننا نرجح ان (أن) التفصيلية وما بعدها بيان للفعل المجمل؛ لان هذا اقرب الى التسليم من القول بوجود حذف، وفي كلتا الحالتين فان (أن) المخففة لاتخرج من مهمة البيان التفصيلي لما أجمل قبلها .

ومن ذلك قوله تعالى (())

وقد جاءت (أن) التفصيلية لبيان مضمون ذلك النداء وطبيعته حتى لا يبقى مبهما عند السامع، فاما الفعل الاول (نودوا) فهو موجّه للمؤمنين في يوم القيامة، ولكن دلالة هذا النداء غير معروفة ففصلها سبحانه بأداة التفصيل (أن) المخففة^(٢)، وهي لفظة اوضح بها سبحانه مضمون ذلك النداء، حيث قال (أن تلکم الجنة) فكأنه بشرهم ابتداء بان الجنة امامكم، وان هذا المعنى من الاشارة (تلکم) فهذا يدل على ان الجنة غدت في مرمى البصر اليهم وقد بشرهم بها سبحانه ابتداء قبل دخولهم اليها حتى تطمئن قلوبهم ويفرحوا لذلك، وثمة ملحظ لطيف في التفصيل بـ (أن) وما بعدها هو ان الجملة التفصيلية بـ (أن) قد انطوت على تكريم كبير لاولئك المؤمنين في بيان النداء ألا هو بيان علة دخولهم الجنة بقوله (بما كنتم تعملون)؛ إذ وظفت الباء في قوله (بما) لاداء معنى السبب أي ان سبب دخولكم للجنة هو حسن عملكم في الدنيا، فكأنه تعالى يوحي اليهم بانهم قد دخلوا الجنة بعملهم الخالص دون ان يذكر فضله عليهم في ذلك؛ مما دل على ان الفضل لهم في الدخول؛ فيكون ذلك تشريفا منه تعالى لهم في عملية اظهاره لعلة الدخول للجنة وهي منوطة بهم

1 - سورة الصافات: ١٠٤ - ١٠٥

2 - ابن هشام: مغني اللبيب: ٤٨/١

3 - سورة الاعراف: ٤٣ - ٤٤

4 - ينظر: الزمخشري: الكشاف: ١٠١ / ٢ والرازي: التفسير الكبير: ٦٩ / ١٤

حصرا ولولا (أن) التفصيلية وما بعدها لما عرفت هذه الدلالات التشريفية للمؤمنين والتي تتم عن مدى تقديره وتكريمه وحفاوته لهم سبحانه.

ومثلما فصلت (أن) الفعل (نودوا) فقد فصلت كذلك الفعل (نادى) في الآية الثانية، فلقد ذهب الزمخشري والرازي الى ان (أن) في هذه الآية الكريمة قد جاءت لاداء مهمة التفصيل والتفسير^(١)، وعند اعمال النظر في (أن) وما بعدها فإننا سنجد ان في تفصيل نداء اصحاب الجنة دقة عالية في صياغة العبارة؛ إذ نلاحظ تصدير العبارة بـ (قد) متلوة بالفعل الماضي مما يدل على التحقيق على وجه اليقين؛ وقد عبروا بهذه الحقيقة لأنهم موقنون بان ما كان يعدهم ربهم في السابق هو حق وهم الآن قد شاهدوه رؤيا العين، اما إذا تأملنا قليلا في عبارة التفصيل بـ (أن) فإننا سنقف على حذف للمفعول في خطاب الكافرين واثبات له في خطاب المؤمنين ((فقال في اصحاب الجنة (ما وعدنا ربنا حقا) وقال في الكافرين (ما وعد ربكم حقا) ولم يقل (ما وعدكم)، وذلك ان الكافرين كانوا منكرين لاصل الوعد والوعد وليسوا منكرين لما وعدهم به فقط فكأنه قال: هل وجدتم ما وعد ربكم حقا))^(٢) فاطلق بالحذف ليشمل كل موعود لهم فـ ((لقاتل ان يقول: اطلق ليتناول كل ما وعد الله من البعث والحساب والثواب والعقاب وسائر احوال القيامة لانهم كانوا مكذابين بذلك اجمع، ولان الموعود كله مما ساءهم، وما نعيم الجنة إلا عذاب لهم فاطلق لذلك بالحذف))^(٣) واثبت القيد للمؤمنين بأنهم كانوا يوقنون بما وعدهم؛ فأظهره لذلك علنا ((فقولهم: أن قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا، اعتراف منهم بحقيقة ما وعدهم الله وكانوا يذعنون به ويشهدون بجميع خصوصيات البعث بما قص الله عليهم على لسان انبيائهم))^(٤).

ومن جماليات التعبير القرآني ورود الفعل (نادى) على صيغة الماضي على حين انه مصروف للمستقبل في الحقيقة وذلك للدلالة على انه كائن لا محاله^(٥)، ومن ثمة فان زمن حدوث التفصيل الذي هو بيان للفعل سيكون حاصلًا لامحالة أيضا تأسيسا على انه يمثل المعنى التفصيلي للفعل (نادى).

ونظير ذلك قوله تعالى ((...))^(٦) تتحدث الآية عن النبي زكريا (عليه السلام) إذ خرج على قومه من المحراب (فأوحى) اليهم، غير ان مضمون الايحاء هذا مجمل مبهم، لذا جاء سبحانه بـ (أن) التفصيلية حتى تثير لنا دلالة الفعل (أوحى)؛ فقال: ((...))^(٧) تفصيل؛ من (أن) المخففة؛ لانها هنا كما يقول المفسرون قد جاءت للتفسير والبيان^(٨)؛ لان الفعل (أوحى) يعني أشار اليهم ولكن هذه الاشارة مبهمة؛ لأنه ((خرج اليهم وهو لا يتكلم فأوحى اليهم، والمراد بالوحي ههنا لا يحمل على الكلام؛ بل المراد الرمز والاشارة؛ لان الكلام كان عليه ممتنعا))^(٩) بدلالة قوله تعالى على لسان النبي زكريا (عليه السلام) بعد ان طلب ان يُولد له ولد فبشره به ((...))^(١٠)

١ - ينظر: الزمخشري: الكشاف: ١٠١ / ٢ والرازي: التفسير الكبير: ٦٩ / ١٤

٢ - السامرائي: التعبير القرآني: ٨٥

٣ - الزمخشري: الكشاف: ١٠١ / ٢ - ١٠٢

وينظر: شبر: الجوهر الثمين: ٣٦٦ / ٢ والفيض الكاشاني: الصافي: ١٩٧ / ٢

٤ - الطباطبائي: الميزان: ١٩٩ / ٨

٥ - ينظر: الشيرازي: الامثل: ٤٩ / ٥

٦ - سورة مريم: ١١

٧ - ينظر: الزمخشري: الكشاف: ٩ / ٣ ومغنية: الكاشف: ١٧٠ / ٥

٨ - ينظر: الطوسي: التبيان: ١١٠ / ٧

ومن أمثلته قوله تعالى ((...))
 ...
 ...
 ...
 ...^(١) فقد فصلَّ سبحانه بقوله (هم وقود) لرفع الإجمال
 من ان يكون قوله (وقود النار) صفة لهم، وهو لا يريد ذلك، بل بين بالتفصيل ليدل على ان اولئك
 هم الوقود نفسه أي ((هم حطب النار تنقد النار في اجسامهم))^(٢) وفي ضمير الفصل المُبين دلالة
 ترهيب وترويع بكونهم الوقود نفسه للنار ، وهذا ابلغ قول ((فهو النهاية في شرح العذاب ، فانه لا
 عذاب ازيد من أن تشتعل النار فيهم كاشتعالها في الحطب اليابس))^(٣) وورود التفصيل في الآية
 بهذا الضمير اقتضاه السياق فالحديث بدأ بالكفار وانه اوضح انهم لن تغني عنهم اموالهم ولا
 اولادهم من الله شيئا، ونلاحظ دقة الاستعمال القرآني وروعه في انه اورد لفظة (اموالهم)
 و(اولادهم) كليهما جمعا مضافا ليدل على العموم؛ فيكون المعنى ان كل اموالهم واولادهم على
 وجه الشمول دفعة واحدة لن تغني عنكم شيئا عند الله تعالى، وهذا يعبر عن شدة غضبه سبحانه
 منهم الى الحد الذي لو أعطوا أعز ما تهواه انفسهم لن يتقبل الله منهم البتة، فكانت دلالة هذا
 السياق انسق وواجب؛ لان يأتي بضمير الفصل في نهاية الآية؛ ليبين به ان هؤلاء القوم هم وقود
 النار انفسهم ؛ لكي تتوثق الدلالة تشخيصا فيعرف مقرهم ونهايتهم التي يؤولون اليها اخيرا .

ونظير ما تقدم قوله تعالى ((...))
 ...
 ...
 ...^(٤) نجدُ فصلَّ بضمير الفصل (هو)
 ليبين أن الذي يفعله المشركون من الدعوة إلى ما لا يضرهم وما لا ينفعهم انه ضلال بعيد،
 فأوضح أن الضلال هو خبر مسند الى المبتدأ (ذلك) وليس صفة تابعة له، ويعضد هذا استعماله
 للتعبير عن المدعو بـ (ما) التي يعبر بها دلاليا عن غير العاقل، ومن يدعو غير العاقل فلا يدعو
 إلا الضلالة ولا يكون إلا في ضلالة ثم نلاحظ انه سبحانه قد اردف النفي الاول (ما لا يضره) بنفي
 ثان وهو (ما لا ينفعه) من دون الاقتصار على مهمة العطف بالواو؛ لاداء وظيفة اشراك
 المعطوف بالنفي عطفًا على ما قبله، فهو لم يقل (ما لا يضره وما لا ينفعه) ولو فعل لدل على النفي غير
 انه سبحانه صاغ المراد على قوله (ما لا يضره وما لا ينفعه) فاعاد (ما) و(لا) مرة اخرى، وذلك
 لزيادة التوثيق في النفي اولا باعادته (لا) فكانه نفي مستقل، ولشمول الجميع باعادة (ما) لانها تدل
 على العموم فيكون المعنى ان كل الذين تدعونه من الاصنام لينفَعوكم لن ينفَعوكم، وان كل الذين
 تدعونهم خوفا من ان يضروكم لن يضروكم، من هنا نفهم ان المشرك منهم إذا دعا الاصنام كلها
 مرة واحدة لنفَعه لم تنفعه، وان دعاها كلها مرة واحدة خوفا من ان تضره لن تضره، لان النفع
 والضرر ليس بيدها وانما هو بيد الخالق الله تعالى، فهذا المعنى يؤيد مجيء ضمير الفصل (هو)،
 لانه تعالى لا يريد أن الضلال البعيد هو صفة لـ (ذلك) الذي يفعلون؛ بل أن ذلك هو الضلال
 البعيد نفسه، وحقيقته الكاملة، فهو الضلال الحق ولا ضلال بعده، فالتفصيل افاد ((عظم ضلالهم
 وكفرهم))^(٥) بالله تعالى .

مما تقدم نصل الى ان ضمير الفصل أداة لفظية من أدوات التفصيل ترد في النص فتزيل

١ - سورة آل عمران: ١٠
 ٢ - الطبرسي : مجمع البيان : ٤١٢/١ .
 وينظر البحراني : البرهان : ٦٠٠/١ . وشير الجواهر الثمين : ٢٩٨/١ .
 ٣ - الرازي : التفسير الكبير : ١٩٨/٧ .
 ٤ - سورة الحج : ١٢
 ٥ - الرازي : التفسير الكبير : ١٤/٢٣ وينظر : الزمخشري : الكشاف : ١٤٨ /٣

بالله تعالى؛ لذا اوجب هذا المعنى المجيء بهذين التفصيلين تمييزا للمفرد (العدد)، بيد ان ما يثير الانتباه والتساؤل هو التباين في لفظة التمييز في الموضوعين فمرة قال (سنة) واخرى قال (عاما) وكان له ان يوحد فيعرف المعنى أيضا، ولربما نجد عند الزمخشري اجابة عن هذا التساؤل؛ إذ يقول: ((فان قلت: لم جاء المُمَيِّز اولا بالسنة وثانيا بالعام، قلت: لان تكرير اللفظ الواحد في الكلام الواحد حقيق بالاجتناب بالبلاغة))^(١) فكأنه نظر الى هذا الافتراق في اللفظ المُمَيِّز نظرة فنية جمالية، بيد انه نحسب ان هذا الاختلاف بين (السنة) و(العام) لم يأت لاداء مهمة جمالية في النص بقدر مجيئه لاداء دلالة مضمونية غاية في الاهمية وهي ان التعبير القرآني يستعمل الالفاظ المترادفة بحيثية تمييزية لكل لفظ على وفق مقتضى السياق الواردة فيه، فلفظة (سنة) على سبيل المثال لا يستعملها النص القرآني إلا في الدلالة على الشقاء والنصب والمعاناة فإذا اردت مدة عسيرة عبّرت عنها بالسنة، اما العام فيعبر به النص القرآني في سياقاته التي يرد فيها عن معنى الرخاء والابتعاد عن القساوة والعسر^(٢)، من هنا ظهر الفرق الدلالي بين التمييز بـ (السنة) في النص ثم التمييز بـ (العام) فيه، وذلك ليبين بـ (السنة) ان النبي نوحا (عليه السلام) قد عانى الامرين وقاسى اشد المقاساة مع قومه حتى يهديهم الى طريق الحق، وانه استثنى مفصّلا بـ (العام)؛ ليوضح انه قد نعم بشيء من الراحة بعد ان هجر قومه وحدث الطوفان، ولما كان سبحانه قد ساق قصة النبي نوح (عليه السلام) وما كابده مع قومه بطول مدة مكوثه فيهم تسليّة لنفس الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) كان مجيء (السنة) في الموضوع الاول (الاقامة) لنوح (عليه السلام) انسق ووفق دلاليا لتحقيق المراد، وكذا الحال لمجيء (العام) في الموضوع الثاني (الرحيل) عن قومه.

ومنه أيضا قوله تعالى ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْوَاهُ وَالصَّلَاةَ إِحْسَانًا وَلَا تُرْسَبُوا عَلَى السَّاعَةِ وَمِمَّا ذَرَأْتُم بِالْأَرْضِ ثَلَاثُ عَشْرًا وَمِمَّا أَوْتَيْنَا سِتًّا وَمِائَةً وَتِسْعًا وَإِن لَّمْ تَدْرُوا حِسَابَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا فَمِائَةٌ وَعِشْرُونَ أَهْلَ الْبُيُوتِ يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ رِزْقَهُ حَيْثُ شِئْتُم مِّنَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ))^(٣) نلاحظ في الآية مجيء التمييز للفظ المفرد وهو صياما حيث فصل به سبحانه لفظة (عدل)^(٤)، فمن يسطاد وهو محرم صيدا متعمدا عليه ان يهدي مثله الى الكعبة او يطعم مساكين بمال الشيء الذي يريد ان يهديه او يعادل ذلك صياما، فوردت لفظة (عدل) مجملة المعنى فلا يعرف ما المقصود بها؛ لذا جيء بالتمييز (صياما) ففصلت واتضح فـ ((صياما تمييز عدل فيصوم عن طعام كل مسكين يوما))^(٥) ولقد فصل الامام الصادق (عليه السلام) القول في هذه الآية حينما سئل عن رجل قتل صيدا وهو محرم فاجاب : ((ينظر الى الذي عليه بجزء ما قتل، فاما ان يهديه واما ان يقوم فيشتري به طعاما فيطعمه للمساكين يطعم كل مسكين مدا، واما ان ينظر كم يبلغ عدد ذلك من المساكين فيصوم مكان كل مسكين يوما))^(٦) ولقد اسس الامام الصادق (عليه السلام) الحكم الاخير لمن يقتل صيدا محرما على التفصيل (صياما) فعرف بذلك المراد وتحدّد الحكم بيانا للمتلقى بهذه اللفظة.

وما ورد مفردا مفصّلا بالتمييز قوله تعالى ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْوَاهُ وَالصَّلَاةَ إِحْسَانًا وَلَا تُرْسَبُوا عَلَى السَّاعَةِ وَمِمَّا ذَرَأْتُم بِالْأَرْضِ ثَلَاثُ عَشْرًا وَمِمَّا أَوْتَيْنَا سِتًّا وَمِائَةً وَتِسْعًا وَإِن لَّمْ تَدْرُوا حِسَابَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا فَمِائَةٌ وَعِشْرُونَ أَهْلَ الْبُيُوتِ يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ رِزْقَهُ حَيْثُ شِئْتُم مِّنَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ))

1 - الزمخشري: الكشاف: ٤٥٠ / ٣
2 - ينظر: الراغب الاصفهاني: المفردات في غريب القرآن: ٣٥٤
3 - سورة المائدة: ٩٥
4 - ينظر: الطبرسي: مجمع البيان: ٢٣ / ٤
5 - شبر: الجوهر الثمين: ٢ / ٢١٤ وينظر: الزمخشري: الكشاف: ١ / ٧١٢
6 - البحراني: البرهان: ٢ / ٣٦٤ وينظر: شبر: الجوهر الثمين: ٢ / ٢١٤

الفرع الثاني: دلالة التفصيل بـ (تمييز النسبة) :

مثلاً يأتي التمييز لازالة إبهام المفرد قبله، فإنه يأتي أيضا لازالة إجمال النسبة بين (المسند والمسند اليه) في الجملة قبله، فـ ((المقابل في الاصطلاح للتمييز المفرد تمييز النسبة))^(١) الذي يبين إجمال نسبة شيء الى شيء، وذلك نحو: (حسن محمد خلقا) و(غزر اخوك علما) و(الفضة انقى بياضا) و(الذهب اغلى ثمنا) فـ (خلقا) بينت نسبة الحسن الى محمد في أي معنى يكون، وكذا الحال لـ (علما) و(بياضا) و(ثمنا) فقد فصلت النسبة المبهمة بين المسند والمسند اليه فظهر المعنى الاسنادي بهذا التمييز^(٢)، وان هذا النوع من التفصيل بالتمييز ((يصح ان يقال انه فسّر العامل، لانه رفع إبهام نسبته الى معموله، وانه فسّر الجملة لانه رفع إبهام ما تضمنته من النسبة))^(٣) المجملة.

ويرى الدماميني فيما نقله عنه الصبان في قول القائل (طاب زيد نفسا) بـ ((أن النسبة في الظاهر لا إبهام فيها؛ إذ تعلق الطيب بزيد امر معلوم، انما الإبهام في المتعلق الذي ينسب اليه الطيب في الحقيقة؛ إذ يحتمل ان يكون دارا او علما او غيرهما، فالتمييز في الحقيقة انما هو لامر مُقدّر (يتعلق بزيد))^(٤) نفهم من هذا ان قولنا: (طاب زيد) هو معلوم النسبة؛ لان الطيبة نُسبت لزيد، ولكن التمييز قد أتى لبيان امر مُقدّر متعلق بزيد، فكانت العبارة (طاب زيد من شيء هو النفس) او (طاب زيد من امر هو النفس) فكأن ثمة امرا مقدرا في العبارة يتعلق بزيد وقد جاء التمييز بـ (نفسا) فبين ذلك الامر المُقدّر وليس النسبة؛ لان النسبة معلومة كما يرى الدماميني، من هنا يحال تمييز النسبة في هذه العبارة السابقة الى تمييز مفرد؛ لان التمييز يفسّر شيئا مفردا مُقدّرا بالعبارة يتعلق بزيد، ان ما ذهب اليه الدماميني فيه نظر؛ ذلك بان عبارة (طاب زيد نفسا) هي مُحوّلة من عبارة (طابت نفس زيد) فالتعليق الحقيقي للفعل (طاب) او نسبتها الجوهرية انما هي مجهولة مفقودة ما لم يأت التمييز (نفسا) حتى يفسّلها ويبين انه هو (المسند اليه) في الحقيقة لا زيد، وبعدم التمييز تبقى النسبة مبهمّة مجملّة تتزاحم فيها المعاني دون الوصول الى ما يفسّرُها بيانا، ولا تتفق مع الدماميني في ان النسبة معلومة، لانها معلومة من حيث المستوى النظري لعملية التعلق (النسبة) فحسب لا من حيث المستوى الدلالي، ولربما ما مال اليه الدماميني كان من تبعات الالتزام بالصنعة النحوية والتقييد بالقاعدة الاعرابية على ظاهر النص دون النظر الى ما وراءه من دلالة متوخاة يقتضيها ذلك النص، فالنسبة في عبارة (طاب زيد) معلومة نظريا او جزئيا او هي معلومة على وجه الإجمال دون التفصيل وهي الحال هذه غير معلومة تفصيلا بدلالة احتياج النسبة الى ما يوضحها ويبينها بالتمييز (نفسا)، ولو كانت النسبة معلومة حقا لما احتيج الى هذا التفصيل لازالة الإجمال البتة، ثم ان عملية التحول او العدول في العبارة مبنية اساسا على ايجاد الإجمال ثم تفصيلية، يقول الصبان: ((انما عدل عن هذا الاصل ليكون فيه إجمال ثم تفصيل فيكون أوقع في النفس لان الآتي بعد الطلب أعز من المنساق بعد الطلب))^(٥) فحدث لذلك العدول.

ومن تفصيل النسبة بالتمييز قوله تعالى على لسان النبي زكريا (عليه السلام) (()) □□□□

□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□ □□□□□□

1 - الصبان: حاشية الصبان: ١٩٤ / ٢

2 - ينظر: الصبان: حاشية الصبان: ١٩٤ / ٢ - ١٩٥

و ابن يعيش: شرح المفصل: ٧٠ / ٢ والسامرائي: معاني النحو: ٧٥٠ / ٢

3 - الصبان: حاشية الصبان: ١٩٥ / ٢

4 - الصبان: حاشية الصبان: ١٩٥ / ٢

5 - م. ن: ١٩٥ / ٢

فإنَّه قد أُشْتُعِلَ شَيْبُ الرَّأْسِ (مَجْمَلَةٌ نَسْبِيَّةٌ، لِأَنَّ الْإِشْتِعَالَ قَدْ نَسَبَ إِلَى الرَّأْسِ عَلَى وَجْهِ الْإِجْمَالِ الْمُبْهَمِ، لِذَا جَاءَ سَبْحَانَهُ بِـ ((شَيْبًا وَهِيَ تَمْيِيزٌ مُحَوَّلٌ مِنْ فَاعِلٍ لِأَنَّ الْمَعْنَى اشْتَعَلَ شَيْبَ الرَّأْسِ))^(١) وَأَمَّا قَامَ بِعَمَلِيَّةٍ ((تَحْوِيلِ الْإِسْنَادِ إِلَى الرَّأْسِ وَتَفْسِيرِهِ بِـ (شَيْبًا) لِأَنَّهَا ابْلَغُ مِنْ جِهَاتٍ، أَحَدَاهَا إِسْنَادُ الْإِشْتِعَالِ إِلَى الرَّأْسِ لِإِفَادَةِ شُمُولِ الشَّيْبِ الرَّأْسِ؛ إِذْ وَازَنَ (اشْتَعَلَ شَيْبَ رَأْسِي) وَ(اشْتَعَلَ رَأْسِي شَيْبًا) وَ(اشْتَعَلَ النَّارَ فِي الْبَيْتِ) وَ(اشْتَعَلَ بَيْتِي نَارًا) وَالْفَرْقُ بَيْنَ))^(٢) ذَلِكَ بَانَ قَوْلِكَ (اشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا) أَمَّا ((يَفِيدُ مَعَ لِمَعَانَ الشَّيْبِ فِي الرَّأْسِ الَّذِي هُوَ أَصْلُ الْمَعْنَى الشُّمُولِ وَأَنَّهُ قَدْ شَاعَ فِيهِ وَأَخَذَهُ مِنْ نَوَاحِيهِ وَأَنَّهُ قَدْ اسْتَغْرَقَهُ وَعَمَّ جَمَلَتَهُ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنَ السَّوَادِ شَيْءٌ أَوْ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ وَهَذَا مَا لَا يَكُونُ إِذَا قِيلَ: اشْتَعَلَ شَيْبَ الرَّأْسِ ... وَوَازَنَ هَذَا أَنْكَ تَقُولُ: اشْتَعَلَ الْبَيْتَ نَارًا، فَيَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّ النَّارَ قَدْ وَقَعَتْ فِيهِ وَقَوَعَ الشُّمُولُ وَأَنَّهَا قَدْ اسْتَوْلَتْ عَلَيْهِ وَأَخَذَتْ فِي طَرَفِهِ وَوَسَطِهِ، وَتَقُولُ: اشْتَعَلَ النَّارَ فِي الْبَيْتِ، فَلَا يَفِيدُ ذَلِكَ وَلَا يَقْتَضِي أَكْثَرَ مِنْ دَخُولِهَا فِيهِ وَأَصَابَتِهَا جَانِبًا مِنْهُ))^(٤) لَا كُلَّهُ عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ، وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى فَإِنَّ قَوْلَكَ: (اشْتَعَلَ شَيْبَ رَأْسِي) أَمَّا تَدَلُّ عَلَى وَجُودِ شَيْبٍ بِالرَّأْسِ وَأَنَّ هَذَا الشَّيْبَ قَدْ اشْتَعَلَ بِالْبَيَاضِ وَلَا تَدُلُّ الْبَيْتَةَ عَلَى أَنَّ الشَّيْبَ قَدْ غَطَّى الرَّأْسَ بِأَسْرِهِ، عَلَى حِينِ أَنَّ عِبَارَةَ (اشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا) تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّأْسَ قَدْ اشْتَعَلَ كُلَّهُ شَيْبًا وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ الْبَيْتَةَ، فَكَأَنَّ الْإِشْتِعَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَى الرَّأْسِ أَوْ لَا عَلَى وَجْهِ الْإِجْمَالِ ثُمَّ فُصِّلَ بِالتَّمْيِيزِ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْإِشْتِعَالِ هُوَ تَعَلُّفُهُ بِالشَّيْبِ فَكَأَنَّ الشَّيْبَ هُوَ (الْمَسْنَدُ إِلَيْهِ) فِي الْحَقِيقَةِ، وَبِتَقْدِيمِ الرَّأْسِ وَعَدَّهُ فَاعِلًا وَتَأْخِيرِ الْفَاعِلِ الْأَصْلِ وَعَدَّهُ تَمْيِيزًا حَصَلَ مَعْنَى الْعُمُومِ لِجَمِيعِ الرَّأْسِ لِيبين سبْحَانَهُ مَدَى ضَعْفِ النَّبِيِّ زَكْرِيَّا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) حَتَّى أَنَّهُ بَلَغَ عَمْرًا شَابَ فِيهِ جَمِيعُ رَأْسِهِ لِتَكُونِ الْمَعْجَزَةُ الَّتِي فَعَلَهَا اللهُ تَعَالَى لِلنَّبِيِّ زَكْرِيَّا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بِاعْطَائِهِ (يَحْيَى) وَوَلَدًا لَهُ، ابْلَغَ مَعْنَى فِي تَصَوُّرِ الْمُتَلَقِّيِّ وَأَعْمَقَ قُدْرَةَ لَهُ تَعَالَى، فَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ زَكْرِيَّا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) رَجُلًا قَدْ شَابَ جَمِيعَ رَأْسِهِ تَقَدَّمَ فِي السِّنِّ فَكَيْفَ لَهُ أَنْ يَنْجِبَ وَلَدًا، وَالَّذِي أَفَادَ عَجْزَهُ وَكِبَرَهُ هُوَ التَّمْيِيزُ (شَيْبًا) بِعُمُومِهِ لِلرَّأْسِ، وَالَّذِي يَقْوِي الْمَعْنَى الْمُرَادَ مِنَ التَّمْيِيزِ وَهُوَ إِظْهَارُ عَجْزِ النَّبِيِّ زَكْرِيَّا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَكِبَرِهِ هُوَ نِسْبَةُ الْوَهْنِ لِلْعَظْمِ فـ ((الْوَهْنُ الضَّعْفُ وَنَقْصَانُ الْقُوَّةِ وَقَدْ نَسَبَهُ إِلَى الْعَظْمِ لِأَنَّهُ الدِّعَامَةُ الَّتِي يَعْتَمِدُ عَلَيْهَا الْبَدَنُ فِي حَرَكَتِهِ وَسُكُونِهِ))^(٥) وَمِنْ ثَمَّةَ فـ ((أَنَّ الْعَظْمَ مَعَ صَلَابَتِهِ إِذَا ضَعُفَ فَكَيْفَ بِاللَّحْمِ وَالصَّعْبِ))^(٦) مِنْ هُنَا تَضَافَرُ التَّمْيِيزُ وَالتَّحْوِيلُ الَّذِي أَنْتَجَ هَذَا التَّمْيِيزَ مَعَ نِسْبَةِ الْوَهْنِ إِلَى الْعَظْمِ فِي إِظْهَارِ صُورَةِ الْعَجْزِ وَضَعْفِ الْجَسَدِ لِلنَّبِيِّ زَكْرِيَّا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) لِيَكُونَ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي إِعْطَائِهِ سَبْحَانَهُ وَوَلَدًا لِلنَّبِيِّ زَكْرِيَّا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَلَى هَذَا الضَّعْفِ وَالْوَهْنِ الْجَسَدِيِّ لِأَنَّهُ الْقَادِرُ عَلَى مَا يَرِيدُ سَبْحَانَهُ.

وَنظِيرُ مَا تَقَدَّمَ قَوْلُهُ تَعَالَى ((بِقَوْلِهِ))^(٧) فَتَلْحَظُ أَنَّ التَّمْيِيزَ (شَهِيدًا) جَاءَ لِيبين إِجْمَالَ النِّسْبَةِ بَيْنَ الْفِعْلِ (كَفَى) وَالْفَاعِلِ (بِاللهِ) لِأَنَّ ((التَّقْدِيرَ حَسْبِي اللهُ مِنْ شَهِيدٍ))^(٨) فَالرَّسُولُ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قَدْ احْتَسَبَ بِاللهِ تَعَالَى وَلَكِنْ فِي أَيِّ مَعْنَى كَانَ هَذَا الْإِحْتِسَابُ

1 - سورة مريم: ٤

2 - مغنبة: الكاشف: ١٦٨ / ٥

3 - القزويني: الإيضاح في علوم البلاغة: ١٠٨

وينظر: السكاكي: مفتاح العلوم: ١٣٨ والطبيبي: التبيان: ١٦٢ - ١٦٤

4 - الجرجاني: دلائل الإعجاز: ٩٣

5 - الطباطبائي: الميزان: ٤ / ١٤

6 - الطبرسي: مجمع البيان: ٥٠٢ / ٣

7 - سورة الإسراء: ٩٦

8 - الطوسي: التبيان: ٥٢٢ / ٦ وينظر: الطبرسي: مجمع البيان: ٤٤١ / ٣ ومغنبة: الكاشف: ٨٣ / ٥

؟ ويقول اخر ما هو المسند اليه الاصل من هذه النسبة ؟ لهذا جاء سبحانه بالتمييز (شهيدا) ليفصل النسبة فتكون العبارة (كفى شهيد بالله) وبهذا حقق تفصيل النسبة بـ (شهيدا) جملة دلالات منها:

١- ان الله تعالى شهيد على كل ما تفعلون فهو ((يشهد اعمالكم فلا تظنوا بانكم خارجين عن محيط قدرته او ان شيئا من اعمالكم خاف عنه))^(١).

٢- ان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) افاد بالتفصيل ((الاستشهاد بالله سبحانه على حقيقة الدعوة وصحة الرسالة فكأنه يقول: كفاني حجة ان الله شهيد على رسالتي))^(٢) ومن كان الله شهيدا على ما يفعل كان فعله هو الحق قطعا .

٣- ان هذا التفصيل ((اظهر صلاحية الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وايمانه بما قال))^(٣)؛ لانه لا يخشى شيئا من هؤلاء الكفرة ما زال الله سبحانه راضيا بعمله وهو شهيد على ما يفعل فهذا يعبر عن قوة في الموقف وقناعة عالية فيما تولاه من الله تعالى من حمله لرسالة السماء؛ وان ((الصلاحية في كلام المتحدث لها اثرها في المُستمع وعسى ان يكون هذا التعبير القاطع مؤثرا فيهم))^(٤) فيرجعوا عن كفرهم الى الايمان به سبحانه.

٤- ان في هذا التفصيل تهديدا ضمنيًا للكافرين أيضا؛ لان فيه ((معنى قطع المحاجة وترك الخصومة ورد الامر الى مالك الامر فليقبض ما هو قاض))^(٥) فيه، فكأنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أوكل الامر الى الله ليقطع فيه لانه شاهد على كل ما يجري بينه وبين القوم الكافرين، وإذا ما أوكل اليه سبحانه الامر كان هو القاضي بينهم؛ فاین يفر منه الكفار إن قضى امره وقطع به؟! .

ومنه قوله تعالى (())

فالنظر يجد ان لفظة (سبيلا) قد فصلت النسبة في قوله (استطاع اليه) فأفاد التفصيل ان الاصل في نسبة الاستطاعة انما هو للسبيل وتقديره (من استطاع سبيله اليه) أي من مكنه سبيله استطاعة على اداء مهمة الحج ولولا التمييز (سبيلا)، لكان الحج واجبا على الجميع؛ ذلك بان تقديم لفظ الجلالة (الله) على (حج البيت) لم يرد الا لتحقيق دلالة التخصيص فاثبت بها ان فريضة الحج هي له سبحانه وحده ومن حقه دون سواه ، ويعضد هذا وجود اللام اللاصقة بلفظ الجلالة وهي (استحقاقية) في معناها او ملكية كما يسميها النحاة، ثم كان الحج على عموم الناس دون استثناء بدلالة (ال) العموم المرتبطة بـ (الناس) التي تشمل جميع افراد الجنس على سبيل الاستغراق الشمولي فتتم بذلك وجوبية الحج، على المستطيع وغير المستطيع، غير انه تعالى أطف بعباده فشملهم برعايته بقوله (من استطاع اليه سبيلا) ولو قال (من استطاع اليه) واكتفى لبقية العبارة جملة من حيث تعلق هذه الاستطاعة ونسبتها، لذا جاء بالتفصيل (سبيلا) فانقذ النسبة من سطوة الإبهام ووضح تمام المعنى فصار الحج بفعل هذا التمييز منوطا بالسبيل المستطاع دون غيره، ولقد فسّر الصادق (عليه السلام) هذه الآية على اساس التفصيل بـ (سبيلا) بان من يجب عليه الحج هو من كان له صحة في بدنه وقدرة في ماله على ان يسعه به ان يحج ببعض ويُعيل عياله ببعضه الاخر^(٦)، فلولا هذا التفصيل لوجب على من لم يؤد هذه الفريضة الحساب مهما كان المسوغ؛ لان مفهوم الاستطاعة غير واضح التعلق، فمن الناس من كان له استطاعة في مال دون الصحة او العكس فهل يحق عليه الحج، لذا جاء السبيل حاسما للموضوع لان السبيل هو الطريق

١ - الشيرازي: الامثل: ١٣٥ / ٩

٢ - الطباطبائي: الميزان: ٢٢٢ / ١٣

٣ - الشيرازي: الامثل: ١٣٥ / ٩

٤ - م. ن: ١٣٥ / ٩

٥ - الطباطبائي: الميزان: ٢٢٢ / ١٣

٦ - سورة آل عمران: ٩٧

٧ - ينظر: الفيض الكاشاني: الصافي: ٣٣١ / ١

والبحراني: البرهان: ٦٦٢ / ١ ومرتضى الكاشاني: المعين: ١٧٧ / ١

باللذة والخير اما الفوز باللذة والخير فيستلزم الخلاص من الهلاك، فكان ذكر هذا اولي))^(١) من غيره لتفصيل المراد.

ومن ذلك قوله تعالى ((وَمَنْ ذَكَرْتُمْ لَأُبَدِلَنَّ اللَّهُ وُجُوهَكُمْ وَأَعْيُنَكُمْ أَنْ تَرْجِعُوا إِلَىٰ مِمَّا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ١٠٤))^(٢) فوجد البديل التفصيلي (لكل واحد منهما) إذ جاءت في النص بدلا من قوله (لابويه)، يقول الزمخشري ((ولكل واحد منهما بدل من (ولابويه) بتكرير العامل، وفائدة هذا البديل انه لو قيل: (ولابويه السدس) لكان ظاهره اشتراكهما فيه))^(٣) فيفهم ان الاب والام مشتركان في السدس نفسه ((ولو قيل (لابويه السدسان) لأوهم قسمة السدسين عليهما على التسوية وعلى خلافها))^(٤) ولكي لا تبقى حصة الابوين اللذين يرثان ولدهما إن كان له ولد مجملة غير معروفة فيقع الخلل بالقسمة؛ جاء سبحانه ببديل الكل المفصل (لكل واحد منهما) ففهم ان المراد ان كل والد للابن المتوفى يأخذ سدسا لحاله، ولرب سائل يسأل ((هلا قيل: (لكل واحد من ابويه السدس) قلنا: لان في البديل والتفصيل بعد الإجمال تأكيدا وتشديدا فالسدس مبتدأ وخبره (لابويه)، والبديل متوسط بينهما للبيان))^(٥) وإيضاح حصة كل من الابوين على وجه التفصيل لا الإجمال .

من هنا نجد ان بدل الكل قد يأتي في السياق القرآني مفصلاً لما أبهم قبله من اللفظ المجمل فيرفع ذلك الإجمال وينص على المعنى المبتغى ووضوحا وتحديدا فثحلُّ به الكثير من الاشكالات التي تحقق بغيبابه وابتعاده عن النص؛ لان الدلالة البيئية له تعمل على الجزم بمراده تعالى دون تردد.

الفرع الثاني: دلالة التفصيل بـ (بدل الاشتمال) :

بدل الاشتمال ((هو بدل شيء من شيء يشتمل عامله على معناه بطريقة الإجمال كاعجبنني زيد علمه او حسنه او كلامه))^(٦) فوجد ان ((الثاني بدل من الاول وليس اياه ولا بعضه وانما هو شيء اشتمل عليه، والمراد بالاشتمال ان يتضمن الاول الثاني فيفهم من فحوى الكلام ان المراد غير المبدل منه وذلك انك لما قلت: اعجبنني زيد، فهم ان المعجب ليس زيدا من حيث هو لحم ودم وانما ذلك معنى فيه))^(٧) قد اشتمل عليه كالعلم او الحسن او الكلام، فالمراد من بدل الاشتمال ليس المبدل منه عينا كما في بدل الكل، ولا المبدل منه جزءا كما في بدل البعض، وانما المراد المبدل منه بلازمة من لوازمه قد اشتمل عليه على سبيل الإجمال مع لوازم اخرى فيأتي بدل الاشتمال ليزيح هذه اللوازم المشتملة ويثبت على واحدة منها تفصيلا وبيانا، وهذا لايعني بان المبدل منه غير مقصود تماما، وانما هو مقصود بلازمته وهو (بدل الاشتمال) لا بكليته او

١ - الرازي: التفسير الكبير: ١٩ / ٣١

٢ - سورة النساء: ١١

٣ - الزمخشري: الكشاف: ٥١٣ / ٤ وينظر: الرازي: التفسير الكبير: ١٧٢ / ٩

٤ - الزمخشري: الكشاف: ٥١٣ / ٤

٥ - الزمخشري: الكشاف: ٥١٣ / ٤ وينظر: الرازي: التفسير الكبير: ١٧٢ / ٩

٦ - الصبان: حاشية الصبان: ١٢٥ / ٣

٧ - ابن يعيش: شرح المفصل: ٦٤ / ٣

وينظر: الصبان: حاشية الصبان: ١٢٥ / ٣ والرضي: شرح الرضي على الكافية: ٣٨٥ / ٢

(الطاغوت) بدل (اشتمال))^(١) فيكون بذلك ((التقدير: الذين اجتنبوا عبادة الطاغوت))^(٢)، و(الطاغوت مصدر،^(٣) وان هذه اللفظة ((تعني الاعتداء وتجاوز الحد، ولذا فانها تطلق على كل معتدٍ، وعلى كل معبود من دون الله كالشيطان والحكام المتجبرين))^(٤) وحينما اوضح سبحانه نسبة الاجتناب من الطاغوت بقوله (أن يعبدوها) افاد بانه اراد من الاجتناب هذا المعنى؛ لان العبادة له وحده ولا يجوز لاي مخلوق ان يشاركه في عبادته البتة؛ لانها حق ملزم له بالوجوب على سائر عباده، ومن يؤدي مضمون الاجتناب بتفصيله فانه سبحانه قد وعده بالبشرى، وان وعد الله حق قطعاً، ولولا هذا التفصيل لما عرف مآل البشرى لاي شيء يكون.

من هنا نخلص الى ان بدل الاشتمال يرد للتفصيل و((البيان بعد الإجمال والتفسير بعد الإبهام لما فيه من التأثير في النفس، وذلك ان المتكلم يحقق بالتأني بعد التجوز والمسامحة في الاول))^(٥) وضوحاً جلياً لمعنى النسبة وتعلقها.

المبحث الثاني: دلالة التفصيل في نطاق التركيب (الجملة) :

يبني الخطاب باللغة العربية اصالة على (الالفاظ) و(التراكيب)، فاللفظ يعبر عن معنى قد يكون بينا فيعد مفصلاً وقد لا يرقى الى درجة البيان فيكون مبهماً مجملاً، وكذا الحال للتركيب فان منها ما يدخل في حيز الإبهام فيحال معناه الى الإجمال، وان منها ما يرد لازالة ذلك الغموض والإجمال سواء كان ذلك الغموض في اللفظ ام التركيب، حيث يعمل التركيب المفصل على ابانة ما قبله وإيضاحه للمتلقي مما يؤول بالاحتمية الى اثناء دلالات النص؛ لان التفصيل بالتركيب يأتي لبيان حال مضموني معين قد اختزل في المجل، وإذا كان لظاهرة التفصيل أدوات لفظية يعرف بها في اللغة ويُفصح عن المعنى بفعلها، فان للتركيب نصيباً أيضاً من أدوات التفصيل؛ لانها تؤدي المهمة نفسها التي تنهض بها الأداة اللفظية المفصلة، ويزيد عليها في ان للتركيب سمات دلالية بفعل هيأته التركيبية سواء كانت الاسمية منها ام الفعلية؛ إذ كل هيئة تُعبّر عن دلالة اضافية تربو على المعنى الكلي للجملة او التركيب، وان عملية التفصيل بالتركيب اللغوي نظفر بها في التعبير القرآني على وجهين هما: (التفصيل بنص تركيبى متصل) و(التفصيل بنص تركيبى منفصل)، وسنبسط القول في كل وجه من هذه القسمة فيما يرد لاحقاً.

المطلب الاول: دلالة التفصيل بـ (نص تركيبى متصل) :

قد يرد المجل في نص لغوي فيحتاج الى ما يقوم بمهمة انقاذه من دلالة الإبهام ليظهره الى المتلقي بالدلالة المبتغاة منه تنصيماً دون اشراك او تردد، ولا يقوم بهذه المهمة البيانية غير التفصيل فهو من يعبر عن المجل بدلالة واحدة فحسب، تعد هي المقصودة من خطاب المتكلم بالمجل، وغالبا ما يأتي هذا التفصيل البياني في النص نفسه الذي وجد فيه المجل لتكون وظيفته البيانية بذلك وظيفة اتصالية سريعة تدفع المعنى المراد للسامع وهو ما يزال في حيز النص الذي وقع فيه المجل نفسه، فيدرك الدلالة الإجمالية بالوضوح التفصيلي في وقت معا دون تأخير او إرجاء لذلك الوضوح في نص اخر؛ فيكون بيان المجل بهذه الهيئة يسير الأخذ سهل المنال لتجاوره مع مبهمه في النص .

1 - الزمخشري: الكشاف: ١٢٢/٤ وينظر: شبر: الجوهر الثمين: ٣٠٧/٥

2 - الطبرسي: مجمع البيان: ٤٩٢/٤

3 - ينظر: الزمخشري: الكشاف: ١٢٢/٤

4 - الشيرازي: الامثل: ٤٦/١٥

5 - الرضي: شرح الرضي على الكافية: ٣٨٣/٢

السيئات لم تبق بل ذهبت بفعل التوبة، على حين ان اصحاب السيئات لم يتوبوا إلا عند الموت فلم تقبل منهم التوبة و من ثمة بقيت السيئات في اعناقهم، ويتفق مع هؤلاء الكفار فتوبتهم غير مقبولة أيضا بدلالة الصلة (يموتون وهم كفار) فجنده استعمل الفعل (يموتون) على هيئة المضارعة ليدل على ان مدة موتهم تستغرق وقتا طويلا؛ لان المضارع يدل على طول الزمن والاستمرارية بالحدث، من هنا فهم ان موت الكافرين ليس موتا يسيرا بل يُعَدَّبون به ابتداء بطول مدته قيل ان ينالوا عذابهم الدائم بعد الموت ثم نلحظ الحال (وهم كفار) قد بني على الاسمية ليعلل لنا عدم قبول التوبة من هؤلاء القوم أي لانهم كفار وان هذا دائم ثابت فيهم حتى الموت.

فنجد ان جمل الصلات قد فصل لنا الكثير من الدلالات التي لو أهملت في النص لأحيل النص الى جملة مبهمات لايعرف المراد منها، ثم ان هذه التراكيب قد أظهرت روعة وجمالية كبيرة في النص من حيث طبيعة هيأتها وانتقاء اللفظ المُعَبَّر المناسب لها، ودلالات التعليل التي انطوت عليها، فأنتجت الى جانب قيمتها المضمونية الثمينة جانبا فنيا غاية في الرفعة والاعجاب، وكل ذلك البيان جار بجملة تفصيلية متصلة بموصولها المجل في نص واحد.

الفرع الثاني: دلالة التفصيل بـ (جملة بدل الكل) :

إذا كانت الوظيفة الدلالية للبدل في الخطاب تكمن في ((الإيضاح ورفع الالتباس وازالة التوسع والمجاز))^(١) للمبدل منه المجل فانه يؤدي هذه المهمة التفصيلية بوجهين في اللغة هما: (البدل اللفظ) و(البدل الجملة)،^(٢) فكما يأتي البديل مفردا لفظا يرد كذلك جملة (تركيبا) إذ ((تبدل الجملة من الجملة إذا كانت الثانية اوفى من الاولى بتأدية المراد))^(٣) تفصيلا وبيانا، وقد تبدل الجملة من المفرد أيضا^(٤)، فتعمل على تخليصه من الإجمال لانها تفصح عنه بمعناها فتنتضح دلالاته تشخيصا، لان بدل الكل سواء كان جملة ام مفرد يؤدي وظيفة التفصيل للمجل إن كان ما يبينه مجملا وبؤدي وظيفة التقييد للمطلق إن كان ما قبله مطلقا، والذي يخصنا من جملة بدل الكل هي المفصلة لمجل قبلها بعد ورودها عليه في نص متفصل.

ومن ذلك قوله تعالى ((...))
 ...
 ...
 ...
 ...^(٥) فنلحظ ان جملة (...)
 ... هي بدل كل تفصيلي لإجمال قوله (...)
 (...). مما تدل على ان هؤلاء المنافقين من الكفار انما ايمانهم ظاهري مزيف وحينما يلقون اتباعهم يقولون لهم (ان معكم) غير ان هذه المعية مجملة تحتل عدة معان فالمعية بالمكان او بالمولاة، أي انها عبارة مخادعة أيضا فكما يقولون للمؤمنين (أنا) فهم يقولون للكفار (إنا معكم) فيراوغون على الطرفين، ولكي لايبقى الامر مجملا اوضح سبحانه انتماء هؤلاء بقوله على لسانهم (...).
 فبين انهم خالصوا الولاء للكفرة فكان قولهم ((إنا معكم) معناه الثبوت على اليهودية، وقوله (...). بدلا منه لانه من حقر الاسلام فقد عظم الكفر))^(٦) فكان بذلك كافرا أيضا، فاستهزاؤهم بالمؤمنين كشف انهم مخادعون في قولهم (أنا)، ويبدو انهم كانوا مصرين على تحقير الاسلام والهزاء به بدلالة أداة الحصر (إنما) فهي تعني ان قولنا (أنا) ما هو إلا خداع واستخفاف بمن آمن وبما يؤمن به، ف

1 - ابن الانباري: اسرار العربية: ٢٦٤/١

2 - ينظر: ابن هشام : اوضح الى المسالك الى الفية ابن مالك: ٤٠٧/٣ - ٤٠٨

3 - الصبان: حاشية الصبان: ١٣١/٣

4 - ينظر: ابن الانباري: اسرار العربية: ٤٠٨/٣

5 - سورة البقرة: ١٤

6 - الزمخشري: الكشاف: ١٠٤ /١ وينظر: الرازي: التفسير الكبير: ٦٣/٢

بعد قيام الساعة وهذا التوقيت يدل على ان سوء العذاب الذي هو (النار يعرضون عليها) انما هو في حياة البرزخ لان قوله (غدوا وعشيا) ((ليس المراد منه الدنيا، لان عرض النار عليهم غدوا وعشيا ما كان حاصلًا في الدنيا فثبت ان هذا العرض انما حصل بعد الموت))^(١) وهذا دليل على وجود عذاب القبر^(٢)، من هنا نفهم ان عرضهم على النار انما هو في القبر فكان هذا فعلا هو (سوء العذاب)؛ لانه ليس عذابا نهائيا وانما عذاب توقيتي يرد بعده (اشد العذاب)، ولولا جملة التفصيل ما عرفت هذه الدلالات جميعها من الآية الكريمة.

ونظير ذلك قوله تعالى ((وَأَنذَرْتَهُمْ يَوْمَئِذٍ أَنَّهُمْ لَيَأْتِيَنَّهُمْ نَارٌ مُّسَوِّمَةٌ فَاسْتَفْتَاهُ فِي مَا يَأْتِيَنَّهُمْ مِنَ النَّارِ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ))^(٣) فالآية مساقاة لتأنيب اليهود في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لانهم انكروا نبوة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وان القرآن معجزته، لذا ذكّرهم سبحانه بالعهد الذي اخذه على اجدادهم وبما انهم امتداد لاجدادهم ودين اجدادهم كان هذا الميثاق واجبا عليهم، ولكن لفظة (ميثاق) قد وردت مجمّلة في النص غير انه تعالى فصلّها ببديل الكل ((وَأَنذَرْتَهُمْ يَوْمَئِذٍ أَنَّهُمْ لَيَأْتِيَنَّهُمْ نَارٌ مُّسَوِّمَةٌ فَاسْتَفْتَاهُ فِي مَا يَأْتِيَنَّهُمْ مِنَ النَّارِ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ))^(٤) وما بعدها فكان هذا هو بيان (ميثاق بني اسرائيل)، ولولا ذكر هذا التفصيل لما ألزم اليهود في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بمعنى ذلك الميثاق لانه مجمل لديهم ان لم يلحقه البيان بقوله ((لاتعبدون إلا الله)) وما بعدها وجملة ((لاتعبدون) إنشاء في صيغة الخبر أي لاتعبدوا))^(٥) فهو ((خبر بمعنى النهي وهو ابلغ من صريحه لإيهامه المسارعة الى الانتهاء، فهو يخبر عنه))^(٦) بانه قد وقع وتحقق وعليكم ان تفعلوا بموجب هذا الميثاق المتحقق سلفا، وما يؤكد بناء معنى هذه الجملة على النهي في الاصل الدلالي لها ((انه عطف عليه بالامر وهو قوله (وبالوالدين احسانا) أي احسنوا بالوالدين احسانا))^(٧)، وكذلك جملة (وقولوا للناس حسنا) فهي معطوفة على جملة النهي الاولى ((لاتعبدون إلا الله))، فكأنه سبحانه اراد بهذا البيان التفصيلي للميثاق ان يقول للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ((إذكر ايها الرسول ما اخذناه من المواثيق عليهم))^(٨) حتى تدينهم من افواههم، وبالتفصيل أفيدت جملة دلالات منها:

- ١- تأنيب اليهود على نقضهم لعهد اجدادهم الذي هو عهدهم عينه.
- ٢- دعوى للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الى محاججتهم بمضامين ميثاقهم فيلزمهم بالطاعة له، لانه يدعوهم بما أخذ عليهم من ميثاق، لان تفصيل الميثاق من ثوابت الاديان السماوية كلها دون استثناء^(٩).

١ - الرازي: التفسير الكبير: ٦٤ / ٢٧

٢ - ينظر: شبر: الجواهر الثمين: ٣٥٠ / ٥

٣ - سورة البقرة: ٨٣

٤ - مغنية: الكاشف: ١٤٠ / ١ وينظر: الرازي: التفسير الكبير: ١٥٠ / ٣

٥ - شبر: الجواهر الثمين: ١٥ / ١

٦ - مغنية: الكاشف: ١٤٠ / ١

٧ - السبزواري: مواهب الرحمن: ١٦٩ / ١

٨ - ينظر: الشيرازي: الامثل: ٢٤٦ / ١

لانه في نطاق المحلل بفعل التقييد بالنص المنفصل^(١)، ولولا هذا القيد لكان التحريم ينطبق على ماهية الدم اينما وجد، ولقد اشترط علماء الاصول لحمل المطلق على بيانه المقيّد ان يكونا متحدين في (الحكم) و(السبب) معا^(٢)، وكذا الحال للعام فقد يرد عليه ما يخصّصه بيانا في نص منفصل عن نص العام^(٣)، من ذلك قوله تعالى ((...))^(٤) فجاءت في هذا النص حلية الزواج بالنساء على وجه العموم دون تخصيص بدلالة الموصول (ما طاب لكم) فهو دال على الشمول الكلي للنساء من غير تمييز لواحدة، غير انه سبحانه خصّص العام الوارد في هذه الاية باية منفصلة اخرى^(٥)، وهي قوله تعالى ((...))^(٦) وبذلك يتبين ان النصين لا ينافيان بل هما متوافقان في بيان حلية الزواج بالنساء على وجه العموم، والى هذا ذهب جمهور الفقهاء من اهل السنة والجماعة، والى ذلك قوله تعالى ((...))^(٧) فبينت هذه الاية الكريمة بان هناك نساء مخصوصات يُحرّم الزواج بهن فكان هذا التخصيص ملزما للعام في الاية الاولى تحديدا .

فإذا كان المطلق والعام يوضحان بنص منفصل فان المجل له ما يفصله بنص تركيبى منفصل أيضا أسوء بالمطلق والعام؛ إذ يقع في التعبير القرآني ان يكون المجل واردا في نص دون تفصيل مبين له في النص نفسه ثم يأتي بيانه تفصيلا في نص مستقل اخر، وبما ان النص المنفصل الاخر لا يكون إلا تركيبيا من هنا عد النص التفصيلي المنفصل عن المجل احدى الوسائل التركيبية لبيان ذلك المجل وتحديد معناه؛ وذلك ايمانا بان النص القرآني نص واحد يعمل بعض منه على تفسير بعضه الاخر من ذلك قوله تعالى ((...))^(٨) فنلاحظ ان لفظتي (بعهدي) و(بعهدكم) مجملتان في النص غير واضحتي الدلالة، ولم يريد عليهما ما يفصل دلالتيهما في النص نفسه، وانما جاء تفصيلهما وبيانهما في نص منفصل اخر، وهو قوله تعالى ((...))^(٩)

1 ينظر: السيوطي: الاتقان في علوم القرآن: ٨٣ / ٢
2 - ينظر: البهاري: مسلم الثبوت: ٢٩٠/١ والخضري: اصول الفقه: ١٨٨
والزلمي: اصول الفقه الاسلامي في نسجه الجديد: ١٢٧/٢ وزاهد: قضايا لغوية قرآنية: ١٠٥
3 - ينظر: الجويني: الوريقات: ١٧/١ والسمعاني: قواطع الادلة في الاصول: ١٨٨ / ١
والخضري: اصول الفقه: ١٨٢ - ١٨٣
4 - سورة النساء: ٣
5 - ينظر: السيوطي: الاتقان في علوم القرآن: ٤٥ / ٢
6 - سورة النساء: ٢٣
7 - سورة البقرة: ٤٠

النص كاملة، وفي نص اخر يقول سبحانه وتعالى ((...))
 ...
 ...
 ...^(١) فنلاحظ ان هذه الاية قد ألزمت الناس جميعا بوجوب الطاعة للرسول
 (صلى الله عليه وآله وسلم) بدلالة الامرين (...) و (...) ،
 فالامر منه نافذ والنهي منه جار على سائر الناس، فإذا كان سبحانه قد عهد الى الرسول (صلى
 الله عليه وآله وسلم) تكليفا في اية النحل_ إيضاح النص المقدس للناس، فإنه قد امر الناس
 بالمقابل_ في اية الحشر_ ان يتولوا مهمة الطاعة لما يفصله الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)
 فتكون مسؤوليتهم التطبيق واداء المطلوب منهم دون جدل او نقاش، وبناء على دلالتى الايتين يعد
 ((كل ما صح ثبوته عن الرسول قولا وفعلا حجة بنفسه كالقرآن الكريم))^(١) من هنا جاز تفصيل
 مجمل القرآن بالسنة التي تعني كل ما صدر عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من قول او فعل
 او تقرير^(٢)، ويدخل في سنة الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) أيضا ما نقله الأئمة المعصومون
 (عليهم السلام) عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فهم حجة في ذلك، إذ يمكن لاقوالهم ان
 تفصل المجمل الوارد في القرآن^(٤)، و((يكفي اثبات الحجة لها كونها مروية من طريقهم عن
 النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وصدورها عنهم باعتبارهم من الرواة الموثوقين))^(٥) في
 روايتهم، ويقع التفصيل بالسنة غالبا لما أجمل من الفروض كالصلاة، والصيام، والحج، والزكاة،
 وشرع البيوع، والنكاح، والعقود، والقصاص، والحدود، وغير ذلك مما أجمل في القرآن اما
 بحسب كفيات العمل او اسبابه او شروطه، او موانعه ولو احقه^(٦).

فإذا كانت السنة تركيبيا لغويا قائما برأسه كانت مفصلة للمجمل على هيئة الانفصال؛ لان
 السنة ليست جزءا من النص القرآني حتى يرد بها التفصيل متصلا ، فعُدت بذلك كل تفصيلات
 السنة تفصيلات منفصلة عن مجمل القرآن الكريم، وكذا الحال للتقييدات بالسنة لمطلق القرآن
 وتخصيصاتها لعامه، فانها تعد أدوات بيان منفصلة عن مبهمها المطلق او العام^(٧).

ومما فصل بسنة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لفظة (العذاب) من قوله تعالى
 ((...))
 ...
 ...
 ...^(٨) ف (العذاب)
 الذي يدرأ عن المرأة المتزوجة ان أقسمت خمس مرات ان زوجها كاذب في اتهامه لها بالزنا،
 ويأتي قسمها بعد ان يقسم هو ابتداء خمس مرات انها زانية، وذلك في حال عدم توافر شهود
 عليها؛ فيقسم هو بدلا من الشهود المطلوبين، والملاحظ في الاية ان العذاب يدفع عنها عند قسمها
 على براءتها وكذب زوجها، غير ان هذا (العذاب) مجمل غير معروف، ففصله الرسول (صلى
 الله عليه وآله وسلم) ب (الرجم) وان (الرجم) لا وجود له في النص القرآني تصریحا، فقد جاء
 الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) رجلا ن احدهما يدعي أن ابن الرجل الثاني قد زنا بامرأته

١ - سورة الحشر: ٧

٢ - والزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن: ٤٦/٢ وينظر: الشوكاني: ارشاد الفحول: ٣٣

٣ - ينظر: الحكيم: الاصول العامة للفقهاء المقارن: ١٢٢ وحمادة: السنة النبوية ومكانتها في التشريع: ٢١

٤ - ينظر: الحكيم: الاصول العامة للفقهاء المقارن: ١٤٨ وما بعدها

٥ - الحكيم: الاصول العامة للفقهاء المقارن: ١٤٨

٦ - ينظر: الزركشي: البرهان في علوم القرآن: ١٨٤ / ٢ والزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن: ٤٦/٢

وحمادة: السنة النبوية ومكانتها في التشريع: ١٤٥ - ١٤٦

٧ - ينظر: الجويني: الوريقات: ١٧ / ١ والسمعاني: قواطع الأدلة في الاصول: ١٨٧ / ١ - ١٨٨

والخضري: اصول الفقه: ١٨٣ - ١٨٤ والزلمي: اصول الفقه الاسلامي في نسجه الجديد: ١٧١/٢

٨ - سورة النور: ٨ - ٩

فأقسم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ان يحكم بينهما بكتاب الله قائلا: ((لأفضينَّ بينكما بكتاب الله))^(١) فحكم على الزاني بجلد مائة وتعريب عام، وحكم على المرأة المتزوجة بعد اعترافها بانها زنت بـ (الرجم) وليس في نص كتاب الله ذكر لـ (الرجم) غير ان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) قد بين هذا المجمل (العذاب) بفعل الـرجم^(٢)، وهذا البيان للمجمل قد ورد بنص منفصل من السنة فكانت السنة موضحة له وشارحة لغموض الدلالة في التعبير القرآني.

ونظير هذا قوله تعالى ((...))
 ...
 ...
 ...
 ((^(٣) فنجد ان مضمون حمل اثقال اخرى بمعية اثقالهم مضمون ذو دلالة مبهمة، لان المذنب إذ اقترف ذنبا صار ذلك الذنب ثقلا في عنقه يجازى به يوم القيامة فمن اين له ان يحمل اثقالا وذنوبا اخرى مع ذنوبه؟! فدخل الإجمال من هنا في حمل الاثقال الاخرى^(٤)، فجاء تفصيل حمل هذه الاثقال وبيانها بقوله (صلى الله عليه وآله وسلم): ((من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيامة من غير ان ينقص من اجورهم شيء، ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة))^(٥) ففهم بهذا القول ان حمل الاثقال الاخرى ما هي إلا ذنوب الذين اتبعوا عمل المسيء الذي اغواهم عليها، فيحمل اثقال ما اقترفته نفسه واثقال من تسبب في ضلالته وحملته على المعصية من غير ان ينقص من اثقال المتبوع شيء؛ إذ يُجازى بهما أيضا^(٦)، فيكون بذلك ((للمُضل عقوبتان: احداها على الضلالة، والثانية على اضلاله، وللتابع عقوبة واحدة على عمله بالضلال مختارا))^(٧)، وبهذا تضاعف عقوبة الغاوي على المعصية، فكان في بيان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لإجمال حمل الاثقال دالتان:

- ١- توعية وانذار لمن يدعو الناس لاجتراح المعصية بان ذنوبهم التي اقترفوها بسببه ستؤول اليه برمتها فيضاعف له العذاب يوم القيامة زيادة على عذابه فليحذر.
- ٢- في التفصيل بالسنة دعوة ملحة وشديدة الى ضرورة التماسك والاجتماع على اداء الخير وتحفيز روح المبادرة على فعل الحسن حتى يكون سنة للناس فيضاعف للفاعل الاجر، كما نجد في مقولة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) شيئا من تعزيز سمة انكار الذات بين افراد المجتمع؛ فمن يفعل حسنا الى الناس عليه أن يحث أولئك الناس لإن يفعلوا ذلك الحسن بأنفسهم أيضا فيكون اجر الخير المفعول منه ابتداء ليس حصرا عليه فيغدو ضمينا به، وانما يشيع الفضيلة بين الناس ليعملوا بها فيكون قد اسهم فعليا ببناء المجتمع وبناء نفسه في داخل المجتمع في وقت معا.

ومن ذلك أيضا قوله تعالى ((...))
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

١ - البخاري: صحيح البخاري: ٢ / ٩٧١
 ٢ - ينظر: البخاري: صحيح البخاري: ٢ / ٩٧١ والزركشي: البرهان في علوم القرآن: ٢ / ١٢٩ والطوسي: التبيين: ٧ / ٤١٠ والطبرسي: مجمع البيان: ٤ / ١٢٧
 ٣ - سورة العنكبوت: ١٣
 ٤ - ينظر: الزركشي: البرهان في علوم القرآن: ٢ / ١٤٤
 ٥ - مسلم: صحيح مسلم: ٤ / ٢٠٥٩ وينظر: الزركشي: البرهان في علوم القرآن: ٢ / ١٤٤
 ٦ - ينظر: الطوسي: التبيين: ٨ / ١٩٢ والفيض الكاشاني: الصافي: ٤ / ١١٢ وشبر: الجوهر الثمين: ٥ / ٥١
 ٧ - مغنية: الكاشف: ٦ / ٩٨

ذلك بالفعل ابلغ منه بالقول فعرفنا ان اظهر المراد يحصل بالفعل كما يحصل بالقول))^(١) ولكن لافتقاره الى قرينة تؤيد كونه بيانا للمجمل كان القول اكشف بيانا منه _ فيما نحسب _ فإذا ورد التفصيل بالقول والفعل من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وكان القول منافيا للفعل او العكس ((فالقول هو المقدم في كونه بيانا لانه بيان بنفسه والفعل لا يدل حتى يعرف ذلك إما بالضرورة او بالاستدلال بدليل قولي او عقلي))^(٢) فاما القولي فهو بالنص كلاما منه(صلى الله عليه وآله وسلم) على ان هذا الفعل هو بيان للمجمل، واما ((الدليل العقلي فكما لو ذكر مجملا وقت الحاجة الى العمل به ثم فعل فعلا يصح بيانا له، ولم يصدر عنه غيره، فانه يُعلم ان ذلك الفعل هو البيان))^(٣) لذلك المجمل المذكور، ((فإذا لم يعقل ذلك لم يثبت كون الفعل بيانا))^(٤)؛ لان القرينة شرط في الفعل لاداء بيانه، ولا شرط في القول ليؤدي البيان به، وتأسيسا على هذا أوجب بعض العلماء شروطا لصلاحية الفعل للتفصيل هي:^(٥)

- ١- ان يُعلم ذلك بالضرورة من القصد.
- ٢- ان يُعلم بالدليل القولي كأن يقول ان هذا الفعل بيان لهذا المجمل، او يقول أقوالا يلزم من مجموعها ذلك.
- ٣- ان يُعلم بالدليل العقلي كأن يُذكر المجمل وقت الحاجة الى العمل به ثم يفعل فعلا يصلح ان يكون بيانا وتفصيلا له ولا يفعل شيئا اخر، فيُدرك ان ذلك الفعل هو تفصيلا للمجمل .

مما تقدم نصل الى ان السنة بوصفها نصا لغويا تعد مفصلة لمجمل القرآن تفصيلا تركيبيا منفصلا، وان مقولات الائمة المعصومين (عليهم السلام) جزء من سنة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وهي حجة تحمل مشروعيتها لتفصيل النص القرآني، ولقد ثبت ان قول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) اثبت من فعله في بيان المراد لعدم افتقار قوله الى قرينة وحاجة فعله لها؛ وما أسئغني به عن القرينة كان بيانا بنفسه، على حين ان المُستعان على بيانه بالقرينة يعد بيانا مشروطا بقرينته وليس بيانا قائما بنفسه مُكتفيا بها، اما التقرير منه (صلى الله عليه وآله وسلم) فهو يعامل معاملة الفعل في حيثية بيانه؛ لانه يحتاج الى قرينة او علامة من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) تثبت ان ذلك المقصود مقررا لديه.

وبهذا نجد ان التفصيل لها ادوات لغوية ونحوية يمكن ان يعرف بها في النص القرآني فضلا عن النص البشري، وان من هذه الأدوات ما يرد في حدود اللفظة المفردة وان منها ما يساق على هيئة التركيب، وهذا الاخير منه ما يأتي متصلا رديفا لمجمله في النص نفسه، وان منه ما يأتي منفصلا عن مبهمه فيكون بيان ذلك المبهم في مكان اخر من التعبير القرآني، وقد يكون بيانه في نص من السنة التي أثرت عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) او الائمة (عليهم السلام) إذ يجوز للسنة النبوية تحويلا منه تعالى ان يفسر بها ما خفي القصد منه في القرآن الكريم، ويمكن لفعل الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) وتقريره ان يفصلان مجمل القرآن أيضا بيد انهما يحتاجان الى قرينة لغوية او غير لغوية لاثبات ان هذا الفعل او ذاك التقرير هو تفصيل بياني للمجمل القرآني .

١ - السرخسي: اصول السرخسي: ٢٧ / ٢

٢ - الرازي: المحصول في علم الاصول: ٣ / ١٨٣ - ١٨٤

٣ - زين الدين: معالم الدين: ١٥٧

٤ - الرازي: المحصول في علم الاصول: ٣ / ١٨٤

٥ - ينظر: م . ن: ٣ / ١٧٨

الخاتمة وأهم النتائج

لقد تطلب البحث جهدا من العمل الدؤوب والتصفح المستمر في المدونات التخصصية على تباين اجناسها المعرفية ومنهجياتها المختلفة سعيا وراء المعلومة المبتغاة ورغبة في الحصول على ما يدعو الى القطع تارة والترجيح بالرأي تارة اخرى حتى وصل الباحث بفضل الله تعالى وحمده الى مجموعة من الثمرات في دراسته لظاهرة الاجمال والتفصيل في التعبير القرآني يمكن تلخيصها ايجازا بالآتي:

النتيجة الأولى: لقد وجد الباحث اختلافا كبيرا بين علماء اللغة والنحو والبلاغة والاصول في حدهم لمفهوم (المجمل)، فمنهم من حده تحت مصطلح اخر، ومنهم من أطلق حدود المفهوم فأدخل ما هو ليس من جنس المجمل فيه، ويبدو ان هذا التباين في الرؤية في المفهوم يؤول الى تباين المرجعية التخصصية لكل عالم منهم، وما تمليه عليهم طبيعة ذلك التخصص، فاللغويون كثيرا ما ذكروه تحت عنوانات مغايرة كـ (المشكل والمشتبه والمشتراك)، اما البلاغيون فقد شاركوا علماء اللغة في هذه السمة فقد اوردوه تحت مصطلح (الايهام، والابهام، والتوجيه، و التشبيه المجمل)، على حين ان من المفسرين من اشار اليه بانه اللفظ الذي له محامل عدة، اما علماء النحو فقد كان لهم الفضل في حديثهم عن نوع اخر من انواع المجمل؛ لم يتعرض له في حدود اطلاعا احد من العلماء قبلهم؛ إذ أسسوا لنا مفهوم (التركيب المجمل) الذي يكون فيه الاجمال في العلاقة الاسنادية بين (المسند والمسند اليه) بيد انهم لم يتطرقوا الى وجود الاجمال في التركيب من حيث دلالاته العامة دون النسبة، اما علماء الاصول فقد افاضوا في عرضهم لمفهوم المجمل بيد ان عملهم لايسلم من مؤاخذات، ويبدو للباحث ان العلماء جميعا ما عدا النحاة يكادون ان يتسالموا على أن مفهوم المجمل يوجد في حدود اللفظ المجمل فحسب، على حين وصل الباحث تأسيسا على مقولات النحاة الى ان ثمة نوعا اخر للمجمل هو (المجمل التركيبي)، وبهذا استطاع الباحث ان ينتزع مفهوما متكاملًا للمجمل على صنفين هما:

أ- **مفهوم المجمل الافرادي:** وهو اللفظ المبهم الذي خفي القصد منه فترددت فيه جملة معان متباينة تتكافأ في الدلالة عليه على حد سواء فلا مزية لاحداها على الاخرى، شريطة ان لا تكون علاقة المعاني فيما بينها علاقة (بدلية) مؤسسة على توحيد الماهية، ولا علاقة (استغراقية) مبنية على شمولية افراد جنسها دفعة واحدة، ويبقى اللفظ في حيز الاجمال حتى يرد ما يفصله و يوضحه من المتكلم بالمجمل نفسه لدى السامع.

ب - **مفهوم المجمل التركيبي:** وهو ما ابهمت فيه النسبة بين المسند و المسند اليه او ما خفي القصد منه فكانت دلالاته مترددة بين جملة معان تحتاج لان يرد عليها ما يفصلها و يكشف المراد منها تحديدا من المتكلم بالمجمل نفسه لدى السامع .

النتيجة الثانية: وصل الباحث الى مجموعة من نقاط التوافق بين الاجمال من جهة والإطلاق والعموم من جهة اخرى، فمن القواسم المشتركة بينهم (الابهام)؛ إذ يعد الاساس الامثل الذي يربط هذه الظواهر اللغوية معا ففي كل منهم تتوافر نسبة من الابهام والغموض، وتشترك هذه الظواهر أيضا بسمة (الاستغراق)؛ إذ يحمل كل منهم مشروعية الاستغراق بيد ان هذه المشروعية يستحصلها كل منهم بحيثيته الخاصة، كما انهم يتواطؤون جميعا على مبدأ (الاحتياج

البياني)، وإذا كان للمجمل توافق مع المطلق والعام؛ فإن له تباينا معهما؛ فهم يفترقون من حيث (المفهوم، وطبيعة الاستغراق للمعاني، ودرجة الابهام في كل منهم، وحكم العمل بهم أو عدمه في حال الافتقار إلى بيان لهم يُعمل به، وفي مسألة الوجود في اللفظ أو التركيب) وغير ذلك مما هو مفصل في طي الدراسة.

النتيجة الثالثة: لقد استطاع الباحث أن يرصد جملة توافقات وافتراقات بين المجمل ومصطلحات الخفاء الأخرى كما يصنفها علماء الأصول من الحنفية من (خفي، ومشكل، ومتشابه)، فاتضح أنها تتوافق في سمة الابهام بيد أنها تتباين عنه في أن (الخفي، والمشكل) يمكن الظفر بدلالاتهما بحيثية (القرائن والاجتهاد العقلي)، أما المجمل فلا يمكن الوصول إلى دلالاته تفصيلاً إلا من المتكلم بالمجمل نفسه وهو بهذا يتوافق مع المتشابه، غير أن هذا الأخير يبتعد عنه في أن بيانه لا يظهر إلى الوجود البتة لا من المتكلم نفسه كما هي الحال في بيان المجمل ولا من غيره؛ لأن بيانه مما استأثر الله تعالى بعلمه، وثمة أوجه للشبه وأخرى للفرق أودعها الباحث في بحثه يمكن العودة إليها لمن يرغب بالاستزادة.

النتيجة الرابعة: إذا كان للاطلاق والعموم أدوات ووسائل يعرف بها في التعبير القرآني، فقد آمن الباحث بوجود أدوات للاجمال يمكن أن يُعبّر بها عنه في الخطاب اللغوي سواء الإلهي منه أم البشري، ولم يجد البحث في حدود تتبعه من تعرض لهذه الأدوات بدراسة أكاديمية منظمة غير أنه وقف على مقولات مقتضبة تتحدث عن أدوات الاجمال وذلك في مصنفات (علوم القرآن) و (مباحث الدليل اللفظي) في كتب أصول الفقه، وما يؤخذ عليها أنها لا تشمل جميع أدوات الاجمال من جهة وأن العلماء قد ادخلوا فيها ما ليس من المجمل البتة من جهة أخرى، بيد أن هذا لا يغض من فضلهم في تعرضهم لهذه الأدوات وإن كان على سبيل الإشارة والذكر السريع؛ لهذا أُلقيت على الباحث مسؤولية تحمل استخراج أدوات المجمل والتأسيس لها فاستطاع بحمده تعالى التوصل إلى جملة أدوات للمجمل منه ما كان في حدود اللفظ مثل (الكرة المثبتة التي تدل على معان غير قابلة للتجزؤ)، و (المعارف: كالمعرف بـ (الـ)، والاضافة المعنوية المحضة، والاسم الموصول و الاسم الموصول وصلته بكليته أحياناً؛ وذلك إذا كانت صلة الموصول مشتقة من جنس الفعل الذي وقع على الموصول، والضمير في عودته إلى مرجعه الذي يفصله، وضمير الشأن)، أما اسم الإشارة والعلم فهما خارجان عن نطاق الاجمال؛ لوجود ما يفصلهما دائماً، ومما يرد فيه الاجمال أيضاً (الاستثناء) و (أفعل) التفضيل بهياتها الثلاث، و (المسؤول عنه) في التعبير القرآني بـ (ما ادراك) و، (الالفاظ الإسلامية) أو ما تدعى عند علماء الأصول بـ (الحقيقة الشرعية)، وقد يرد الاجمال في (الافعال) في أقسامه الثلاثة.

وان من الاجمال ما يرد في التركيب دون اللفظ المفرد كـ (الجملة المجملة الدلالة دون نسبتها)، و (الجملة المجملة الدلالة في نسبتها)، و (جملة جواب الشرط المحذوفة)، و (الجملة المتناوبة بين الخبر والإنشاء).

النتيجة الخامسة: لقد وجد الباحث من خلال تتبعه لموارد مجيء المجمل في التعبير القرآني بان دلالة المجمل غالباً ما تأتي في النص القرآني في المواطن التي تدعو إلى الرهبة والتفخيم والعظمة كتصوير أهوال يوم القيامة أو ترسيم شدة غضبه تعالى في ذهن المتلقي أو التشديد في مسألة مهمة لها أثرها في توجيه الناس إلى طريق الصواب، والظاهر أن علة استعماله تعالى لهذه الحثية في التعبير أي حثية الانتقال من الابهام إلى البيان مؤسسة على أن عملية التحول من الغامض إلى الواضح تدعو المتلقي إلى شد الانتباه وزيادة التشوق إلى معرفة المراد والرغبة الملحة في الوصول إلى الغاية الدلالية تنصيهاً، ثم إن السعي الحثيث إلى معرفة الشيء

والتلف له يعد موجبا لثبات دلالة ذلك الشيء في الذهن بعد معرفته وبصورة اعمق من حال ذكره تصريحا ابتداء؛ ذلك بان في حال الانتقال من الغامض الى الواضح عرضا لدلالة المطلوب مرتين مرة على سبيل الاجمال واخرى على سبيل التفصيل فكأن في هذا اعادة لذكر الشيء، وتوثيق لدلالته، وزيادة في ترسيخه؛ فيغدو اشد تماسكا واوثق بقاء لدلالته بعد اتصاحها عند المتلقي من غيره من الكلام الذي يساق على البيان اصالة.

النتيجة السادسة: لقد شهد الباحث ان مفهوم (التفصيل) و(المفصل) لم يلق الاهتمام الذي يستحقه من العلماء؛ إذ ادلى كل بدلوه فيه، فجاء حديثهم عنه مفرقا تارة ومقتضبا تارة اخرى وتحت مصطلحات متنوعة تارة ثالثة، فمن اللغويين من عرض له بمعناه المعجمي وبنى عليه، على حين رادف اخر بين مفهوم التفصيل والتفسير على الرغم من ان بينهما علاقة عموم وخصوص من وجه كما اوضح الباحث بيد انهم افادوا في اشارتهم الى ان من المفصل ما يرد منفصلا عن مجمله، اما علماء البلاغة فقد تحدثوا عن (التفصيل) تحت عناوانات مختلفة مثل (الاطناب) تارة، و(التفسير) تارة اخرى، و(الإيضاح) تارة ثالثة، ومنهم من سماه بـ (التفسير الخفي) على الرغم من ان التفصيل هو من جنس التفسير الجلي الواضح للمتلقي، كما عرضوا له بالمصطلح نفسه في قسمتهم للتشبيه على اساس وجه الشبه فكان (التشبيه المفصل) عندهم هو ما دُكر فيه وجه الشبه، ويؤخذ عليهم انهم جعلوا التشبيه الذي يعرف المراد الدلالي منه بالبداهة والتبادر من جنس (التشبيه المجمل) بدعوى ان وجه الشبه فيه غير مذكور، على حين يرى الباحث ان وضع ما كان وجه الشبه فيه مفصلا بالبداهة والتبادر _ و إن حُذِفَ في التركيب التشبيهي _ صنفاً من اصناف التشبيه المجمل يُفضي الى التقاطع و مفهوم المجمل؛ لان من خواص المجمل (الإبهام و تردد المعاني و خفاء القصد) وهذا غير متأت في قولك: زيد اسد، وإن حُذِفَ منه وجه الشبه؛ لان وجه الشبه مفهوم منه بالبداهة و التبادر؛ لذا كان حريا بعلماء البيان ان يجعلوا هذا الصنف من التشبيه في التشبيه المفصل لا المجمل و ذلك بالنظر الى القصد دون النظر الى التركيب، فقد انشغل البلاغيون هنا بالتركيب فعدوا كل ما حُذِفَ فيه وجه الشبه مجملا حتى وإن لم يتحقق فيه معنى الإجمال وكان ظاهر المعنى له يفهمه كل انسان، ولو انهم تنبهوا على القصد منه وألوه العناية نفسها التي أولوها للتركيب _ هنا _ لجعلوا ما كان ظاهر المراد منه من التشبيه المفصل، فيغدو التشبيه المفصل لديهم على قسمين:

الاول: ما ذكر فيه وجه الشبه فعرف المراد منه بالذكر كقولك: طبع هند كالنسيم رقة، ويد زيد كالبحر جودا.

والثاني: ما لم يذكر فيه وجه الشبه و عُرفَ المراد منه بالبداهة والتبادر دون الذكر و التثبيت كقولك: زيد اسد، فان السامع يفهم وجه الشبه من العبارة وهو (الشجاعة) بالبداهة من دون ان يذكر المتكلم ذاك الوجه، ويعد النوع الثاني ابلغ من الاول لان معرفة وجه الشبه فيه تعتمد على ذهنية المتلقي فكأن المتلقي يفهمه لوجه الشبه تفصيلا بتصوره يقرأ مع المتكلم بثبات هذا الوجه للمُشَبَّه فتتحقق من هذا تعاضد في اثبات وجه الشبه من قبل المتلقي بتصوره للوجه و المتكلم تعويلا على ذهنية المتلقي.

اما التشبيه المجمل فيُقتصر فيه على ما حذف منه وجه الشبه و خفي القصد منه على المتلقي فتعددت في ذهنه الوجوه دون الاقرار على شيء منها.

اما علماء النحو فقد حدوا (المفصل) تحت عنوان (التمييز) و(البدل)، وقد تنبهوا على ان من (المفصل) ما يأتي لبيان اجمال المفرد وان منه ما يرد لبيان اجمال النسبة وذلك في صدد حديثهم عن التمييز (المفصل)، اما فيما يخص البدل فان الذي يؤدي وظيفة التفصيل من اقسامه هو بدل الكل والاشتمال فحسب دون سائر اقسامه الاخرى، وإذا ما التقطنا من حديث النحاة مفهوم (المفصل) للمفرد وللجملة نسبة، فانه يمكن القول بانهم كانوا اوفر حظا من غير هم في عرضهم لمفهوم (الجملة التفصيلية) إذ لم يؤثر عن احد قبلهم من تعرض لهذا الجنس من مفهوم (التفصيل) بيد ان ثمة مؤاخذات عليهم في فهمهم للجملة التفصيلية وتسميتهم لها بالجملة

التفسيرية، بيد ان هذه الانتقادات لا تقلل من شأن التفاتهم الجديدة وقيمتها في تحديد مفهوم (التفصيل)، اما المفسرون فقد تعرضوا لمفهوم (التفصيل) و(المفصل) في طي تفسيراتهم للنصوص القرآنية وقد افاد منها الباحث في ترصين المفهوم وتكامله، اما علماء الاصول فقد افاضوا في حديثهم عن (المفصل) غير انهم لم يذكروه تحت المصطلح نفسه ولكن اصطالحوا عليه مصطلحات مختلفة منها (المفسر) و(بيان التفسير) و(المبني) و(المبني) ، واستنادا الى مقولات العلماء جميعا على اختلاف تخصصاتهم المعرفية وتباين وجهات نظرهم استطاع الباحث ان يلم شتاتها ويقرب بعضها من بعض ليقدم مفهوما متناسقا ومتكاملا لمفهومي (التفصيل) و(المفصل) وهما على النحو الآتي:

مفهوم (التفصيل) وهو على قسمين:

- ١- مفهوم (التفصيل الفردي): وهو عملية إيضاح وتمييز ما ابهمه المجل بالنص على احدى احتمالاته المستوعبة فيه بلفظ مفرد واضح كالتمييز او البدل.
- ٢- مفهوم (التفصيل التركيبي): وهو عملية الاتيان بتركيب لغوي (جملة) في بنية الخطاب تقوم بمهمة ازالة شبهة المجل لتوارد المعاني فيه دون ترجيح ، ويكون اما مصدرا باداة تفصيل واما مجردا منها.

مفهوم (المفصل) وهو على قسمين أيضا:

- ١- مفهوم (المفصل للمفرد): وهو كل ما يشخص احتمالات اللفظ المجل بمُتَعَيِّن تُزال به الشبهة ويُظهر مراد المتكلم على ان يقصد معناه اصالة في السياق لان الكلام مساق لاجله وهو قطعي في دلالاته غير قابل للتأويل او التخصيص او النسخ إلا ما جرى نسخه في عصر النزول فحسب.
- ٢- مفهوم (المفصل للتركيب): وهو على صنفين :

أ - مفهوم (المفصل للتركيب النسبة): وهو اللفظ الذي يزيل شبهات الدلالات المحتملة في النسبة المجلية بين (المسند والمسند اليه) فيحدد معنى واحدا بيّناً لتعلق تلك النسبة المبهمه فيدفع بغموضها ويخرجها من حيز الابهام الى نطاق البيان والوضوح.

ب - مفهوم (المفصل للتركيب دون النسبة): وهو كل ما يرد على تركيب (جملة) قد ابهم المراد منها لدخول الاجمال في دلالتها عموما لا في نسبتها فينأى بها من غموض الابهام الى وضوح البيان، وان هذا النوع من المفصل منه ما يرد متصلا فيقع في النص الذي وقع فيه المجل تباعا، وان منه ما يرد منفصلا فيقع بيان المجل في نص منفصل عن النص وقع فيه ذلك المجل نفسه. ويصلح المفصل للمفرد والمفصل للتركيب (النسبة) لا يكون مفصلاً منفصلاً ، لانه يرد بعد التركيب المجل النسبة في النص نفسه مباشرة.

النتيجة السابعة: لقد اكتشف الباحث ان ثمة تشابها بين التفصيل من جهة والتقيد والتخصيص من جهة اخرى، وذلك من حيث انها جميعا من مقتضيات الخطابية التي يستعان بها على تحديد المراد؛ فتكون بهذا من ادوات البيان اللغوي، ثم انها تشترك في ان دلالتها قطعية على الدلالة المراده وهذا هو الاصل فيها، يزداد على هذا ان هذه المقتضيات الخطابية تتسم كلها بسمة (الورود الالتحاق) فهي لا تتقدم على مبهما البتة، كما انها تشترك جميعا في مبدأ سيادة العمل بها إذا ما حلت في التعبير القرآني، ولا يجوز للمتلقي تجاوزها الى الاخذ بالمبهم عند وجودها في الخطاب؛ لان التمسك بها ملزم ما دامت في حيز اداء البيان .

وإذا كان للتفصيل توافق مع التقيد والتخصيص فان بينها فوارق أيضا من ذلك (المفهوم، ودرجة البيان، وتوافر الاصاله او عدمها فيها) وغيرها.

النتيجة الثامنة : لقد وقف الباحث على مفارقة دلالية لافتة للنظر؛ هي ان التخصيص والتقييد إذا كانا اداتي بيان في التعبير القرآني خاصة والبشري عامة، وان دلالتهمما قطعية على المراد كما اجمع على ذلك علماء الاصول، فانهما يردان احيانا مجملين مبهمين يحتاجان الى تفصيل لبيانهم؛ إذ قد يحدث ان يأتي (الاستثناء) وهو من ادوات التخصيص مجملا، وقد ترد (الصفة) المُقَيِّدَة التي تعمل على تضيق نطاق المطلق (الماهية الشائعة) مجملة أيضا، فيغدو البيان بهذه الادوات له حاجة الى بيان اخر يزيل ابهامه ويوضحه للمتلقي، من هنا وصل الباحث الى ان التفصيل اللفظي اشد بياناً ووضوحاً من التقييد والتخصيص معا؛ لان الاخيرين يحتاجان الى بيانه، ولا يفتقر هو اليهما؛ لانه بيان خالص للمجمل لا يشوب دلالاته شيء من الابهام اليته، وإذا كان من التخصيص ما يرد مطلقاً في النص فانه يجب القول تأسيساً على ما آمن به علماء الاصول من قطعية دلالة التخصيص أن تكون دلالة المطلق المُخصَّص به قطعية، على حين ان الاتفاق جارٍ على ان المطلق من المبهمات التي تحتاج الى بيان بالتقييد؛ فإذا كان التقييد يوضح التخصيص المطلق فهذا يدل على ان التقييد اوضح بياناً من التخصيص؛ وبهذا يأتي التخصيص في المرتبة الاخيرة من التسلسل التدريجي لشدة البيان وضعفه قياساً الى التفصيل والتقييد .

النتيجة التاسعة : توصل الباحث الى مجموعة من نقاط التشابه والافتراق بين (المُفَصَّل) من جهة ومصطلحات الوضوح المناظرة له (الظاهر ، والنص، والمحكم) من جهة اخرى؛ وذلك رغبة منه في معرفة ما يربط هذه المصطلحات بعضها ببعض، وما يمتاز به كل منهم عن مقارنة (المُفَصَّل)؛ لان هذا العمل _ كما يخال الباحث _ يسهم اسهاماً كبيراً في اثراء المضمون الدلالي لمفهوم (المُفَصَّل)، ويضع حدوداً فاصلة بينه وبين ما يُعَبَّر به عن الوضوح من مصطلحات اخرى، فاتضح انها تشترك جميعاً مع (المُفَصَّل) في سمة البيان، على حين انها تفترق عنه في امور كثيرة منها (درجة البيان لكل منهم، ومدى تقبلها للتأويل او النسخ او عدم ذلك، كما تتباين في اصالة الدلالة المساق اليها النص ام تبعيتها) وغير ذلك مما هو مثبت في حيزه من الدراسة.

النتيجة العاشرة : لقد انتهى الباحث الى ان المجمل إذا ورد في الخطاب الالهي فان تفصيله البياني منوط به تعالى أي ان التفصيل يُسْتَحْصَل من المتكلم بالمجمل نفسه حصراً، ولا يجوز للمتلقي القول ببيان ذلك المجمل؛ كأن يجتهد عقلياً للوصول الى دلالة تعد مُفَصَّلَة له، ذلك بان المجمل غير قابل لترجيح المعاني فيه لانه يحملها على سبيل التكافؤ المتساوي؛ من هنا صادر سبحانه حق المتلقي من القول بتفصيل المجمل؛ لان الاستفادة من الخطاب بالتفصيل هو البيان القطعي الصادر من المشرِّع نفسه، فكان هذا البيان جزءاً من القانون السماوي، اما تفصيل العلماء والمجتهدين للمجمل فلا يعد جزءاً مكملاً للقانون؛ إذ لا تُسْتَبَعِد فيه احتمالية التأويل، فكانت عملية تأويل المجمل المنعدم القرائن (تفصيلاً) _ من هنا _ غير جائزة على العلماء لانهم قد يقولون بغير مراده تعالى؛ ولهذا لانجد في التعبير القرآني مجملاً في سياق آيات التشريع غير مُفَصَّل سواء كان تفصيله في نص المجمل نفسه ام وارداً في نص اخر؛ ذلك بان التكليف بالمبهم محال عقلاً.

النتيجة الحادية عشرة : لقد وجد الباحث ان التفصيل يعد من الاصلالات في الخطاب اللغوي ؛ لان الاصل في اللغة عدم الاشتراك، ومن هنا يمكن القول ان التفصيل اسبق مرحلة وجوداً في اللغة من الاجمال؛ فالاجمال يأتي في مرحلة لاحقة عليه، وعلّة ذلك ان اللغة إذا كانت قائمة على اساس تصور الفكر الانساني، لمدلولات المفردات في الذهن، فيمكن القول ان التصور الدلالي للانسان فيما يخص اللغة الاولى كان بسيطاً لا يرقى الى مرحلة التعقيد؛ ذلك لأن الحياة البشرية لم تبلغ من الرقي والتطور والتوسع الفكري ما يدعو الى تعقيد ذهنية الانسان البدائي، وبانتفاء التعقيد الذهني اضحت لغته معبرة عن الاشياء بصورة مفصَّلة تأسيساً على حاجته وقتذاك، فالانسان البدائي لا يبتغي اكثر من ان يُعرِّف المجتمع بالاشياء التي يتداول بها ابتداءً؛ ليغني عن

احضارها الى العين فيسهل التفاهم بها^(١)، وكذا الانسان (المتلقي) للغة فهو لا يريد اكثر من وسيلة مبسطة يتعرف بها الى الاشياء من حوله، ومن ثمة لا نغفل بساطة التفكير الانساني آنذاك عامة، وبساطة التفكير اللغوي خاصة؛ لذا كان الواضع لا يُعنى باكثر من تثبيت مفردات مُفصَّلة موضوعه يتفاهم بها المجتمع، فضلا عن هذا ان عملية وضع المفردات تعوزها الاشارة الى الاشياء، ومن هذا نفهم ان المتلقي الاول للغة لا يسعه فهم الاشياء بالمفردات دون الاشارة اليها والتلفظ له بها؛ لذا فالامر يقتصر في وضع اللغة ابتداءً على المجسمات المحسوسة المفصَّلة لا المعنويات المجملة^(٢)، لان المعنويات لا يمكن الاشارة اليها، والتجسيم هو من خصوصيات (التفصيل)؛ فكان التفصيل من هنا سابق على الاجمال، ثم تطور الوعي الانساني والحضارة؛ فغدا الانسان مؤهلا لان يُخاطب بالمجمل ويتخاطب به على وفق مقتضى الحاجة لذلك.

النتيجة الثانية عشرة : لم يقف الباحث في حدود تتبعه واطلاعه على من ذكر ادوات التفصيل من العلماء الاجلاء ؛ إذ لم يجد سوى ما أوتر عنهم من مقولة متوارثة تنص على (ان التفصيل منه ما يرد متصلا ،ومنه ما يرد منفصلا عن المجمل) فحسب، ولم يتعرض احد منهم الى وسائل مجيء ذلك التفصيل وكيفياته في التعبير القرآني؛ لذا ألزم الباحث تكليفا علميا بان يؤسس لهذه الادوات ملقطا اياها من منثورات كلام علماء اللغة والنحو والبلاغة والاصول ساعيا لظهور التدعيات الدلالية لكل اداة تفصيلية واثرها في توجيه النص القرآني مضمونيا؛ رغبة منه للربط بين النظرية والتطبيق، فكانت الادوات التفصيلية _تأسيسا على هذا_ على صنفين: منها ما ينحصر في نطاق اللفظ المفرد مثل (أن التفصيلية ،وضمير الفصل، و (من) البيانية، والتمييز للمفرد، والتمييز لنسبة الجملة، وبدل الكل، وبدل الاشتمال)، وان من التفصيل ما يرد في نطاق التركيب (الجملة) وهو على قسمين :

الاول: التفصيل بنص تركيبى متصل مثل (جملة الصلة، وجملة بدل الكل).
والثاني: التفصيل بنص تركيبى منفصل؛ ويكون ذلك التفصيل (بنص من القرآن او بنص من السنة)، ولقد وجد الباحث ان ورايات الائمة المعصومين (عليهم السلام) هي جزء من سنة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)؛ لانها منقولة عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عن طريق رواة موثوقين وهم الائمة انفسهم (عليهم السلام)؛ لهذا تحمل مقولاتهم مشروعية تفصيل مجمل القرآن لانها حجة في ذلك.

ولقد وصل الباحث الى حد القناعة بان اقوال الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) اوثق بيانا من افعاله وتقريراته لتفصيل مجمل القرآن؛ لعدم افتقار قوله الى قرينة وحاجة فعله وتقريره لها؛ وما أسئغني به عن القرينة كان بيانا بنفسه، على حين ان المُستعان على بيانه بالقرينة يعد بيانا مشروطا بقرينته وليس بيانا قائما بنفسه مُكتفيا بها.

النتيجة الثالثة عشرة : توصل الباحث الى اقتناع تام بان الظواهر اللغوية الكبرى كظاهرة الاجمال والتفصيل، لا يمكن الاكتفاء برصدها بالاعتماد على الدراسات اللغوية فحسب؛ بل لا بد من الاطلاع على الانماط المعرفية الاخرى ذات الصلة باللغويات ، التي من شأنها اضاءة مسالك البحث نحو ضبط الظاهرة واحتوائها من وجوها كافة، فالاختلاف بين العلماء تبعاً للرؤية والمنهج و الوظيفة لظاهرة او مفهوم لغوي، يُثري الدراسة تماسكاً ورسانة ويُعطيها موازنة عالية، فتنبئ نظرة اللغويين وحدهم لمفهوم ما، ربما تبقى قاصرة لنقص الاستقرار والاحاطة و الإيضاح قياساً الى إحاطة الدراسات المعاصرة بالمجالات المعرفية الاخرى .

ويوصي الباحث :

¹ - ابن جني: الخصائص: ٤٤/١

^٢ - للاستزادة ينظر الفارابي : الحروف : ٧٢ - ٧٤ .

ان تُدرّس (مباحث الالفاظ) عند الاصوليين لما فيها من مادة لغوية دلالية ثرة، وتجعل من المواد المقررة لاعداد المتخصصين؛ لان دراسة هذه الجهود و فهمها تؤهلهم لتحليل النص القراني تحليلاً دقيقاً متماسكاً، فإذا ما توصل المتخصص بالعربية الى امتلاك مفاتيح تحليل النص القراني فما دونه عليه ايسر، وان تثبت هذه الجهود مواد دراسية في مرحلتي الماجستير و الدكتوراه -اللغة العربية - و على الاقل في النطاق الدلالي لها ؛ للتوسع في تعديل تلك المباحث او تطويرها او التأسيس عليها ، او بغية مقارنتها بالمباحث اللسانية الحديثة والمعاصرة

...

ثبت المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

- ابراهيم : كمال: عمدة الصرف، مطبعة النجل – بغداد، دت.
- ابن الاثير: ابو الفتح ضياء الدين نصر الله بن محمد (ت ٦٣٧ هـ):
المثل السائر، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة المكتبة المصرية – بيروت، ط ٢، ١٤١٩ هـ-١٩٩٨ م.
- الازهري: خالد بن عبد الله (ت ٦٥٠ هـ): موصل الطلاب الى قواعد الاعراب، تحقيق: عبد الكريم مجاهد، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط ١، ١٩٩٦ م.
- الازهري: ابو منصور محمد بن احمد (ت ٣٧٠ هـ): تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، مطبعة دار احياء التراث العربي – بيروت، ط ١، ٢٠٠١ م.
- الاسنوي: الامام جمال ابو محمد عبد الرحيم بن الحسن (ت ٧٧٢ هـ): تهذيب شرح الاسنوي على منهاج الوصول الى علم الاصول، تأليف: شعبان محمد اسماعيل، مكتبة جمهورية مصر، دت.
- الاشبيلي: ابن عصفور (ت ٦٦٩ هـ): شرح جمل الزجاجي، تحقيق: د. صاحب ابو جناح، مطابع مديرية دار الكتب – جامعة الموصل، ط ٢، ١٣٩٣ هـ-١٩٧٣ م.
- الالوسي: ابو الفضل محمود (ت ١٢٧٠ هـ): روح المعاني، تحقيق: محمد السيد الجليند، مطبعة دار احياء التراث العربي – بيروت، ط ٢، ١٤٠٤ هـ.
- الامدي: سيف الدين ابو الحسن علي بن ابي عليين محمد (ت ٦١٣ هـ): الاحكام في اصول الاحكام، تحقيق: د. سيد الجميلي، مطبعة دار الكتاب العربي- بيروت، ط ١، ١٤٠٤ هـ.
- ابن الانباري: ابو البركات عبد الرحمن بن محمد (ت ٥٧٧ هـ): اسرار العربية، تحقيق: فخري صالح قدارة، مطبعة دار الجيل – بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ-١٩٩٥ م.
- الانصاري: مرتضى بن محمد : مطارح الانظار، بتقرير: ابو القاسم كلنتر، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام)- قم، دت.
- انيس: د. ابراهيم: من اسرار اللغة، مصر، ط ٢، ١٩٥٨ م.
- الباجي: ابو الوليد سليمان بن خلف (ت ٤٧٤ هـ): الحدود في الاصول، تحقيق: نزيه حماد، مؤسسة الزغبى – بيروت، ط ١، ١٣٩٢ هـ-١٩٧٣ م.
- البجنوردي: السيد حسن الموسوي (ت ١٣٩٥ هـ): منتهى الاصول ، مكتبة بصيرتي – قم، دت.
- البحراني: السيد هاشم الحسيني (ت ١١٠٧ هـ): البرهان في تفسير القرآن، مؤسسة البعثة – طهران، ط ١، ١٤١٥ هـ.
- البخاري: محمد بن سليمان : صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، مطبعة دار ابن كثير- بيروت، ط ٣، ١٤٠٣ هـ-١٩٨٧ م.
- بدران: بدران ابو العنين: اصول الفقه، مطبعة دار الشرق الاوسط- مصر، ١٩٦٥ م.
- البيهقي: علي بن محمد الحنفي (ت ٤٨٢ هـ): اصول البيهقي، المعروف بـ (كنز الوصول الى معرفة الاصول)، مطبعة جاوود بريس – كراتشي، دت.
- البهاري: محب الله بن عبد الشكور: مسلم الثبوت، المطبعة الحسينية – المصرية – مصر، دت.
- البيهقي: محمد البيهقي: حسن الصنيع في المعاني والبيان والبديع، المطبعة المحمودية

التجارية – مصر، د.ت.

- التبريزي: يوسف الحسيني: ديوان الحماسة، مطبعة دار القلم – بيروت، د.ت.
- التفتازاني: سعد الدين (ت ٧٩٢هـ): مختصر المعاني، مطبعة قدس – قم، ط ١، ١٤١١هـ.
- توفيق: محمود: دلالة الالفاظ عند الاصوليين دراسة بيانية ناقدة، مطبعة الامانة- مصر، د.ت.
- الثعالبي: عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف (ت ١٦١هـ): تفسير الثعالبي المسمى بـ (الجواهر الحسان في تفسير القرآن)، تحقيق: مصطفى مسلم محمد، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات – بيروت، ط ١، ١٤٠٢هـ.
- الجبوري: د. نضلة احمد نائل: المنطق، مطبعة التعليم العالي- بغداد، ١٩٨٨م.
- الجرجاني: ابو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد (ت ٤٧١هـ): دلائل الاعجاز، تحقيق: د. محمد التنجي، مطبعة دار الكتاب العربي- بيروت، ط ١، ١٩٩٥م.
- الجرجاني: علي بن محمد بن علي (ت ٨١٦هـ): التعريفات، تحقيق: ابراهيم الابياري، مطبعة دار الكتاب العربي – بيروت، ١٤٠٩هـ.
- الجلاي: محمد تقي الحسيني: تقريب التهذيب في علم المنطق، مطبعة الاداب- النجف الاشرف، ط ٢، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ابن جني: ابو الفتح عثمان (ت ٣٩٢هـ): أ- الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، مطبعة دار الكتب المصرية – القاهرة، ١١٣٧ هـ - ١٩٥٢م.
- ب – اللمع في العربية، ١١٣٧ هـ - ١٩٥٢م. حامد المؤمن، مطبعة العاني – بغداد، ط ١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- الجوهرى: اسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ): (الصحاح) تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، مطبعة دار العلم للملايين – بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ.
- الجويني: عبد الملك بن عبد الله: الوريقات، تحقيق: عبد اللطيف محمد العبد، د.ت.
- الحائري: مير سيد علي الطهراني (ت ١٣٤٠هـ): مقتنيات الدرر، مطبعة دار الكتب الاسلامية – طهران، ١٣٣٧هـ.
- ابن الحاجب: جمال الدين ابو عمرو عثمان بن عمر (ت ٦٤٦هـ): أ- شرح الوافية نظم الكافية، دراسة وتحقيق: د. موسى العلايلي، مطبعة الاداب – النجف الاشرف، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م
- ب- الكافية في النحو: مطبعة دار الكتب العربية، بيروت – لبنان، د.ت
- ج- مختصر المنتهى الاصولي، مطبعة كردستان العلمية، القاهرة – مصر، ١٣٢٦هـ.
- ابن حزم: علي بن احمد: الاحكام في اصول الاحكام، مطبعة دار الحديث- القاهرة، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- حسان: تمام: البيان في روائع القرآن، مطبعة عالم الكتب، ٢٠٠٢م.
- الحكيم: السيد محمد تقي: من تجارب الاصوليين في المجالات اللغوية، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- حماده: عباس متولي: السنة النبوية ومكانتها في التشريع، الدار القومية للطباعة والنشر – القاهرة، د.ت.
- حمودة: د. طاهر سلمان: دراسة المعنى عند الاصوليين، مطبعة الدار الجامعية، د.ت.
- ابو حيان الاندلسي: اثير الدين ابو عبد الله محمد بن يوسف (ت ٧٤٥هـ): البحر المحيط، تحقيق: شيخ عادل احمد وآخرون، مطبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

- **الخضري:** محمد بك: اصول الفقه، مطبعة الاستقامة - القاهرة، ط ٣، ١٣٥٨ هـ - ١٩٣٨ م.
- **خلاف:** عبد الوهاب (ت ١٩٥٩ م): علم اصول الفقه، ط ٧، من دون مطبعة.
- **الخوئي:** ابو لقاسم (ت ١٤١٣ هـ):
- أ- دراسات في علم الاصول، بتقرير: السيد علي الشاهرودي، مؤسسة دائرة معارف الفقه الاسلامي - قم، ١٤١٩ هـ
- ب- محاضرات في علم الاصول، بتقرير: محمد اسحاق الفياض، مكتبة انصاريات - قم، ١٤١٧ هـ.
- **الدمشقي:** صلاح الدين ابو سعيد خليل بن كليكلدي بن عبد الله العلاني (ت ٧٦١ هـ): الفصول المفيدة في الواو المزيدة، تحقيق: د. حسن موسى الشاعر، مطبعة دار البشير - عمان، ط ١، ١٩٩٠ م.
- **الرازي:** فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين (ت ٦٠٦ هـ):
- التفسير الكبير، مطبعة دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- المحصول في علم الاصول، تحقيق: طه جابر فياض، مطبعة جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية - الرياض، ط ١، ١٤٠٠ هـ.
- **الرازي:** محمد بن ابي بكر بن عبد القادر (ت ٦٦٦ هـ): مختار الصحاح، مطبعة دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، د.ت.
- **الراغب الاصفهاني:** ابو القاسم الحسين بن محمد (ت ٥٠٢ هـ): المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمد سيد كيلاني، مطبعة دار المعرفة - لبنان، د.ت.
- **الرضي:** محمد بن الحسن النحوي (ت ٦٨٦ هـ): شرح الرضي على الكافية، تصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر، مؤسسة الصادق (عليه السلام) طهران، د.ت.
- **الرماني:** ابو الحسن علي بن عيسى بن علي (ت ٣٨٨ هـ):
- أ- رسالتان في اللغة، تحقيق: د. ابراهيم السامرائي، مطبعة دار الفكر، ط ١، ١٩٨٤ م.
- ب- منازل الحروف، تحقيق: د. ابراهيم السامرائي، مطبعة دار الفكر، د.ت.
- **الروحاني:** محمد (١٤١٨ هـ): منتقى الاصول، بتقرير: السيد عبد الصاحب الحكيم، مطبعة امير - قم، ١٤١٣ هـ.
- **زاهد:** عبد الامير كاظم: قضايا لغوية قرآنية دراسات نظرية وتطبيقية في المنهج الاصولي لتحليل النص القرآني، مطبعة انوار دجلة - بغداد، ط ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- **الزبيدي:** محمد مرتضى (ت ١٢٠٥ هـ): تاج العروس، مكتبة الحياة - بيروت، د.ت.
- **الزرقاني:** محمد عبد العظيم: مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة دار الفكر - لبنان، ط ١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
- **الزركشي:** بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي (ت ٧٩٤ هـ):
- البحر المحيط في اصول الفقه، حرره: د. عمر سليمان الاشقر، وراجعه: د. عبد الستار ابو غده، و د. محمد سليمان الاشقر، وزارة الاوقاف والشؤون الدينية - الكويت، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم، مطبعة دار المعرفة - بيروت، ط ١، ١٣٩١ هـ.

- الزلمي :د. مصطفى ابراهيم : اصول الفقه الاسلامي في نسيجه الجديد ، مطبعة دار الحكمة للطباعة و النشر - بغداد ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م .
- الزمخشري : ابو القاسم محمود بن عمر (ت ٥٣٨ هـ) :
اساس البلاغة، مطبعة دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- الكشاف عن حقائق التنزيل ، ضبطه وصححه : عبد الرزاق المهدي ، مطبعة دار احياء التراث العربي - بيروت، ط٢ ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .
- المفصل في علم العربية ، مطبعة دار الجيل ، بيروت - لبنان ، د. ت. زين الدين: حسن العملي: معالم الدين، تحقيق: لجنة مؤسسة للنشر الاسلامي، مؤسسة الناشر الاجمالي - قم، د.ت.
- السامرائي : د. فاضل صالح :
التعبير القرآني ، طبع بمطابع دار الكتب للطباعة والنشر - جامعة الموصل ، ١٩٨٩ م
- الجملة العربية تأليفها واقسامها، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- معاني الابنية في العربية، ساعدت جامعة بغداد على طبعة، ط١، ١٩٨١م.
- معاني النحو ، مطبعة التعليم العالي - الموصل ، ١٩٨٦ م - ١٩٨٧ م (الجزءان الاول والثاني)
- معاني النحو ، طبع بمطابع دار الفكر للطباعة والنشر، ١٩٩٠ م (الجزءان الثالث و الرابع) .
- السبزواري: السيد عبد الاعلى الموسوي: مواهب الرحمن ،مطبعة الاداب - النجف الاشرف، ١٤٠٤ هـ .
- السبكي: بهاء الدين ابو حامد احمد بن علي (ت ٧٧٣هـ): عروس الافراح في شرح تلخيص المفتاح، تحقيق: خليل ابراهيم خليل، مطبعة دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ابن السبكي : تاج الدين عبد الوهاب (ت ٧٧١هـ): جمع الجوامع و عليه حاشية العلامة اللبناني على شرح الجلال شمس الدين محمد بن احمد المحلي ، مط دار احياء الكتب العربية ، د. ت .
- السبكي: علي ابن عبد الكافي: الابهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول الى علم الاصول للبيضاوي، تحقيق: جماعة من العلماء، مطبعة دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٠٤ هـ.
- ابن السراج :ابو بكر محمد بن سهل: الاصول في النحو ، تحقيق : د. عبد الحسين الفتلي ، مطبعة مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٣، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- السرخسي: محمد بن احمد بن سهل (ت ٤٩٠هـ): اصول السرخسي، مطبعة دار المعرفة بيروت، د.ت.
- سعد : محمود: مباحث التخصيص عند الاصوليين والنحاة، مركز الدلتا للطباعة، ١٩٧٧ م.
- السكاكي : ابو يعقوب يوسف بن ابي بكر محمد بن علي (ت ٦٢٦ هـ) : مفتاح العلوم ، مطبعة التقدم العلمية - مصر ، د . ت
- السمرقندي : علاء الدين شمس النظر ابو بكر محمد بن احمد (ت ٥٣٩ هـ) : ميزان الاصول ، دراسة وتحقيق وتعليق : د. عبد الملك عبد الرحمن السعدي ، مطبعة الخلود ، ط١ ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- السمعاني: ابو المظفر منصور بن محمد: قواطع الأدلة في الاصول، تحقيق: محمد حسن محمد الشافعي، مطبعة دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

- **سيبويه** : ابو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٨٠هـ): الكتاب، تحقيق و شرح : عبد السلام محمد هارون ، مطبعة دار الجيل – بيروت ، ط١ ، د.ت .
- **ابن سيدة** : ابو الحسن علي بن اسماعيل (ت ٤٥٨ هـ) : المحكم والمحيط الاعظم ، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مطبعة دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ٢٠٠٠م
- **السيواسي**: كمال الدين محمد بن عبد الواحد (ت ٨٦١هـ): التحرير في اصول الفقه، مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده في مصر، ١٣٥١هـ.
- **السيوطي** : جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر (ت ٩١١ هـ):
- الاتقان في علوم القرآن، تحقيق: سعيد المنذوب، مطبعة دار الفكر لبنان، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
 - الاشباه والنظائر في النحو ، راجعه وقدم له : د. فايز ترحيني ، مطبعة دار الكتاب العربي ، ط١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م
 - رسالة في اصول الفقه : ضمن كتاب (مجموعة رسائل في اصول الفقه) ، المطبعة الاهلية – بيروت ، ط١ ، ١٣٢٤ هـ
 - المزهري في علوم اللغة وانواعها ، تحقيق : محمد احمد جاد المولى واخرون ، مطبعة دار احياء الكتب العربية ، ط٣ ، د.ت
 - همع الهوامع شرح جمع الجوامع ، صححه : السيد محمد بدر الدين النعساني ، مطبعة دار المعرفة ، بيروت – لبنان ، د.ت .
- **الشاشي**: ابو علي احمد بن محمد بن اسحاق : اصول الشاشي، مطبعة دار الكتاب العربي – بيروت، ١٤٠٢هـ.
- **الشافعي** : محمد بن ادريس (ت ٢٠٤ هـ): الرسالة ، تحقيق وشرح : احمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي و اولاده – مصر ، ط١ ، ١٣٥٨ هـ - ١٩٤٠م .
- **شبر** : السيد عبد الله (ت ١٢٤٢ هـ): الجوهر الثمين ، مطبعة الكويت – مكتبة الالفين ، ط١ ، ١٤٠٧ هـ .
- **شعبان** : زكي الدين : اصول الفقه الاسلامي ، مطبعة دار التأليف – مصر ، ١٩٥٧ م – ١٩٥٨ م .
- **الشلوبيني**: ابو علي عمر بن محمد بن عمر (ت ٦٤٥هـ): التوطئة، دراسة وتحقيق: يوسف احمد المطوع، مطبعة دار التراث العربي- القاهرة ، ١٩٧٣م .
- **الشوكاني**: محمد بن علي بن محمد (ت ١٢٥٠ هـ): ارشاد الفحول ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي و اولاده – مصر ، ط١ ، د.ت
- **الشيرازي**: ناصر مكارم: الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، مؤسسة البعثة للطباعة والنشر والتوزيع – بيوت، ط١، ١٤١٣ هـ .
- **الصاغانى**: حسن بن محمد (ت ٦٥٠هـ): مجمع البحرين في اللغة، تحقيق: يونس اسماعيل محمود، مطبعة دار العلم للملايين، ط١، ٢٠٠٠م .
- **صالح** : محمد اديب : تفسير النصوص في الفقه الاسلامي ، مطبعة جامعة دمشق ، ط١ ، ١٣٨٤ هـ – ١٩٦٤ م .
- **الصبان** : محمد بن علي (ت ١٧٩٢ م): حاشية الصبان على شرح الاشموني على الفية ابن مالك ، مطبعة دار احياء الكتب العربية – مصر ، د.ت .
- **الطباطباني** : السيد محمد حسين (ت ١٤٠٢ هـ): الميزان، مطبعة طهران – دار الكتب الاسلامية ، ط٣ ، ١٣٩٧ هـ .
- **الطبرسي** : امين الدين ابو علي الفضل بن الحسن (ت ٥٤٨ هـ): مجمع البيان ، مطبعة دار احياء التراث العربي ، بيروت – لبنان ، ١٣٧٩ هـ

- الطبري : ابو جعفر محمد بن جرير(ت ٣١٠هـ): جامع البيان في تأويل آي القرآن، ضبط وتوثيق وتخريج: محمد حميد الله وآخرون، دمشق – سوريا، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- طبل: حسن: علم المعاني تأصيل وتقييم، مكتبة الايمان – مصر، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
- الطوسي : ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي (ت ٤٦٠ هـ): التبيان في تفسير القرآن ، تحقيق : احمد حبيب قصير العاملي ، مطبعة قم – مكتبة الإعلام الإسلامي ، ط١، ١٣٧٩هـ .
- ابن الطيب: ابو الحسين محمد بن علي(ت٤٣٩هـ): المعتمد في اصول الفقه، تحقيق: محمد حميد الله وآخرون، دمشق – سوريا، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- الطيبي : شرف الدين حسين بن محمد : التبيان في علوم المعاني والبديع والبيان ، تحقيق وتقديم :د. هادي عطية مطر الهلالي ، مطبعة عالم الكتب – مكتبة النهضة العربية ، ط١ ، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م .
- العاملي: معين دقيق: دروس في البلاغة، المركز العالمي للدراسات الاسلامية – قم، ١٤٢٥هـ
- عبد الباقي : محمد فؤاد : المعجم المفهرس لالفاظ القرآن الكريم ، مطبعة دار الحديث – القاهرة ، ط٢، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨ م .
- عبد الغفار: احمد: التصور اللغوي عند الاصوليين، شركة مكتبات عكاظ للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- عتيق: عبد العزيز: علم البيان، مطبعة دار النهضة العربية – بيروت، ١٩٧٤م.
- ابن عطية الاندلسي: ابو محمد عبد الحق بن غالب : المحرر الوجيز في تفسير القرآن، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- عفيفي : ابو العلا : المنطق التوجيهي ، مطبعة لجنة التأليف و الترجمة والنشر – القاهرة ١٩٨٨ م .
- العكبري: محب الدين ابو البقاء عبد الله بن الحسين(ت٦١٦هـ): اللباب في علل البناء والاعراب، تحقيق: غازي مختار طليمات، مطبعة دار الفكر - دمشق، ط١، ١٩٩٥م.
- العلوي: يحيى بن حمزة بن علي: الطراز، مطبعة المقتطف – مصر، ١٣٣٢هـ.
- الغزالي : ابو حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥ هـ): المستصفى في علم الاصول ، مطبعة محمد ، صاحب المكتبة التجارية الكبرى – مصر ، ط١ ، ١٣٥٦ هـ ١٩٣٧ م .
- الفارابي : ابو نصر محمد بن محمد (ت ٣٣٩ هـ): الحروف ، حققه وقدم له وعلق عليه : محسن مهدي ، مطبعة دار المشرق ، بيروت – لبنان ، ١٩٨٦ م .
- ابن فارس : ابو الحسين احمد (ت ٣٩٥ هـ):
- صاحبي في فقه اللغة ، تحقيق : مصطفى الشويمي ، مؤسسة أ. بدران للطباعة والنشر ، بيروت – لبنان ، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٣ م .
- معجم مقاييس اللغة ، تحقيق وضبط : عبد السلام محمد هارون ، مطبعة الجيل ، بيروت – لبنان ، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- الفراهيدي: الخليل بن احمد(ت١٧٥هـ): العين، تحقيق: د. مهدي المخزومي ود. ابراهيم السامرائي، مطبعة دار الهلال، دت.
- فريدة الاسلام: علي: جمع الفوائد، مطبعة امير – قم، ١٣٦٨هـ.
- الفضلي : عبد الهادي : خلاصة المنطق ، د. مط ، ١٣٨٤هـ .
- فقيهي: علي: اصول البلاغة ، منشورات المبعث – ايران، ١٣٨٢هـ.
- الفيض الكاشاني: المولى محسن (ت١٠٩١هـ): الصافي في تفسير كلام الله، دار المرتضى

للنشر - مشهد ، ط ١ دت.

-**القرطبي** : محمد بن احمد بن ابي بكر (ت ٦٧١ هـ) : الجامع لاحكام القرآن المعروف
ب(تفسير القرطبي) ، تحقيق : احمد عبد العليم البردوني ، مطبعة دار
الشعب- القاهرة ، ط ٢ ، ١٣٧٢ هـ.

-**القرويني** : جلال الدين ابو عبد الله محمد بن سعد الدين (٧٣٩ هـ) :

- التلخيص في علوم البلاغة، شرحه وصححه: عبد الرحمن البرقوقي،
المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ط ١ ، ١٩٠٤ م.

- الإيضاح في علوم البلاغة ، مطبعة احياء العلوم ، بيروت - لبنان
، ط ١ ، ١٩٩٨ م .

- **القوزي** : عوض محمد: المصطلح النحوي نشأته وتطوره حتى اواخر القرن الثالث
الهجري، عمادة شؤون المكتبات - جامعة الرياض، ط ١ ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

-**الكبيسي** : د. احمد عبيد ، و جميل : د. صبحي محمد : اصول الاحكام و طرق
الاستنباط في التشريع الاسلامي ، مطبعة التعليم العالي - بغداد ، ١٩٨٧ م .

-**الكرمي** : محمد : الوشاح على الشرح المختصر لتلخيص المفتاح ، مطبعة قم ، ١٣٧٤ هـ
-**الكفوي** : ابو البقاء ايوب بن موسى (ت ١٠٩٤ هـ) : الكلبيات، تحقيق: عدنان درويش

و محمد مصري، مطبعة مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

-**ابن اللحام** : ابو الحسن علاء الدين بن الحسن البعلبي الحنبلي (ت ٨٣٠ هـ) : القواعد
و الفوائد الاصولية ، تحقيق و تصحيح : محمد حامد الفقي ، ١٣٧٥ هـ -
١٩٥٦ م ، د. مط .

- **ابن مالك** : جمال الدين ابو عبد الله محمد (ت ٦٧٢ هـ) : تسهيل الفوائد وتكميل
المقاصد، تحقيق وتقديم: محمد كامل بركات، مطبعة دار الكتاب العربي،
١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.

-**مجاهد** : محمد (ت ١٢٤٢ هـ) : مفاتيح الاصول، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) - قم،
دت.

- **المحقق الحلي** : ابو القاسم نجم بن يوسف (ت ٦٧٦ هـ) : معارج الاصول، مؤسسة آل البيت
(عليهم السلام) - قم ، ١٤٠٣ هـ.

-**المخزومي** : د. مهدي :

- في النحو العربي قواعد وتطبيق ، مطبعة دار الرائد العربي ، بيروت - لبنان
، ط ٢ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

- في النحو العربي نقد و توجيه ، مطبعة دار الرائد العربي ، بيروت - لبنان ، ط ٢ ،
١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

- **المراغي** : احمد مصطفى : علوم البلاغة، مطبعة دار الكتب العلمية ، بيروت _ لبنان،
١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

- **مرتضى الكاشاني** : نور الدين محمد (ت ١١١٥ هـ) : المعين، مكتبة آية الله العظمى المرعشي
النجفي - قم ، ط ١ ، دت.

- **مسلم** : ابو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد
عبد الباقي، مطبعة دار احياء التراث العربي - بيروت، دت.

- **مطلوب** : د. احمد: البلاغة العربية المعاني والبديع والبيان، مؤسسة الكتاب - جامعة
الموصل، ط ١ ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

- **المظفر** : الشيخ محمد رضا ، اصول الفقه ، مكتبة اسماعيليات - قم، دت.

- **المغزي** : محمد بن محمد (١٠٦١ هـ) : اتقان ما يحسن من الاخبار الدائرة على الالسن
المعروف ب(الاتقان) ، تحقيقك خليل محمد عربي، مطبعة دار الفاروق

- الحديثة – القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ.
- مغنية: محمد جواد (ت ١٤٠٠هـ): الكاشف، مطبعة دار العلم للملايين – بيروت، ط٣، ١٩٨١م.
- المفضل الضبي: المفضل بن محمد بن يعلي: المفضليات، تحقيق: احمد محمد شاكر و عبد السلام هارون، د.ت.
- المقدسي: موفق الدين ابو محمد عبد الله بن احمد بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ): روضة الناظر وجنة المناظر، تحقيق: عبد العزيز عبد الرحمن سعيد، مطبعة جامعة الامام محمد بن سعود – الرياض، ط٢، ١٣٩٩هـ.
- المنصوري: د. علي جابر: الدلالة الزمنية في الجملة العربية، مطبعة الجامعة – بغداد، ط١، ١٩٨٤م.
- ابن منظور: ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ): لسان العرب، مطبعة دار صادر للطباعة و النشر، بيروت – لبنان، ط١، د.ت.
- الموسوي: السيد علي محمد: اساس النحو، مطبعة الصدوق – طهران، ١٣٨٥هـ.
- الهاشمي: السيد احمد: جواهر البلاغة في المعاني و البيان و البديع، مطبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.
- ابن هشام: جمال الدين ابو محمد عبد الله بن يوسف (ت ٧٦١ هـ):
- اوضح المسالك الى الفية ابن مالك، تحقيق: فخر الدين قباوة، مطبعة دار الجيل – بيروت، ط٥، ١٩٧٩م.
 - شرح قطر الندى و بل الصدى، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، منشورات الفيروز ابادي، مطبعة امير – قم، ط٧، د.ت.
 - شرح شذور الذهب، تحقيق: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع – دمشق، ط١، ١٩٨٤م.
 - مغني اللبيب عن كتب الاعاريب، تحقيق: د. مازك المبارك، ومحمد علي حمد الله، مطبعة دار الفكر، بيروت – لبنان، ط٦، ١٩٨٥م.

- ابو هلال العسكري: الحسن بن عبد الله بن سهيل (ت ٣٩٥هـ): الفروق اللغوية، مطبعة الافاق الجديدة – بيروت، ط٣، ١٩٧٩م.
- وافي: د. علي عبد الواحد: فقه اللغة، مطبعة نهضة مصر – القاهرة، ط٧، د.ت.
- يس: يس بن زين الدين العليمي الحمصي: حاشية يس على التصريح، طبع مع (شرح التصريح على التوضيح): لخالد بن عبد الله الازهري، مطبعة دار احياء الكتب العربية، د.ت.
- ابن يعيش: موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش (ت ٦٤٣ هـ): شرح المفصل، مطبعة عالم الكتب، بيروت – لبنان، د.ت.
- المجلات العلمية المُحكَّمة:**

- دراسات نجفية: تصدر عن مركز دراسات الكوفة _ جامعة الكوفة، السنة الثانية، العدد الرابع، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- السدير: تصدر عن كلية الاداب _ جامعة الكوفة، العدد السنوي الخاص بابحاث اللغة العربية وادابها، ٢٠٠٤م.